

التَّافِلِيَّةُ
فِي
الْأَخْبَارِ الضَّعِيفَةِ وَالْبَاطِلَةِ


تأليف

أبي إسحاق الحويني الأخرمي

عفا الله عنه

الجزء الثاني

دار الطباعة التراثية بطنطا
ت. ٢٢١٥٨٧ ص. ٤٧٧



التأليف
في
الآداب الصالحة والباطلة

كتاب قد حوى دررًا بعين الحسن ملحوظه
لهذا قلت تنبيها

كافة حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثانية

١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٠١ - « الْوُدُّ يُتَوَارَثُ ، وَالْبُعْضُ يُتَوَارَثُ » .

١٠١ - ضَعِيفٌ ..

أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (١ / ١ / ١٢١) والطبراني في « الكبير » (ج ١٧ / رقم ٥٠٧) ، والحاكم (٤ / ١٧٦) ، والخطيب في « الموضح » (١ / ٢٤) والقضاعي في « مسند الشهاب » (رقم ٢١٨) من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر ، عن محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر ، عن أبيه ، أن أبا بكر الصديق قال لعفير : ما سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول في الودِّ ؟
قال : فذكره .

قال الحاكم :

« صحيح الإسناد » !

فتعقبه الذهبي بقوله :

« المليكى وإيه ، وفي الخبر انقطاع » .

قُلْتُ : والمليكي هذا ، هو عبد الرحمن بن أبي بكر . والانقطاع بين طلحة ابن عبد الله ، وبين أبي بكر رضى الله عنه ، فإنه ما أدركه .

وقد قال الدارقطني في « العلل » (ج ١ / ق ٢١ / ١) :

« محمد بن طلحة ، عن أبيه مرسلًا ، عن أبي بكر » فهو يشير إلى الانقطاع .

وقد رواه عن المليكى على هذا الوجه أبو عامر العقدي ، وموسى بن داود الضبي ، وشبابة بن سوار وغيرهم وخالفهم يوسف بن عطية ، فرواه عن أبي =

.....
= بكر المليكى ، عن محمد بن طلحة عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن أبى بكر ، قال لقي أبو بكر الصديق رجلاً من العرب يقال له : عفير ، فقال له أبو بكر ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول فى الودّ ؟؟ قال : فذكره مرفوعاً .

فزاد يوسف بن عطية فى السند « عبد الرحمن بن أبى بكر » .
أخرجه الحاكم (١٧٦ / ٤) من طريق يحيى بن يحيى ، ثنا يوسف فذكره وسكت عنه ، فقال الذهبيُّ : « يوسف هالك » .

وقد أخرجه الطبرانيُّ فى « الكبير » (ج ١٧ / رقم ٥٠٨) من طريق على ابن سعيد المسروقي ، ثنا يوسف بن عطية ، عن أبى بكر بن عبد الله ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن أبى بكر .. فذكره . فلا أدري هل وقعت زيادة فى السند عند الحاكم أم هو اختلاف فى السند من قبل يوسف هذا !؟

ومن وجوه الاختلاف فى سند هذا الحديث أن ابن المبارك رواه عن محمد ابن عبد الرحمن ، عن محمد بن فلان بن طلحة ، عن أبى بكر بن حزم ، عن رجلٍ من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : كفيئتُك أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إن الود يتوارث » .

أخرجه البخارى فى « الأدب » (رقم ٤٣) ، وفى « التاريخ الكبير » (١ / ١٢١) عن شيخه بشر بن محمد ، أخبرنا ابن المبارك به ، ووقع فى « التاريخ » : « ... ابن المبارك ، عن محمد بن عبد الرحمن بن فلان بن طلحة » فيظهر لى أنه خطأً ومحمد بن فلان بن طلحة ، لم أعرفه .

وفى شيوخ ابن أبى ذئب من « تهذيب الكمال » (ج ٣ / لوحة ١٢٣٢) أنه يروى عن : « محمد بن فلحان بن طلحة » ولم أعرفه أيضاً وهناك فى الرواة : « محمد بن عبد الرحمن بن طلحة » روى عن صفيه بنت شيبه ، وروى عنه شعبة ووكيع وابن المبارك ، ولكن فيه خلاف كما بينه الحافظ فى « التهذيب » .

.....
= ورواه ابنُ فديك ، عن عبد الرحمن بن أبي بكر ، عن محمد بن طلحة ،
عن أبيه ، عن أبي بكر الصديق مرفوعًا فذكره .

أخرجه أبو الشيخ في « الأمثال » (١٣٣ / ١) ، والخطيب في « الموضح »
(٢٤ / ١) من طريق ضرار بن سرد ، ثنا ابنُ أبي فديك به .
قُلْتُ : وسندهُ ساقطٌ .

وضرار بن سرد كذَّبه ابن معين ، وتركه غيره ولكنه توبع .
تابعه المسيب بن شريك ، أخبرني عبد الرحمن بن أبي بكر به .
أخرجه الخطيب في « الموضح » (٢٤ / ١) .

وسنده واهٍ .
وافته المسيب هذا ، قال فيه أحمد : « ترك الناس حديثه » .
وكذا تركه مسلمٌ وغيره .

وقال البخاريُّ :

« سكتوا عنه » .

ووجه آخر من الاختلاف في سنده .

فقد رواه علي بن داود القنطريُّ ، عن آدم بن أبي إياس ، عن عبد الرحمن
ابن أبي بكر ، عن محمد بن طلحة ، عن أبيه ، عن عائشة ، عن أبي بكر .
فذكره مرفوعًا .

فزيد في السند ذكر « عائشة » .

ذكره الدارقطنيُّ في « العلل » (ج ١ / ق ٢١ / ١) وقال : « قال ذلك
علي بن داود القنطريُّ ، عن آدم ، ووهم في ذكر عائشة رضي الله عنها » .
قُلْتُ : ويقصد الدارقطني بالتوهيم آدم بن أبي إياس دون علي بن داود .
بدليل أنه قال عقب ذلك : « وخالفه جماعة منهم : المعافي بن عمران ، وموسى
ابن داود وغيرهما فرووه عن المليكي الخ » .

والمليكي : هو عبد الرحمن بن أبي بكر الذي زوى عنه آدم والله أعلم .
فالحديث مرة يروى عن أبي بكر ، عن عفير . ورجحه الدارقطني . =

.....

= ومرة : « عن أبي بكر نفسه » .

ومرة : « عن رجل من أصحاب النبي ﷺ » .

فهذا اضطراب يقدر في صحته ، مع ضعف جميع أسانيده ، أضف إلى ذلك الانقطاع في سنده كيفما دار . والله أعلم وله شاهد من حديث رافع ابن خديج رضي الله عنه .

أخرجه الطبراني في « الكبير » (ج ٤ / رقم ٤٤١٩) من طريق الواقدي ، ثنا خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت ، ن مرو بن عبيد الله بن رافع ، عن رافع بن خديج مرفوعًا : « الود الذي يتوارث ، في أهل الإسلام » وسنده ضعيف جدًا ، والواقدي متروك كما قال الهيثمي (١٠ / ٢٨٠) .

١٠٢ - « إِنَّ الْوُضُوءَ لَا يَجِبُ إِلَّا عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعًا ، فَإِنَّهُ إِذَا اضْطَجَعَ اسْتَرَحَّتْ مَفَاصِلُهُ » .

١٠٢ - مُنْكَرٌ

أخرجه أبو داود (٢٠٢) ، والترمذى (٧٧) ، وأحمد (٢٥٦ / ١) ، وابن أبي شيبة في « المصنف » (١ / ١٣٢) ، والطبراني في « الكبير » (ج ١٢ / رقم ١٢٧٤٨) ، وابن عدى في « الكامل » (٧ / ٢٧٣١) ، والدارقطنى (١ / ١٥٩ - ١٦٠) ، والبيهقى (١ / ١٢١) من طريق عبد السلام بن حرب ، عن أبي خالد الدالانى ، عن قتادة ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس أنه رأى النبى صلى الله عليه وآله وسلم نام وهو ساجدٌ ، حتى غط أو نفخ ، ثم قام يُصلى . فقلت : يا رسول الله ! إنك قد نمت !؟
قال : إن الوضوء الحديث .

قال أبو داود :

« قوله : الوضوء على من نام مضطجعاً : هو حديثٌ منكرٌ ، لم يروه إلا يزيد ، أبو خالد الدالانى ، عن قتادة . وروى أوله جماعةٌ عن ابن عباس ، لم يذكروا شيئاً من هذا ، وقال : كان النبى صلى الله عليه وآله وسلم محفوظاً . وقالت عائشة : قال النبى صلى الله عليه وآله وسلم : « تنام عيناي ولا ينام قلبى » . وقال شعبة إنما سمع قتادة من أبي العالية أربعة أحاديث : حديث يونس ابن متى ، وحديث ابن عمر فى الصلاة ، وحديث القضاة ثلاثة ، وحديث ابن عباس : حدثنى رجال مرضيون ، منهم عمرٌ ، وأرضاهم عندى عمر . قال أبو داود : وذكرتُ حديث يزيد الدالانى لأحمد بن حنبل فانتهرنى استعظاماً له ، فقال : ما ليزيد الدالانى يدخل على أصحاب قتادة؟! ولم يعبأ بالحديث » اهـ .
وقال الدارقطنى :

« تفرد به أبو خالد ، عن قتادة ، ولا يصحُّ » .

وفى « نصب الراية » (١ / ٤٥) :

« قال الترمذى في « العلل » : سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال : لا شيء . رواه سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن ابن عباس قوله . ولم يذكر فيه : « أبا العالية » ، ولا أعرف لأبي خالد سماعاً من قتادة ، وأبو خالد صدوق ، لكنه يهيم في الشيء » . اهـ .

فعلّق الزيلعي بقوله :

« وكان هذا على مذهبه - يعني البخاري - في اشتراطه في الاتصال ، السماع ، ولو مرة » .

وقال ابن عدّي :

« وهذا - يعني الحديث - بهذا الإسناد عن قتادة ، لا أعلم من يرويه عنه غير أبي خالد ، وعن أبي خالد عبد السلام » . اهـ .

وقال ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ١٤٩) :

« لا يثبت » .

وقال البيهقي :

« فأما هذا الحديث فإنه قد أنكره على أبي خالد الدالاني جميع الحفاظ ، وأنكر سماعه من قتادة أحمد بن حنبل ، ومحمد بن إسماعيل البخاري وغيرهما » . اهـ .

وقال ابن عبد البر في « الاستذكار » (١ / ١٩١) :

« وهو عند أهل الحديث منكر ، لم يروه مرفوعاً إلى النبي ﷺ غير أبي خالد الدالاني ، عن قتادة » . اهـ .

وقال ابن حزم في « المحلى » (١ / ٢٢٦) :

« لا حجة فيه ، فإنه من رواية عبد السلام بن حرب ، عن أبي خالد الدالاني ، عن قتادة ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس . وعبد السلام ضعيف لا يُحتجُّ به . ضعفه ابن المبارك وغيره . والدالاني ليس بالقوي . وروينا عن شعبة أنه

قال : لم يسمع قتادة من أبي العالية إلا أربعة أحاديث ، ليس هذا منها ، =

= فسقط جملة ، والله الحمد . اهـ .

وقال النووي في « المجموع » (٢ / ٢٠) :
« وأما حديث الدالاني ، فجوابه أنه حديث ضعيف باتفاق أهل الحديث ،
ومن صرح بضعفه من المتقدمين : أحمد بن حنبل ، والبخاري ، وأبو داود .
قال أبو داود وإبراهيم الحرثي : هو حديث منكر . ونقل إمام الحرمين في
كتابه : « الأساليب » : إجماع أهل الحديث على ضعفه . وهو كما قال ،
والضعف عليه بين . اهـ .

وكذا قال ابن الملقن في « خلاصة البدر المنير » (ق ٢٥ / ٢) .
قلت : فيتلخص مما تقدم من كلام الأئمة ، أن الحديث معلل بعدة علي :
الأول : أنه ثبت ما ينافي حديث الدالاني .

الثانية : الاضطراب في سنده .

الثالثة : الانقطاع بين أبي خالد الدالاني وقتادة .

الرابعة : أن قتادة لم يسمع هذا الحديث من أبي العالية .

الخامسة : أن عبد السلام بن حرب ضعيف ، ولم يروه عن الدالاني غيره .
وهذه العلل كلها صحيحة إلا الخامسة . فقد تفرد بها ابن حزم ، فضعف
عبد السلام بن حرب . وهذا من جسارته ، فإنه كان هجوماً على إطلاق
الضعف في عددٍ من الثقات العدول لأدنى غمزٍ فيهم .

أما حال عبد السلام بن حرب .

فقال أبو حاتم الرازي :

« ثقة صدوق » وناهيك بمثل هذا من أبي حاتم .

وقال الترمذي :

« ثقة حافظ » .

وقال العجلي :

« ثقة ثبت » .

= وقال الدارقطني : « ثقةٌ حجةٌ » .

وقال ابنُ معين والنسائي :

« ليس به بأس » .

زاد ابنُ معين :

« يكتبُ حديثُهُ » .

[وفي « سير النبلاء » (٨ / ٣٣٦) عن ابنِ معين قال : « ثقة ، والكوفيون يوثقونه »] .

وقال يعقوب بن شيبة :

« ثقةٌ في حديثه لينٌ » .

وقال ابنُ المبارك :

« قد عرفتهُ !! »

قال الحسن بن عيسى :

« وكان ابنُ المبارك إذا قال : قد عرفته ، فقد أهلكه !! »

وقال ابنُ سعد :

« كان به ضعفٌ في الحديث » .

وقال العجليُّ :

« ... والبغداديون يستنكرون بعض حديثه ، والكوفيون أعلم به » .

قُلْتُ : فهذا ما قيل في عبد السلام بن حرب ، وجانب المعدلين أقوى بلا ريب ؛ لأن الجرح مبهمٌ غيرُ مفسرٍ في كلام أغلبهم ، ولم يأخذ عليه البغداديون شيئاً ذا بالٍ . والكوفيون أعلم به كما قال العجليُّ ، وعبد السلام كوفيٌّ ، وبلدئُ الرجلُ أعرفُ به . فالحاصل أن عبد السلام ثقةٌ ثبت ، لكنه قد بهم أحياناً كما بهم غيرُهُ من الثقات ، فلا ينبغي تعصيب الجناية به وفي السند ما قد رأيت من العلل ، بل لا يجوز إطلاق الضعف فيه كما فعل ابن حزم ، سامحه الله تعالى . هذا ، وقد عرفنا وجه استنكار من استنكر عليه بعض حديثه =

= ففى « سير النبلاء » (٨ / ٣٣٦) :

« قال عليُّ بنُ المدينى : وقد كنت أستنكر بعض حديثه ، حتى نظرتُ في حديث من يُكثر عنه ، فإذا حديثُهُ مقارِبٌ عن مغيرة والناس ، وذلك أنه كان عسرًا ، فكانوا يجمعون غرائب في مكان ، فكنت أنظر إليها مجموعة فاستنكرتها » . اهـ .

قُلْتُ : فظهر من الحكاية أن الاستنكار وقع بسبب جمع الغرائب كلها في مكان واحد . والغرائب تكثر فيها المناكير وقد كانوا يجمعونها لأجل المذاكرة والإغراب ونحو ذلك . والله الموفق .

ومما يؤخذ على ابن حزمٍ - رحمه الله - تضعيفُهُ المطلق للدَّالاني وهو يزيد ابن عبد الرحمن .

فقد قال أبو حاتم :

« صدوقٌ ثقةٌ » .

وقال ابنُ معين ، وأحمد ، والنسائي :

« ليس به بأسٌ » .

وقال الحاكم :

« إن الأئمة المتقدمين شهدوا له بالصدق والإتقان » وضعفه ابنُ سعد ، وابنُ حبان ، وابنُ عبد البر فمثل هذا لا يجوز أن يطلق فيه الضعف كما فعل ابن حزم .

والحديث ضعفه الشيخ العلامة المُحدِّثُ أحمد شاكر في « شرح الترمذى » (١ / ١١٢ - ١١٣) ، وكذا في « شرح المسند » (رقم ٢٣١٥) ولكنه

خالف ذلك في تعليقه على « المحلى » ، (١ / ٢٢٦ - ٢٢٧) فقال :

والحديث في رأينا حسنُ الإسناد ... ويزيد ليس ضعيفًا ضعفًا تطرح معه رواياته ... ثم ساق فيه ما تقدم من كلام الأئمة ، ثم قال : وعادة المتقدمين رحمهم الله الاحتياط الشديد ، فإذا رأوا راويًا زاد عن رواية في الإسناد شيخًا ، أو كلامًا لم يروه غيره ، بادروا إلى إطرأحه والإنكار على راويه ، وقد يجعلون هذا سببًا في الطعن على الراوى الثقة ، ولا مطعن فيه ، ويظهر للناظر في =

= الكلام على هذا الحديث أنه سبب طعنهم على أبي خالد ، ورميهم له بالخطأ ، أو التدليس ، والحق أن الثقة إذا زاد في الإسناد راوياً ، أو في لفظ الحديث كلاماً ، كان هذا أقوى دلالة على حفظه وإتقانه ، وأنه علم ما لم يعلم الآخر ، أو حفظ ما نسيه ، وإنما تردُّ الزيادة التي رواها الثقة إذا كانت تخالف رواية من هو أوثق منه ، وأكثر مخالفة لا يمكن بها الجمع بين الروايتين ، فاجعل هذه القاعدة على ذكركم منك ، فقد تنفع كثيراً في الكلام على علل الأحاديث « اهـ .

قُلْتُ : لست أدري أية القولين هو المتأخر عند الشيخ أبي الأشبال أهو القول بالتضعيف ، أم بالتحسين ؟؟ على أنه يظهر لي - والله أعلم - أن الأول أرجح ، لأن تعليق الشيخ على « المحلى » قديم ، لكنه لم يُشر لا في « شرح الترمذى » ، ولا في « شرح المسند » إلى رجوعه عن ذلك التحسين ، فالله أعلم بحقيقة الحال . غير أن لي نظراً على بعض ما قاله حول تحسين الحديث . وهذا النظر يتلخص في وجوه :

● الأول : أن الشيخ بنى رأيه في تحسين الإسناد على إثبات ثقة الدالاني وعدم تأثير الجرح الذي فيه ، ولئن سلمنا له ذلك - جدلاً - فأين بقية العلل التي ذكرتها قبل ذلك !!؟

وهل سيقف الشيخ عند رأيه بالتحسين !!؟

● الثاني : قوله « وعادة المتقدمين الخ » . فهذا يُشعر أن طرح رواية الراوى لأدق خطأ كان عادة لجميعهم وهو خطأ بلا ريب ، وإلا فمن الذي يعرى عن الخطأ ، ومخالفة غيره من الثقات ؟! وإنما هذا كان لبعضهم كيحيى القطان ، وأبي حاتم الرازى وغيرهما ، ومع ذلك فقد كانوا يخالفون هذه العادة ، وسيأتى في هذا الكتاب شيء كثير من ذلك إن شاء الله تعالى .

● الثالث : قوله : « والحق ، أن الثقة إذا زاد في الإسناد الخ » =

= فهذا القول ليس محله هنا ؛ لأن هذا القول - كما هو ظاهر - تبع فيه الشيخ أبو الأشبال الذهبي في ذبّه عن علي بن المديني كما في « الميزان » ، ونحن نسلم للشيخ إن كان المخالف مثل علي بن المديني ، وأحمد بن حنبل وأضراب هؤلاء السادة ، بحيث يكاد الجرح ينعدم فيهم ، وأعني به الجرح المفسر المؤثر ، أما الدالاني فلا نستطيع إغفال الجرح الذي فيه لا سيما وقد خالفه سعيد بن أبي عروبة ، وهو من أثبت الناس في قتادة ، فرواه عن قتادة ، عن ابن عباس قوله .
فخالف الدالاني في موضعين :

● الأول : أنه أسقط ذكر « أبي العالية » .

● الثاني : أنه أوقفه على ابن عباس ، ولم يرفعه وسعيد بن أبي عروبة أوثق من الدالاني بغير شك ، فمخالفته - أعني الدالاني - مرجوحة .
وأما نكارة الحديث ، فإنه أوجب الوضوء على من اضطجع نائماً وقد قال أنس رضي الله عنه :

« كان أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرون العشاء الآخرة حتى تخفق رؤوسهم ثم يصلون ولا يتوضؤون » .

أخرجه مسلم (٣٧٦ / ١٢٥) ، وأبو عوانة (١ / ٢٦٦) ، وأبو داود (٢٠٠) ، والترمذي (٧٨) ، وأحمد ، والدارقطني (١ / ١٣٠ ، ١٣١) وغيرهم من طرق عن قتادة ، عن أنس .

وهذا الحديث قال فيه ابن المبارك - كما عند الدارقطني - :

« هذا عندنا وهم جلوس » . وقرئاً منه عند الترمذي عنه (١ / ١١٣) .

قُلْتُ : ولفظ الحديث محتملٌ لذلك ، ولكن في « مسند البزار » (ج ١ / رقم ٢٨٢) قال : حدثنا ابن المثني ، ثنا ابن أبي عدى ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يضعون جنوبهم ، فمنهم من يتوضأ ، ومنهم من لا يتوضأ .

قال الهيثمي في « المجمع » (١ / ٢٤٨) :

« رجاله رجال الصحيح » .

وقال الحافظ في « الفتح » (١ / ٣١٥) :

« إسناده صحيح » .

وقوله : « يضعون جنوبهم » صريح في الدلالة على المطلوب ويؤيده حديث

ابن عمر :

« أن رسول الله ﷺ شغل عن صلاة العشاء ليلة فأخرها ، حتى رقدنا في المسجد ، ثم استيقظنا ، ثم رقدنا ، ثم استيقظنا ، ثم خرج علينا رسول الله ﷺ ثم قال : « ليس أحدٌ من أهل الأرض ينتظر الصلاة غيركم » .

أخرجه البخاري (٢ / ٥٠ - فتح) واللفظ له ، ومسلم (٦٣٩ / ٢٢١) ، وأبو عوانة (١ / ٣٦٨) ، والنسائي (١ / ٢٦٧ - ٢٦٨) وأحمد (٢ / ٨٨ ، ١٢٦) وغيرهم عن نافع ، عن ابن عمر وفي الباب عن عائشة وابن عباس وغيرهما . قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في « الفتاوى » (٢١ / ٣٩٣) : تعقيباً على هذه الرواية :

« وكان الذين يصلون خلفه جماعة كثيرة ، وقد طال انتظارهم وناموا ، ولم يستفصل أحدًا ، ولا سُئل ، ولا سأل الناس : هل رأيتم رؤيا ؟ أو هل مكُن أحدكم مقعدته ؟ أو هل كان أحدكم مستندًا ؟ وهل سقط شيء من أعضائه على الأرض ؟ فلو كان الحكم يختلف لسألم . وقد علم أنه في مثل هذا الانتظار بالليل - مع كثرة الجمع - يقع ذلك كلُّه . وقد كان يصلي خلفه النساء والصبيان » . اهـ .

فالحاصل أن النوم بذاته ليس ناقضًا للوضوء ، فالنوم على أي وضع غير مستلزم للوضوء إلا أن يغلب عليه فيغيب عن الوعي ، لكن إذا شك حال نومه هل خرج منه ريح أم لا ؟ فلا ينتقض وضوؤه بناءً على يقين الطهارة ، واليقين لا يزول بالشك .

والعمل في هذا - وفي غيره - يكون بالظن الراجح ، والله أعلم .

١٠٣ - « شَوَّالٌ ، وَذُو الْقَعْدَةِ ، وَذُو الْحِجَّةِ » يَعْنِي أَشْهُرَ الْحَجِّ .
وَتَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ﴾ [٢ / ١٩٧] .

١٠٣ - مَوْضُوعٌ .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » (ج ٢ / رَقْم ١٦٠٧) ، وَفِي « الصَّغِيرِ » (١ / ٦٦) ، وَابْنُ مَرْدُويهِ فِي « تَفْسِيرِهِ » - كَمَا فِي « ابْنِ كَثِيرٍ » . (١ / ٢٠٦) - ، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ ثَوَابٍ ، حَدَّثَنَا حَصِينُ بْنُ مَخَارِقَ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَمِيدٍ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ مَرْفُوعًا : ... فَذَكَرَهُ .
قَالَ الطَّبْرَانِيُّ :

« لَمْ يَرَوْهُ عَنْ يُونُسَ إِلَّا حَصِينُ بْنُ مَخَارِقَ ، كُوفِيٌّ ، تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ ثَوَابٍ » .

قُلْتُ : أَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوَابٍ الْهَبَّارِيُّ ، فَقَدْ وَثَّقَهُ ابْنُ حَبَانَ ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ : « صَدُوقٌ » ، وَلَكِنَّ الْعَلَّةَ فِي حَصِينِ بْنِ مَخَارِقَ . فَقَدْ قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ :
« يَضَعُ الْحَدِيثَ » .

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الضَّعْفَاءِ » (ق ٤٩ / ١) :

« وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ : لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ » .

وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ اخْتَلَطَ عَلَى ابْنِ الْجَوْزِيِّ بِتَرْجِمَةِ أُخْرَى ، فَإِنَّ ابْنَ حَبَانَ لَمْ يَتَرَجَّمْ لِحَصِينِ هَذَا فِي « ضَعْفَائِهِ » . فَاللَّهُ أَعْلَمُ .

فَالْعَجَبُ مِنَ الْحَافِظِ الْهَيْثَمِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِذْ قَالَ فِي « الْمَجْمَعِ » (٣ / ٢٢١) : « فِيهِ حَصِينُ بْنُ مَخَارِقَ ، قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : كُوفِيٌّ ثَقَّةٌ ، وَضَعَفَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ ، وَبَقِيَّةُ رَجَالِهِ مُوْتَقُونَ » !!

مَعَ أَنَّهُ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ « الْمَجْمَعِ » (٦ / ٢١٨) .
وَقَالَ : « وَفِيهِ حَصِينُ بْنُ مَخَارِقَ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًّا » .

وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ . وَأَمَّا تَوْثِيقُ الطَّبْرَانِيِّ فَلَمْ أَقْفِ عَلَيْهِ ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ ذَلِكَ .

= قال الحافظ ابن كثير في « تفسيره » (١ / ٢٠٦) :
« حديث موضوع ، لا يصحُّ رفعه ... وفيه حصين بن مخارق ، وهو متهم
بالوضع » . اهـ .

قُلْتُ : وقولُه : « لا يصحُّ رفعه » يشير به إلى أن الصواب وقفه ، وهو
الصحيح كما يأتي إن شاء الله تعالى .

وله شاهدٌ من حديث ابن عباس مرفوعًا .

أخرجه الخطيب في « التاريخ » (٥ / ٦٣) من طريق الإسماعيلي ، وهذا في
« معجمه » (ج ١ / ق ٤ / ١) أخبرني أبو جعفر أحمد بن محمد بن عيسى
الخلنجي ، قال : حدثنا داود بن عمرو ، حدثنا شريك ، عن أبي إسحق ،
عن التميمي ، عن ابن عباس مرفوعًا فذكره .

قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ جدًا ، وله عِلَّتَان ، بل ثلاثة .

• الأولى : سوء حفظ شريك النخعي .

• الثانية : تدليس أبي إسحق السبيعي ، واختلاطه .

• الثالثة : أن التميمي هذا ، واسمه إربدة - راوى التفسير عن ابن

عباس - مجهولٌ كما قال ابن البرقي ، فلم يرو عنه سوى أبي إسحق السبيعي
وحده . وضعفه أبو العرب الصقلي . ومع ذلك فقد وثقه العجلي وابن حبان !!

• وعِلَّةٌ رابعةٌ .

وهي الاختلاف في سنده .

أخرجه الإسماعيلي في « معجمه » (ج ١ / ق ٣ / ٢ ، ٤ / ١) ، ومن طريقه
الخطيب في « التاريخ » (٥ / ٦٣) أخبرني أبو جعفر أحمد بن محمد بن عيسى
الخلنجي ، قال : حدثنا داود بن عمرو ، حدثنا شريك ، عن المختار ، عن
أبي إسحق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله - يعني ابن مسعود - قال :
﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ ﴾ شوال ، وذو القعدة ، وعشرٌ من ذى الحجة . =

.....

= قُلْتُ : أما شيخُ الإسماعيليِّ ، فهو أحمد بن محمد بن عيسى بن مروان ، أبو جعفر الجَلنجيُّ - بفتح أوله واللام ، وسكون النون ، بعدها جيم - كما في « التبصير » (٥٥١) - ترجمة الخطيب في « تاريخ بغداد » (٥ / ٦٣) ولم يذكر فيه جرْحًا ولا تعديلًا ، ولكنه مقبولٌ عند الإسماعيليِّ ، يدلُّ عليه أنه قال في « مقدمة معجم شيوخه » (ج ١ / ق ١ / ٢) : « ... وأبينُّ حال من ذمَّتْ طريقه في الحديث ، بظهور كذبه فيه ، أو اتهامه به ، أو خروجه عن جُملة أهل الحديث للجهل به ، والذهاب عنه ، فمن كان عندي ظاهر الأمر منهم ، لم أخرجَه فيما صنفتُ من حديثي » . اهـ .

وداود بن عمرو : هو الضبيُّ أبو سليمان البغداديُّ ، ثقة من رجال مسلم .
وشريك النخعي ، فسيء الحفظ .

والمختار ، وقع في ترجمة شريك من « تهذيب الكمال » للمزنيِّ (ج ٢ / لوحة ٥٨٠) أنه يروى عن : « أبي عثمان مختار بن يزيد » ولم أقف على ترجمة له ، لكنني أرجح أنه المترجم في « الجرح والتعديل » (٤ / ١ / ٣١١) : « مختار ، أبو غَسَّان ، كوفيٌّ روى عن أبي ظبيان ، روى عنه شريك » . اهـ ولم يحك فيه جرْحًا ولا تعديلًا فتكون الكنية : « أبو غَسَّان » بدل « أبي عثمان » . والله أعلم وحاصل الاختلاف في السند كالآتي :

- ١ - أنه أدخل « مختار » بين شريك وأبي إسحق .
- ٢ - أن شيخ أبي إسحق صار : « أبا الأحوص » .
- ٣ - أنه جعله عن ابن مسعود بدلًا من ابن عباس .
- ٤ - أنه أوقفه ، ولم يرفعه .
- ٥ - أنه قال في « المتن » : « وعشر من ذى الحجَّة » ولم يذكر « ذا الحجَّة » كاملاً ولعلَّ هذا الاختلاف هو من سوء حفظ شريك النخعي ووجه آخر من الاختلاف في سنده .

= فأخرجه ابن جرير في « تفسيره » (١١٥ / ٤ - شاكر) قال : حدثنا أحمد
ابن إسحاق ، قال : حدثنا أبو أحمد ، قال : حدثنا شريك ، عن أبي إسحاق ،
عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، قوله فذكره . وأخرجه الدارقطني (٢ /
٢٢٦) عن وكيع ، نا شريك به سواء فسقط ذكر « المختار » هذا ، وصار
شيخ شريك فيه هو : « أبو إسحاق السبيعي » . ولعل هذا من سوء حفظ شريك .
وقد صحَّ مثله عن ابن عمر رضي الله عنهما قوله .
أخرجه البخاري (٣ / ٤١٩ - فتح) معلقاً ، ووصله الطبري في « تفسيره »
(٤ / ١١٦ - ١١٧ / ٣٥٣٣) ، والدارقطني (٢ / ٢٢٦) ، من طريق ورقاء ،
عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر قال : ﴿ الحج أشهر معلومات ﴾ قال :
« شوال ، وذو القعدة ، وعشر من ذي الحجة » .
قال الحافظ ابن كثير في « تفسيره » (١ / ٢٠٦) .
« إسناده صحيح » .

وكذا قال الحافظ في « الفتح » (٣ / ٤١٩) .
ويشهد له ما أخرجه مالك في « الموطأ » (١ / ٣٤٤ / ٦٢) عن عبد الله
ابن دينار ، عن ابن عمر قال : « من اعتمر في أشهر الحج ، في شوال ، أو
في ذي القعدة ، أو في ذي الحجة ... الخ » .
وأخرجه ابن جرير (رقم ٣٥٣٢) ، والحاكم (٢ / ٢٧٦) ، والبيهقي (٤ / ٣٤٢)
من طريق عبید الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، بلفظ ورقاء قال الحاكم :
« صحيح على شرط الشيخين » ووافقه الذهبي ، ثم ابن كثير بسكوته عليه . ولكن
في سنده عند الحاكم : « الحسن بن علي بن عفان العامري » وهو من رجال ابن ماجه
وحده ، وهو ثقة ، فالسند صحيح كما قال الحافظ . والله أعلم .
وجملة القول : إن الحديث لا يصح مرفوعاً ، ولكن صحَّ موقوفاً ، والله
الحمْدُ .

١٠٤ - « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أُمَّنَا قَدِمَتْ عَلَيْنَا رَاغِبَةً ، فَصَلِّهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَصَلِّهَا » .

١٠٤ - مُنْكَرٌ بِهَذَا التَّمَامِ .

أخرجه البزار (ج ٢ / رقم ١٨٧٣) قال : حدثنا عبد الله بن شبيب ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو قتادة العدوي ، عن ابن أخي الزهري ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة وأسماء ، أنهما قالتا : قدمت علينا أمنا المدينة ، وهي مشركة في الهدنة ، التي كانت بين قريش ، وبين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلنا : يارسول الله ! إن أمنا الحديث . [وفي « تهذيب الكمال » (ج ٣ / لوحة ١٢٢٦) في ترجمة محمد بن عبد الله بن مسلم بن أخي الزهري : أنه : « أبو قتادة بن يعقوب بن عبد الله بن ثعلبة بن صغير العدري »] .

قال البزار :

« لا نعلمه عن عائشة وأسماء إلا من هذا الوجه » .

قُلْتُ : وهو بهذا السياق منكرٌ جدًّا ، ذلك أن أم عائشة ، بخلاف أم أسماء رضى الله عنها .

يدلُّ عليه ما أخرجه البخاري (١ / ٥٦٤ و ٤ / ٣٥١ ، ٤٤٢ ، ٤٤٣ ، ٤٧٥ و ٧ / ٢٣٠ - ٢٣٢ - فتح) ، وأحمد (٦ / ١٩٣) وغيرهما عن عائشة رضى الله عنها قالت : « لم أعقل أبويَّ قط إلا وهما يدينان الدين ... » فهذا أول قادح في حديث الباب أما أم أسماء فهي « قتلة - ويقال : قتيلة - بنت عبد العزى أوردتها المستغفريُّ في الصحايبات وقال : « تأخر إسلامها » . قال الحافظ في « الإصابة » (٨ / ١٦٩) إن كانت عاشت إلى الفتح ، فالظاهر أنها أسلمت » . اهـ .

قُلْتُ : وعبد الله بن شبيب ، شيخ البزار وإيه كما قال الذهبي . وقال أبو أحمد الحاكم : « ذاهب الحديث » بل قال فضلك الرازي : « يحلُّ ضربُ عنقه !! »

ووصف الذهبيُّ قوله بالمبالغة .

وقال الهيثميُّ في « المجمع » (١ / ١٥٧) :

« ضعيفٌ جدًّا » .

= وابن أخي الزهري ، ضعفه ابن معين وأبو حاتم والنسائي وغيرهم وأثنى عليه غير واحد .

والمحفوظ من ذلك هو ما رواه هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن أسماء ، قالت : (قدمت على أمي وهي مشركة في عهد قريش إذ عاهدوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومدتهم مع أبيها ، فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقالت : يا رسول الله ! إن أمي قدمت على وهي راغبة ، أفأصلها ؟! قال : « نعم صليها » .

أخرجه البخاري (٦ / ٢٨١ و ١٠ / ٤١٣ - فتح) واللفظ له ، ومسلم (١٠٠٣ / ٤٩ - ٥٠) ، وأبو داود (١٦٦٨) ، وأحمد (٦ / ٣٤٤ ، ٣٤٧ ، ٣٥٥) ، والحميدي (٣١٨) ، والطيالسي (١٦٤٣) ، وابن حبان (ج ١ / رقم ٤٥٣) ، والطبراني في « الكبير » (ج ٢٤ / رقم ٢٠٤ ، ٢٠٥ ، ٢٠٦ ، ٢٠٧) ، من طرق عن هشام بن عروة ، عن أبيه .

وقد رواه عن هشام جمهرة من الثقات منهم :

« سفيان بن عيينه ، وأبو أسامة ، وعبد الله بن إدريس ، وحاتم بن إسماعيل ، وعيسى بن يونس ، وزيد بن أبي أنيسة ، وعبد الرحمن بن أبي الزناد ، وحماد ابن سلمة ، وعبد العزيز بن أبي حازم في آخرين » .

وقد أخرجه الطبراني (ج ٢٤ / رقم ٢٢٩) حدثنا علي بن عبد العزيز ، ثنا سليمان بن داود الهاشمي ، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن عروة به ، وسليمان بن داود : هو أبو داود الطيالسي صاحب « المسند » وقد رواه في « مسنده » (١٦٤٣) حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن هشام . فلا أدري ممن وقع الاختلاف في تسمية شيخ عبد الرحمن بن أبي الزناد . ولعله خطأ من ناسخ أو طابع . وإلا فهو اختلاف في السند ، وعبد الرحمن ابن أبي الزناد فيه مقال .

.....
= وقد اختلف على هشام بن عروة في إسناده .
فرواه سفيان بن عيينة ، وعمر بن علي ، ويعقوب بن عبد الرحمن ، وعبد
ابن سليمان ، جماعتهم عن هشام ، عن فاطمة بنت المنذر . عن أسماء بنت
أبي بكر به .

فصار شيخ هشام فيه : « فاطمة بنت المنذر » وهي امرأته .
أخرجه الطبراني في « الكبير » (ج ٢٤ / رقم ٣٤١ ، ٣٤٢ ، ٣٤٣)
فيحمل هذا على التنوع في الرواية . وليس هذا من الاختلاف المضر .
(تنبيه) هذا الحديث أخرجه ابن حبان (ج ١ / رقم ٤٥٤) من طريق
مصعب بن ماهان ، عن سفيان ، عن هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة ،
أن أسماء الحديث .

فجعل الحديث في « مسند عائشة » بدل « أسماء » .
ومصعب بن ماهان كان يغلط .
وله أحاديث لا يتابع عليها كما قال العقيلي وابن عدي . والله أعلم .

١٠٥ - « إِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ إِذَا تَوَاصَلُوا ، أَجْرَى اللَّهُ عَلَيْهِمُ الرِّزْقَ ، وَكَانُوا فِي كَنْفِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

١٠٥ - ضَعِيفٌ جَدًّا .

أخرجه الإسماعيلي في « معجمه » (ج ١ / ق ٨ / ١ - ٢) ، والعقيلي في « الضعفاء » (٣ / ١٢٨) ، وابنُ عدى في « الكامل » (٤ / ١٦٣١) ، والشجري في « الأمالي » (٢ / ١٣٠) من طريق هشام بن عمار ، قال : حدثنا إسماعيل بن عياش ، حدثنا سفيان الثوري ، عن عبيد الله بن الوليد الوصافي ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عباس مرفوعًا .. فذكره .
قال ابن عدى :

« وهذا الحديث عن الثوري ، عن الوصافي ، لا أعلم يرويه عن الثوري غير ابن عياش » .

قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ جدًّا .

وعبيد الله بن الوليد تركه النسائي ، والفلاس ، وابن حبان .

وقال : « منكر الحديث جدًّا » .

وضعفه أبو زرعة ، والدارقطني .

وهشام بن عمار ، في حفظه أوهاّم .

وإسماعيل بن عياش إذا حدّث عن غير أهل بلده وقعت المناكير في روايته .

وهذا منها . والله أعلم .

١٠٦ - « مَالِي أَرَاكُمْ سُكُوتًا ؟! لِلْجَنِّ كَانُوا أَحْسَنَ مِنْكُمْ رَدًّا . مَا قَرَأْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ مَرَّةٍ : ﴿ فَبَأَىءَ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴾ إِلَّا قَالُوا : وَلَا بِشَيْءٍ مِنْ نَعْمِكَ رَبَّنَا نُكْذِبُ ، فَلَكَ الْحَمْدُ » .

١٠٦ - ضَعِيفٌ .

أخرجه الترمذی (٣٢٩١) ، والحاکم (٤٧٣ / ٢) ، وأبو الشيخ في العظمة « (ق ١٩٤ / ٢) ، والإسماعيلي في « معجمه » (ج ١ / ق ١٠ / ١ - ٢) ، والبخاري - كما في « ابن كثير » (٤ / ٢٣٧) ، وابن عدی في « الكامل » (٣ / ١٠٧٤) (٥ / ١٨٥٨) ، وأبو نعیم في « أخبار أصبهان » (١ / ١٨١) ، والبيهقي في « دلائل النبوة » (٢ / ٢٣٢) من طريق الوليد بن مسلم ، ثنا زهير ابن محمد ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر رضي الله عنه قال : قرأ رسول الله ﷺ سورة الرحمن حتى نختمها ثم قال : « مالي أراكم سكوته ... الحديث » .

قال الترمذی :

« هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم عن زهير ابن محمد » .

وقال الحاکم :

« صحيحٌ على شرط الشيخين » ووافقه الذهبي !!

قُلْتُ : لا ، وفي السند علتان :

• الأولى : تدليس الوليد بن مسلم ، فنحتاج إلى تصريحه بالسماع في

كل طبقات السند .

• الثانية : أن زهير بن محمد وإن كان صدوقاً فإن أهل الشام إن رووا

عنه ، فتكثر المناكير في روايته .

قال أحمد :

« كان زهير الذي روى عنه أهل الشام زهيراً آخر » .

= قال الترمذى : « يعنى لما يروونه عنه من المناكير » .
وقال البخارى :

« ما روى عنه أهل الشام ، فإنه مناكير » والوليد بن مسلم شامى .
وتابعه مروان بن محمد ، ثنا زهير بن محمد به .
أخرجه البيهقى في « الدلائل » (٢ / ٢٣٢) .
ومروان بن محمد شامى أيضاً .

وللحديث شاهد من حديث ابن عمر ، رضى الله عنهما .
أخرجه البزار (ج ٣ / رقم ٢٢٦٩) ، وابن جرير في « تفسيره » (٢٧ /
٧٢) ، والخطيب في « التاريخ » (٤ / ٣٠١) من طريق يحيى بن سليم الطائفى ،
عن إسماعيل بن أمية ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم قرأ سورة الرحمن ... فذكره بمثله .
قال البزار :

« لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد » .
وقال الشوكانى في « فتح القدير » (٥ / ١٣٠) :
« صحح السيوطى إسناده » !

قُلْتُ : يحيى بن سليم الطائفى سىء الحفظ كان يخلط فى الأحاديث كما قال
أحمد . أما صدقه ، فصدوق .

وقال البخارى : « ما حدث الحميدى عن يحيى فهو صحيح » وليس هذا
منها .

١٠٧ - « مَالِي لَمْ أَرْ مِيكَائِيلَ ضَاحِكًا قَطُّ ؟! قَالَ جِبْرِئِيلُ : مَا ضَحِكَ مِيكَائِيلُ مُنْذُ خُلِقَتِ النَّارُ » .

١٠٧ - ضَعِيفٌ .

أخرجه أحمد (٣ / ٢٢٤) وفي « الزهد » (٦٩) ، وابن أبي الدنيا في « كتاب الخائفين » ، - كما في « تخریج الإحياء » للعراق (٤ / ١٨١) - ، وأبو الشيخ في « العظمة » (ق ٦٤ / ٢ - ٦٥ / ١) ، والآجری في « الشريعة » (٣٩٥) ، والطبرانی - كما في « الفتح » (٦ / ٣٠٧) - ، من طريق إسماعيل بن عياش ، عن عمارة بن غزوة ، أنه سمع حميد بن عبيد مولى بنى المعلى ، يقول : سمعتُ ثابتًا البناني ، يحدث عن أنس بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لجبريل عليه السلام : مالي لم أر ميكائيل الحديث .

قال العراقى :

« إسناده جيدٌ !! »

وحسن إسناده السيوطى فى « الجامع الصغير » !!

قُلْتُ : كذا قالوا ، وليس بصواب ، فإن فى الحديث علتين :

• الأولى : . إن إسماعيل بن عياش إن روى عن المدنيين ، تقع المناكير فى روايته . وعمارة بن غزوة مدنى* .

• الثانية : أن حميد بن عبيد ترجمه الحافظ فى « التعجيل » (٢٣٤) .

وقال : « لا يدرى من هو » .

وقول الحافظ عقبه : « هو مدنى* من موالى الأنصار » لا يفيد فى تعريفه

شيئاً .

وقال الهيثمى* (١٠ / ٣٨٥) :

« رواه أحمد من رواية إسماعيل بن عياش عن المدنيين وهى ضعيفة ، وبقية رجاله ثقات » .

ونقل المناوى فى « الفيض » (٥ / ٤٥٢ - ٤٥٣) كلام الهيثمى وقال :

« وبه يُعرف ما فى رمزه لحسنه » اهـ يعنى به الحافظ السيوطى . والله أعلم .

١٠٨ - « فقيه واحد ، أشد على الشيطان من ألف عابد » .

١٠٨ - باطل ..

أخرجه الترمذى (٢٦٨١) ، وابن ماجة (٢٢٢) ، والبخارى في « التاريخ الكبير » (٢ / ١ / ٣٠٨) ، وابن حبان في « المجروحين » (١ / ٢٩٦) ، وابن عبد البر في « الجامع » (١ / ٢٦) ، والخطيب في « الفقيه والمتفقه » (١ / ٢٤) ، وفي « التلخيص » (٢ / ٦٤٣) ، والآجرى في « أخلاق العلماء » (ص - ١٣) ، وابن عدى في « الكامل » (٣ / ١٠٠٤) ، وابن الجوزى في « العلل » (١ / ١٣٤) من طريق الوليد بن مسلم ، ثنا روح بن جناح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس مرفوعاً به .

قال الترمذى .

« هذا حديث غريب » .

وقال ابن الجوزى :

« هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والمتهم برفعه روح بن جناح وهذا الحديث من كلام ابن عباس ، إنما رفعه روح ابن جناح ، قصداً أو غلطاً » . اهـ وفي « التهذيب » (٣ / ٢٩٢ - ٢٩٣) :

« قال الساجى : هو حديث منكر » .

قُلْتُ : وروح بن جناح ضعيف ، اتهمه ابن حبان وأبو سعيد النقاش . وله طريق آخر عن ابن عباس موقوفاً عليه .

أخرجه أبو الشيخ في « الطبقات » (١ / ٤٥٩) ، وعنه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (١ / ٣٢٢) من طريق الزحاف بن أبى الزحاف الأصهبانى ، قال : ثنا ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : « عالم أشد على إبليس من ألف عابد » .

قُلْتُ : وهذا سند ضعيف .

أما الزحاف ، فلا أعرف عن حاله شيئاً .

ثم ابن جريج مدلس ، وقد عنعنه . ولا ينفعه ما رواه أبو بكر بن أبي خيشمة في « تاريخه » ، قال : حدثنا إبراهيم بن عرعر ، عن يحيى بن سعيد ، عن ابن جريج قال : « إذا قلت : « قال عطاء » ، فأنا سمعته منه ، وإن لم أقل سمعتُ » . ولكنني رأيتُ شيخنا - محدث العصر - ناصر الدين الألباني حفظه الله تعالى حكى هذا القول ، في ثلاثة مواضع من كتبه ، ثم تساءل : هل إذا قال ابن جريج : « قال عطاء » تساوى : « عن عطاء » ؟؟ ثم رجح التساوى !! فقال في « الصحيحة (٤ / ٣٥٢ / ١٧٥٧) في حديث رواه ابن جريج ، عن عطاء .

قال الشيخ :

« وابن جريج وإن كان مُدَلِّسًا ، فروايته عن عطاء محمولة على السماع ، لقوله هو نفسه : إذا قلت : قال عطاء ، فأنا سمعته منه وإن لم أقل سمعتُ » . وكذا قال الشيخ - حفظه الله - في « الصحيحة » (١ / ٥٢) وفي « الإرواء » (٣ / ٩٧) .

ولما التقيتُ بالشيخ - حفظه الله - في عمان ، في المحرم سنة (١٤٠٧) من الهجرة راجعته في هذا القول ، فقال لي : إنه ما زال يرى صوابه ؛ لأن « قال » تساوى « عن » عند غالب أهل العلم ...

غير أن في قلبي شيئاً من هذا القول ، لأن المدلس إنما توزن أقواله وألفاظه . فابن جريج حدّد كلمة بعينها ، وجعلها كالسماع فيما يتصل بروايته عن عطاء وحده ، فلا يجوز تسويتها مع غيرها في حق المدلس ، وإن تساوت في المعنى اللغوي أو الاصطلاحي ، ولو شاء ابن جريج لقال : « لو قلت : عن عطاء » لا سيما والرواية بـ « عن » أكثر جدًّا من الرواية بـ « قال » ، ولذا أرى - والله أعلم - أن ابن جريج إن قال : « عن عطاء » فمن غير الممكن أن نجعلها سماعًا . والعلم عند الله تعالى .

= ثم وقفتُ على بعض الأحاديث التي أعلها شيخنا - وفقه الله ورعاه - بمنعنة ابن جريج ، برغم أنه رواها : « عن » عطاء ! .
وانظر لذلك « الصحيحة » (رقم ٢٢٩ ، ١٦٩٢) .
وكذلك « الضعيفة » (رقم ١٦٠ ، ٢١٢ ، ٢٥٨ ، ١٠٠٩ ، ١١٨٤ ،
١٣٨٧) وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً :
« لكل شيءٍ دعامة ، ودعامة الإسلام الفقه في الدين ، ولفقيه أشد على الشيطان
من ألف عابد » .

أخرجه الخطيب في « الفقيه والمتفقه » (١ / ٢٥) ، وابنُ الجوزي في
« العلل » (١ / ١٣٥) من طريق ابن عدى ، وهذا في « الكامل » (١ / ٣٦٩)
من طريق أبي الربيع السمان ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة .
قال ابنُ عدى :

« وهذا الحديث لا أعلم رواه عن أبي الزناد ، غير أبي الربيع السمان » .
قُلْتُ : وأبو الربيع هذا ، اسمه : أشعث بن سعيد ، ضعفه ابن معين ،
وأحمد والنسائي ، والبخاري . بل قال هشيم : « كان يكذب » وتركه
الدارقطني .

وله طريق آخر عن أبي هريرة .
أخرجه الخطيب (٢ / ٤٠٢) ، وابنُ الجوزي في « العلل » (١ / ١٣٥) من
طريق محمد بن عيسى ، قال : أنا عبد العزيز بن حاتم المعدل ، حدثنا خلف
ابن يحيى ، حدثنا إبراهيم بن محمد ، عن صفوان بن سليم ، (عن
سليمان)^(١) ابن يسار عن أبي هريرة مرفوعاً مثله .
قال ابنُ الجوزي :

« هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وفيه خلف بن يحيى ،
قال أبو حاتم الرازي : لا يشتغل بحديثه . وأما إبراهيم بن محمد ، فمتروك » . =

(١) ساقطة من تاريخ بغداد .

.....

= قُلْتُ: وخلف بن يحيى ، كذبه أبو حاتم ، وكذا شيخه : وهو إبراهيم بن محمد ابن أبي يحيى شيخ الشافعي كذبه ابن معين وغيره وتركه أحمد والنسائي وجماعة فالسند ساقط . وبالجملة فالحديث باطل . والله أعلم .

١٠٩ - « مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ ، أَوْ بِمَا لَا يَعْلَمُ ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ
مِنَ النَّارِ » .

١٠٩ - ضَعِيفٌ .

أخرجه أبو داود - كما في « أطراف المزي » (٤/ ٤٢٣) [لا يوجد هذا الحديث في نسخ السنن التي بأيدينا ، لأنها من رواية اللؤلؤى ، وأما هذا الحديث فوقع في رواية ابن العبد ، كما قال الحافظ العراقي في « تخریج الإحياء » . وابنُ العبد هو علي بن الحسن بن العبد الأنصاري ، أحد رواة السنن عن أبي داود . والله الموفق] . والنسائي في « فضائل القرآن » (١٠٩ ، ١١٠) ، والترمذی (٢٩٥١) ، وأحمد في « المسند » (٢٠٦٩ ، ٢٤٢٩ ، ٢٩٧٦ ، ٣٠٢٥) ، والطبري في « تفسيره » (٧٣ ، ٧٤ ، ٧٥ ، ٧٦ ، ٧٧) ، والطحاوي في « المشكل » (١/ ١٦٧ - ١٦٨) ، والطبراني في « الكبير » (ج ١١ / رقم ١٢٣٩٢) ، وابنُ الأنباري في « المصاحف » ، والبيهقي في « الشعب » والخطيب في « الفقيه والمتفقه » (١/ ٥٧) ، والبغوي في « شرح السنة » (١/ ٢٥٧ ، ٢٥٨) وفي « تفسيره » (١/ ٣٤ - ٣٥) ، من طرق عن عبد الأعلى بن عامر الثعلبي ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس مرفوعاً .. فذكره .

قال الترمذی :

« هذا حديثٌ حسنٌ » .

قُلْتُ : وسنَدُهُ ضَعِيفٌ ، فإن مداره على عبد الأعلى بن عامر الثعلبي ، وقد ضعفه أحمد ، وأبو زرعة ، وابنُ سعد ، وقال أبو حاتم ، وابن معين ، والنسائي ، والدارقطني : « ليس بالقوي » .

قال الحافظ في « التهذيب » :

« وصَحَّحَ لَهُ الْحَاكِمُ ، وَهُوَ مِنْ تَسَاهِلِهِ » .

١١٠ - « مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ ، فَأَصَابَ ، فَقَدْ أَحْطَأَ » .

١١٠ - ضَعِيفٌ .

أخرجه أبو داود (٣٦٥٢) ، والنسائي في « فضائل القرآن » (١١١) ،
والترمذی (٢٩٥٣) ، وأبو يعلى (٩٠ / ٣) ، والطبري (رقم ٨٠) ،
والطبراني في « الكبير » (ج ٢ / رقم ١٦٧٢) ، وابن عدی (٣ / ١٢٨٨) ،
وابن الأنباري في « المصاحف » ، والبغوي في « شرح السنة » (١ / ٢٥٨ -
٢٥٩) ، وفي « تفسيره » (١ / ٣٥) ، والبيهقي في « الشعب » ، والخطيب
في « الفقيه والمتفقه » (١ / ٥٧) ، وابن النجار في « ذيل تاريخ بغداد » (٢ /
٧٢) من طرق عن سهيل بن أبي حزم ، ثنا أبو عمران الجوني ، عن جندب
ابن عبد الله البجلي مرفوعاً فذكره .

قال البغوي :

« غريب » .

[وذكر أبو حاتم في « العلل » (٢ / ٦٤) علة أخرى له ، وضحتها في كتابي
« جنة المستغيث بشرح علل الحديث » لابن أبي حاتم . يسر الله إتمامه بخير] .
قُلْتُ : ونقل بعضهم عن الترمذی أنه قال : « حديث غريب » ولكنني
لم أجده في نسختي من « السنن » ، فلعله سقط من الطابع ، أو هو في نسخة
أخرى . والله أعلم .

وهذا الحديث ضعيف لأجل سهيل بن أبي حزم ، فقد ضعفه أحمد ،
والبخاري ، وأبو حاتم ، وغيرهم .

وله شاهد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

أخرجه ابن عدی في « الكامل » (٦ / ٢١٣٠) من طريق محمد بن السائب
الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس مرفوعاً : « من قال في القرآن برأيه ،
فإن أصاب ، لم يؤجر » .

وهذا حديث ساقط ، ومحمد بن السائب الكلبي كذبه غير واحد =

.....
= وشاهد من حديث ابن عمر رضی الله عنهما مرفوعًا ولفظُهُ : « من فسر القرآن برأيه ، فأصاب ، كتبت عليه خطيئة » !

أخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » ، والنقاش في « تفسيره » من طريق نوح بن أبي مریم ، عن زيد العمى ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عمر مرفوعًا . فذكره .

قلتُ : وهذا ساقطٌ أيضًا ، ونوح بن أبي مریم : هو الكذاب المعروف الذي وضع أحاديث فضائل سور القرآن ، حتى قال فيه ابنُ حبان : « جمع كل شيءٍ إلا الصدق » !!

وفي الباب عن أبي هريرة مرفوعًا بلفظ :

« من فسر القرآن برأيه ، وهو على وضوءٍ ، فليُعد وضوءه » !!

أخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » وفي سنده عثمان بن مطر . قال ابن حبان :

« يروى الموضوعات عن الأثبات » .

وقال الزبيدي في « إتحاف السادة » .

« منكرٌ جدًّا » .

١١١ - « لَسْتُ مِنْ دَدٍّ ، وَلَا الدَّدُ^(١) مِنِّي ، وَلَسْتُ مِنَ البَاطِلِ ، وَلَا البَاطِلُ مِنِّي » .

١١١ - ضَعِيفٌ .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (٧٨٥) ، والبخاري (ج ٣ / رقم ٢٤٠٢) ، والطبراني في « الأوسط » (ج ١ / رقم ٤١٥) ، والعقيلي (٤ / ٤٢٧) ، وابن عدي في « الكامل » (٧ / ٢٦٩٨) ، والدولابي في « الكنى » (١ / ١٧٩) ، والبيهقي (١٠ / ٢١٧) من طرق عن يحيى بن محمد بن قيس ، سمعت عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب ، سمعت أنس بن مالك ... فذكره مرفوعًا .

قال البزار :

« لا نعلمه يروى إلا عن أنس ، ولا نعلم رواه عن عمرو ، إلا يحيى بن محمد ابن قيس » .

قُلْتُ : بل رواه غير أنس ، كما يأتي إن شاء الله تعالى .
وقال الطبراني :

« لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن أبي عمرو ، إلا أبو زكير » .
وقال ابن عدي :

« وهذا الحديث يُعرف بيحيى بن قيس » .
وقال العقيلي :

« لا يتابعه عليه إلا من هو دونه » .

قُلْتُ : أمّا يحيى بن محمد بن قيس ، فكان كثير الغلط فيما يروى وضعفه ابن معين وغيره ، لكن قال عمرو بن علي : « ليس بمترك » وهو كما قال . لكن عدّ الأئمة هذا الحديث من منكراته كما نقل الهيثمي عن الذهبي في « المجمع » (٨ / ٢٢٦) . وهو ظاهر كلام ابن عدي وقد خالفه الدراوردي ، فرواه عن عمرو بن أبي عمرو ، عن معاوية بن أبي سفيان . =

(١) اللَّهُو والتعب .

= فنقل الحديث من « مسند أنس » إلى « مسند معاوية » .
أخرجه الطبراني في « الكبير » (ج ١٩ / رقم ٧٩٤) قال : حدثنا محمد
ابن أحمد بن نصر ، أبو جعفر الترمذى ، ثنا محمد بن عبد الوهاب الأزهرى ،
ثنا محمد بن إسماعيل الجعفرى ، ثنا الدراوردى به .

قُلْتُ : والدراوردى : هو عبد العزيز بن محمد ، وهو من رجال مسلم ،
ولا يختلف أحد في أنه أوثق من يحيى بن محمد ، غير أن في السند إليه عللاً
تمنع من القول بصحة هذه المخالفة .

قال الهيثمى في « المجمع » (٨ / ٢٢٦) :

« رواه الطبراني عن محمد بن أحمد بن نصر الترمذى ، عن محمد بن عبد
الوهاب الأزهرى ، ولم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات » !!

قُلْتُ : كذا قال - يرحمه الله - ، وفي نقده خللٌ من وجوه :

● **الأول** : أن محمد بن أحمد بن نصر ، أبو جعفر الترمذى ، معروفٌ
مشهور كان شيخ الشافعية بالعراق في وقته وقد سئل عنه الدارقطنى فقال :
« ثقةٌ مأمونٌ ناسكٌ » - نقله الذهبى في « السير » (١٣ / ٥٤٦) .

وقال الأخ حمدى السلفى في تعليقه على « المعجم » :

« وهو ثقة ، إلا أنه اختلط اختلاطاً عظيماً وكان عمُّ الطبراني اثنين وثلاثين
سنة ، فالظاهر أنه روى عنه بعد اختلاطه » اهـ .

قُلْتُ : نحن لا نسلم أصلاً بدعوى الاختلاط ، لأننا لا نعرف من الذى
نقلها ، فقد قال في « تاريخ بغداد » (١ / ٣٦٦) : « وقيل كان قد اختلط في
آخر عمره اختلاطاً عظيماً » .

وكذا نقله الذهبى في « السير » ، فمن هذا الناقل !؟

ولسنا نحتج بمثل هذا النقل الواهى في ترجيح الثقات . والله أعلم .

= ● **الثانى** : قوله : « وبقية رجاله ثقات » !

= قُلْتُ : كيف هذا ۱۱؟

ومحمد بن إسماعيل الجعفرى ، قال أبو حاتم :
« منكر الحديث » .

وقال أبو نعيم :

« متروك » .

وبعد كتابة ما تقدم ، رأيت ابن أبى حاتم فى « العلل » (٢ / ٢٦٦) قال :
« سألت أبى وأبا زرعة عن حديث رواه أبو زكير يحيى بن محمد بن قيس
المدنى ... فسأقه فقالا : هكذا رواه أبو زكير ، ورواه الدراوردى ، عن عمر ،
عن المطلب بن عبد الله ، عن معاوية بن أبى سفيان ، عن النبى صلى الله عليه
وآله وسلم . قلت لأبى زرعة : « أيهما عندك أشبه » ؟ قال : « الله أعلم .
ثم تفكر ساعة ، فقال : حديث الدراوردى أشبهه . وسألت أبى : فقال :
حديث معاوية أشبهه » . اهـ .

قُلْتُ : كذا رجح الإمامان أبو زرعة وأبو حاتم حديث الدراوردى ويغلب
على ظنى أنهما فعلا ذلك لترجيح الدراوردى على يحيى بن محمد لكن الشأن
فى الطريق إلى الدراوردى ، وفيه ما ذكرته لك سلفاً إلا أن يُقال : إن له طريقاً
آخر إلى الدراوردى غير طريق الطبرانى . فإله أعلم .

● الثالث : أن محمد بن عبد الوهاب الأزهرى ، وهو شيخ شيخ
الطبرانى لم أقطع فيه بشيء ، لكننى أظنه « محمد بن عبد الوهاب الحارثى »
وقد روى الطبرانى فى « الكبير » (ج ١١ / رقم ١١٤٩) حديثاً فقال :
حدثنا إبراهيم بن هاشم البغوى ، ثنا محمد بن عبد الوهاب الحارثى « وقد قال
الميثمى فى « المجمع » (١٠ / ٣٦٦ - ٣٦٧) : « محمد بن عبد الوهاب الحارثى
ثقة » اهـ فيقع لى أنه هو . والله أعلم .

وللحديث شاهد عن جابر بن عبد الله ، رضى الله عنهما .

أخرجه الإسماعيلى فى « معجمه » (ج ١ / ق ٢ / ٩ ، ق ١ / ١٠) قال : =

.....

= حدثنا أبو الفضل الصدوسى من حفظه إملاءً ، حدثني أبى ، عن أبى عاصم النبيل ، عن ابن جريج ، عن أبى الزبير ، عن جابر مرفوعاً .. فذكره .
قُلْتُ : شيخ الإسماعيلى وأبوه ، لم أهد إليهما ، وبقيت رجال السند ثقات ، غير تدليس ابن جريج وأبى الزبير . والله أعلم .
وبالجملة : فالحديث لا يصحُّ لضعفه من جميع طرقه . والله تعالى الموفق .

١١٢ - « الرَّفْقُ فِي الْمَعِيشَةِ ، خَيْرٌ مِنْ بَعْضِ التَّجَارَةِ » .

١١٢ - مُنْكَرٌ .

أخرجه الإسماعيلي في « معجمه » (ج ١ / ق ١٥ / ٢) ، وابنُ عدى في « الكامل » (٢ / ٦٥١) من طريق حجاج بن سليمان الرعيني ، قال : قلت لابن لهيعة : كنت أسمع بعض عجائزنا يقلن : « الرفق في المعيشة ، خير من بعض التجارة » ، فقال ابن لهيعة ، حدثني محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله مرفوعاً فذكره .

قال ابن عدى في ترجمة حجاج ، بعد أن ساق أحاديث : « وهذه الأحاديث يتفرد بها حجاج عن ابن لهيعة ، ولعلها قد أتت من قبل ابن لهيعة لا من قبل حجاج ، فإن ابن لهيعة له أحاديث منكرات يطول ذكرها إذا ذكرناها » . اهـ .

قُلْتُ : وأنا أرجح أن هذا الوهم وقع من ابن لهيعة لغفلته وسوء حفظه ، فإن حجاجاً قد توبع ، تابعه عبد الله بن صالح كاتب الليث ، عن ابن لهيعة به . أخرجه الطبراني في « الأوسط » كما في « المجموع » (٤ / ٧٧) - ، وابن عدى (٤ / ١٤٦٥) .

قال ابن عدى :

« وهذا لا أعلم يرويه عن ابن المنكدر غير ابن لهيعة ، وعن ابن لهيعة حجاج ابن سليمان ، وأبو صالح » .

قُلْتُ : وأبو صالح وإن تكلموا فيه ، فإن متابعتهم لحجاج الرعيني تبرئ عهدته من نكارة هذا الحديث ، ونُعصَّبُ الجناية برأس ابن لهيعة ، ولعله أخذه عن متروك أو نحوه فدلسه ، والتصريح بالسماح في الطريق الأول لا قيمة له لضعفه . ولعله وهم فرقه والله أعلم .

١١٣ - « يُوشِكُ أَنْ يَمْلَأَ اللَّهُ أَيْدِيَكُمْ مِنَ الْعَجْمِ ، ثُمَّ يَجْعَلُهُمْ أُسْدًا ، لَا يَفْرُونَ . فَيَقْتُلُونَ مُقَاتِلِيكُمْ ، وَيَأْكُلُونَ فَيْئَكُمْ » .

١١٣ - ضَعِيفٌ .

أخرجه البزار (ج ٤ / رقم ٣٣٦٤) ، والعقيلي في « الضعفاء » (١٦ / ٢) من طريق خالد بن يزيد بن مسلم ، ثنا البراء بن يزيد الغنوي ، ثنا قتادة ، عن أنس مرفوعًا به .
قال البزار :

« لا نعلمه يروى عن أنس مرفوعًا ، إلا من هذا الوجه ، ولا نعلم رواه عن قتادة إلا البراء ، وليس به بأس ، وقد حدث عنه جماعة كثيرة » اهـ .
قُلْتُ : بل البراء بن يزيد الغنوي ضعيف ، ضعفه أحمد وابن معين والنسائي وغيرهم ، وقال ابن حبان : « كان هذا الغنوي كثير الاختلاط ، كثير الوهم فيما يرويه » .

فقول البزار : « ليس به بأس » فيه نوع تساهل ، كما عُرف عنه رحمه الله ونهت عليه في غير موضع . على أن الحافظ نقل عن البزار أنه قال : « ليس بالقوى وقد احتمل حديثه » ، وفي هذا النقل فائدة تبين لنا أن من قال فيه البزار : « ليس به بأس » يعنى في الشواهد والمتابعات . على أن الحديث فيه **علة** أخرى وهي : « خالد بن يزيد بن مسلم » .

قال الهيثمي في « المجمع » (٣١٠ / ٧) :

« خالد بن يزيد بن مسلم لم أعرفه ، وبقيّة رجاله ثقات » !!

قُلْتُ : كذا قال - يرحمه الله - ، وفيه نظرٌ من وجهين :

● **الأول** : قوله : « خالد بن يزيد بن مسلم ، لم أعرفه » ، مع أنه

معروف فقد ترجمه العقيلي وقال : « الغالب على حديثه الوهم » .

ونقله عنه الذهبي في « الميزان » !!

● **الثاني** : قوله : « وبقيّة رجاله ثقات » !! وقد عرّفناك أن البراء بن

يزيد ضعيف .

= وفي الحديث علةٌ ثالثةٌ .

قال العقيليُّ :

« ليس لهذا الحديث ، من حديث قتادة أصلٌ ، إنما يروى هذا عن الحسن ، عن سمرة » .

وهذا الذي أشار إليه العقيليُّ :

أخرجه أحمد (٥ / ١٧ ، ٢١ ، ٢٢) ، والبزار (ج ٤ / رقم ٣٣٦٦) ، والطبراني في « الكبير » (ج ٧ / رقم ٦٩٢١) ، والعقيليُّ (٢ / ١٦) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٣ / ٢٤ - ٢٥) ، والإسماعيلي في « معجمه » (ج ١ / ق ٤٣ / ٢ - ق ٤٤ / ١) من طرق عن حماد بن سلمة ، عن يونس بن يزيد ، عن الحسن ، عن سمرة بن جندب مرفوعًا به .

قال البزار :

« لا نعلمه يروى عن سمرة إلا من هذا الوجه ، ولا نعلم رواه عن يونس إلا حماد » .

وقال أبو نعيم :

« غريب من حديث يونس ، تفرد به حماد » .

قُلْتُ : لم يتفرد به حماد كما قالوا ، بل تابعه هشيم بن بشير ، عن يونس به .
أخرجه أحمد (٥ / ١١ ، ٢٢) .

قال الهيثميُّ (٧ / ٣١٠) :

« رجاله رجال الصحيح ! »

قُلْتُ : وليس يعني هذا الحكم أن السند صحيح كما لا يخفى ، بل السند ضعيفٌ لأجل عنعنة الحسن البصريِّ ، فقد كان مدلسًا .
وله شاهدٌ من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه .

أخرجه البزارُ (ج ٤ / رقم ٣٣٦٥) ، والحاكم (٤ / ٥١٩) من طريق =

.....
= محمد بن يزيد بن سنان ، عن أبيه ، ثنا سليمان الأعمش ، عن شقيق ،
عن حذيفة مرفوعًا فذكره .
قال البزار :

« لا نعلمه يروى عن حذيفة إلا بهذا الإسناد ، ولا رواه عن الأعمش إلا
يزيد » .

أما الحاكم فقال :

« صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » !!

فتعقبه الذهبي بقوله :

« بل محمد وإه ، كأبيه » .

وقال الهيثمي (٧ / ٣١١) :

« فيه يزيد بن سنان ، وهو متروك » .

فاقتصر على إعلاله بالأب دون الولد !!

وشاهد آخر من حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما .

أخرجه الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » - كما في « المجمع »

(٧ / ٣١٠) - ، والبزار (ج ٤ / رقم ٣٣٦٣) من طريق عبد الله بن عبد

القدوس ، عن يونس بن خباب ، ومن طريق أبي يحيى التيمي ، عن ليث ،

كلاهما عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعًا به .

قال البزار :

« لا نعلمه عن عبد الله بن عمرو مرفوعًا إلا بهذا الإسناد » .

وقال الهيثمي :

« فيه عبد الله بن عبد القدوس وثقه ابن حبان وضعفه جماعة ، ويونس بن

خباب ضعيف جدًا » .

قُلْتُ : كلاهما متابع ، ولكن المتابعة شديدة الضعف . فأما أبو يحيى التيمي

فإنه متروك الحديث . وليث بن أبي سليم ضعيف . والله أعلم .

١١٤ - « حَلَفَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِعِزَّتِهِ وَقُوَّتِهِ ، لَا يَتْرُكُ عَبْدَ لَبَّاسِ الْحَرِيرِ فِي الدُّنْيَا ، إِلَّا أَلْبَسَهُ اللهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فِي حَظِيرَةِ الْقُدْسِ . وَلَا يَتْرُكُ عَبْدَ لَبَّاسِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِمَا ، إِلَّا أَلْبَسَهُ اللهُ إِيَّاهُمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي حَظِيرَةِ الْقُدْسِ . وَلَا يَتْرُكُ شَرْبَ الْخَمْرِ فِي الدُّنْيَا ، إِلَّا سَقَاهُ اللهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي حَظِيرَةِ الْقُدْسِ » .

١١٤ - ضَعِيفٌ جَدًّا .

أخرجه ابنُ عدِّي في « الكامل » (٢ / ٥٨٦) ، والسهميُّ في « تاريخ جرجان » (٤٠١) عن الإسماعيليِّ ، وهذا في « معجمه » (ج ٢ / ق ٥٩ / ٢ - ق ٦٠ / ١) من طريق جميع بن ثوب ، حدثنا خالد بن معدان ، عن أبي أمامة مرفوعًا فذكره .

قُلْتُ : وهذا سنَدٌ ضعيفٌ جدًّا ، وآفته جميع بن ثوب متروك الحديث كما قال النسائيُّ .

وقال البخاريُّ ، والدارقطنيُّ :

« منكر الحديث » .

وقال ابنُ عدِّي :

« وحديثه يتبين عليه أنه ضعيفٌ » .

١١٥ - « صَغُرُوا الْخُبْزَ ، وَأَكْثَرُوا عَدَدَهُ ، يُبَارِكُ لَكُمْ فِيهِ » .

١١٥ - بَاطِلٌ .

أخرجه أبو الفتح الأزدي في « الضعفاء » ، ومن طريقه ابن الجوزي في « الموضوعات » (٢ / ٢٩٢) ، والإسماعيلي في « معجمه » (ج ٢ / ق ٦٩ / ١ - ٢) من طريق عبد الله بن إبراهيم ، حدثنا جابر بن سليم الأنصاري ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة مرفوعًا به .
قال ابن الجوزي :

« هذا الحديث موضوعٌ على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، والمتهم به جابر بن سليم ، قال أبو الفتح الأزدي : هو منكر الحديث ، لا يكتب حديثه » . اهـ .

فتعقبه السيوطي في « اللآلئ » (٢ / ٢١٦) بقوله :

« قلتُ : قال في « اللسان » ، قال عبد الله بن أحمد عن أبيه : سمعتُ منه ، وهو شيخٌ ثقة مدنيٌّ ، حسن الهيئة [ذكره عبد الله عن أبيه في « العلل » (٢ / ٢٠٠)] . قال : وهذا الخبر منكرٌ لاشك فيه ، وقد أخرجه الإسماعيلي في « معجمه » من هذا الوجه ، فلعل الآفة ممن دونه » . اهـ .

قلتُ : وعبد الله بن إبراهيم ، لم أقطع فيه بشيءٍ ، ولكن يقع لي أنه عبد الله ابن إبراهيم المؤدب ، فإنه في نفس الطبقة ويروى عن سويد بن سعيد . فإن يكن هو ، فقد كذبه الدارقطني ، وإن كان آخر ، فلم أعرفه . فلعل الآفة منه كما ذكر الحافظ وللحديث شاهد عن أبي الدرداء مرفوعًا :

« قوتوا طعامكم يبارك لكم فيه » . [قوله : « قوتوا » يعني صغروا كما نقله البزار عن شيخه ، وكذا رواه السلفي في « الطيوريات » عن الأوزاعي .
أخرجه الطبراني في « معجمه » ، والبزار (ج ٣ / رقم ٢٨٧٦) من طريق بقية بن الوليد ، عن أبي بكر بن أبي مریم ، عن ضمرة بن حبيب ، عن أبي الدرداء به .

.....

= قال البزار :

« لا نعلمه يروى متصلًا إلا بهذا الإسناد ، عن أبي الدرداء . وإسناده حسن ،
من أسانيد أهل الشام ! »

قُلْتُ : وهذا من الأدلة على تساهل البزار - رحمه الله - في النقد ، فإن
السند ضعيف جدًا ، وفيه علتان :

● الأولى : تدليس بقية بن الوليد . وكان يدلس التسوية .

● الثانية : أن أبا بكر بن أبي مریم وإه كما قال الذهبي ، وقد تركه الدارقطني
وابن حبان ، وعمامة أهل العلم على تضعيفه ، فأنتى له الحسنُ !!؟

١١٦ - « إِنَّ أَحَادِيثِي يَنْسَخُ بَعْضُهَا بَعْضًا ، كَنْسَخِ الْقُرْآنِ » .

١١٦ - مَوْضُوعٌ .

أخرجه ابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (ق ١ / ١) ، والدارقطني (٤/ ١٤٥) ومن طريقه أبو الفتح المقدسي في « تحريم نكاح المتعة » (١٣٤) ، والحازمي في « الاعتبار » (ص - ٥٠) من طريق عمر بن شبة ، أخبرنا محمد ابن الحارث الحارثي ، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني ، عن أبيه ، عن ابن عمر مرفوعًا فذكره .

قال الحازمي :

« إِنَّمَا يُعْرَفُ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ ، وَهُوَ صَاحِبُ مَنَاقِيرٍ لَا يَتَابَعُ فِي حَدِيثِهِ » .

قُلْتُ : وَهَذَا سَنَدٌ سَاقِطٌ ، مَسْلُوسٌ بِالضَعْفَاءِ .

١ - محمد بن الحارث هو ابن زياد تركه الفلاس ، وضعفه أبو حاتم ، وقال ابن معين : « ليس بثقة » .

٢ - محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني ، قال البخاري ، وأبو حاتم ، والنسائي : « منكر الحديث » .

وقال ابن حبان : « حدث عن أبيه بنسخة ، شبيهة بمائتي حديث ، كلها موضوعة » .

وقال بُنْدَارٌ : « الْبَلِيَّةُ مِنْ ابْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ » .

٣ - وعبد الرحمن بن البيلماني ، لینه أبو حاتم ، وضعفه الدارقطني وقال : « لا تقوم به حجة » .

وله شاهدٌ من حديث جابر رضي الله عنه .

أخرجه الدارقطني (٤/ ١٤٥) ، ومن طريقه أبو الفتح المقدسي في « تحريم نكاح المتعة » (١٣٥) من طريق جبرون بن واقد ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن أبي الزبير ، عن جابر مرفوعًا : « كلامي لا ينسخ كلام الله ، وكلام =

.....

= الله ينسخ كلامي ، وكلام الله ينسخ بعضه بعضاً » .
قُلْتُ : وسنّدهُ تالف .

وآفته : جبرون بن واقد الإفريقي .
قال الذهبي :

« مُتَّهَمٌ ، فإنه روى بقلة حياءٍ عن سفيان ، عن أبي الزبير ، عن جابر مرفوعاً :
كلام الله ينسخ كلامي وهو موضوعٌ » . اهـ .
والحق أن السنة تنسخ القرآن ، وأعنى بها السنة المشهورة ، وقال بعض
العلماء : إن أحاديث الآحاد تنسخ القرآن ، وهذا القول فيه خلاف طويل .
فمذهب الحنفية يأباه ، والمشهور من مذهب الشافعي أن القرآن لا يُنسخ
بالسنة ، وكذلك رواية عن أحمد . وللمسألة تفصيل في كتب « أصول
الفرقة » .

١١٧ - « شِعَارُ أُمَّتِي إِذَا حُمِلُوا عَلَي الصِّرَاطِ : « لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ » .

١١٧ - ضَعِيفٌ جَدًّا .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (ج ١ / رقم ١٦٠) ، وفي « الدعاء » (ج ٧ / ق ١٧١ / ٢) قال : حدثنا أحمد بن يحيى بن خالد بن حيان ، قال : حدثنا عبدوس بن محمد المصري ، قال : حدثنا منصور بن عمار ، ثنا ابن لهيعة ، عن أبي قبيل ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعًا فذكره .

قال الهيثمي في « المجمع » (١٠ / ٣٥٩) :

« رواه الطبراني في « الكبير » ، و « الأوسط » ، وفيه من وثق على ضعفه ، وعبدوس بن محمد لم أعرفه !! وتبعه المناوي في الفيض (٤ / ١٦١) ولكنه وسع عبارة الهيثمي !! فقال « وعبدوس بن محمد لا يعرف » !!
قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ جدًّا ، وفيه علل :

١ - شيخ الطبراني ، لم أهدت إليه ، سوى أنه من الرواة عن الإمام أحمد - كما في « طبقات الحنابلة » (١ / ٨٤) .

٢ - عبدوس بن محمد المصري ، قال الهيثمي : « لم أعرفه » !! وقد ترجمه الخطيب في « التاريخ » (١١ / ١١٥) وحكى عن ابن يونس أنه قال : « عبدوس بن محمد القاص ، بغدادى قدم مصر وكان يقصُّ بها ، وكتبته عنه » ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا .

٣ - منصور بن عمار ، قال أبو حاتم : « ليس بالقوى » .
وقال ابن عدى :

« منكر الحديث » .

وقال الذهبي :

« وأحاديثه تدلُّ على أنه واهٍ » .

٤ - عبد الله بن لهيعة ، الكلام فيه مشهور ، خلاصته أن روايته ضعيفة إذ لم يرو عنه أحدٌ الذين سمعوا منه قديمًا .

وقد روى بلفظٍ آخر وهو :

١١٨ - « شِعَارُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : رَبِّ سَلِّمْ ،
سَلِّمْ » .

١١٨ - ضَعِيفٌ ...

أخرجه الترمذى (٢٤٣٢) ، والحاكم (٣٧٥ / ٢) ، والخطيب في « التاريخ »
(٤ / ٢٢٣ و ١١ / ٢٢٧) ، وابن الجوزى في « الواهيات » (٢ / ٩١٦) من
طريق عبد الرحمن بن إسحق ، عن النعمان بن سعد ، عن المغيرة بن شعبة ،
فذكره مرفوعاً .

قال الترمذى :

« هذا حديث غريبٌ ، لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن إسحق » .
وقال الحاكم :

« صحيحٌ على شرط مسلم » ووافقه الذهبى !!

قُلْتُ : وهو عجيبٌ ، لا سيما من الذهبى - يرحمه الله تعالى - ، فقد بدأ
ترجمة عبد الرحمن بن إسحق بقوله : « ضعّفوه » وساق فيه أقوال الناس ،
وكلها تؤيد الحكم بالضعف ، هذا ، فضلاً عن أن مسلماً لم يخرج له شيئاً ،
ولعله اختلط عليهما بـ « عبد الرحمن بن إسحق المدنى » .

وقال ابنُ الجوزى :

« هذا حديثٌ لا يصحُّ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم » .

١١٩ - « لَا يَدْخُلُ وَلَدُ الرَّأْسِ الْجَنَّةَ ، وَلَا شَيْءٌ مِنْ نَسْلِهِ إِلَّا سَبْعَةٌ أَبَاءٍ » .

١١٩ - مُنْكَرٌ جَدًّا .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (ج ١ / رقم ٨٦٢) قال : حدثنا أحمد ابن يحيى الحلواني ، قال : حدثنا الحسين بن إدريس الحلواني ، قال : حدثنا سليمان بن أبي هوزة ، قال : حدثنا عمرو بن أبي قيس ، عن إبراهيم بن أبي المهاجر ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبي ذباب ، عن أبي هريرة ، فذكره مرفوعًا .

قال الطبراني :

« لم يرو هذا الحديث عن إبراهيم ، إلا عمرو » .

قال الهيثمي (٢٥٧ / ٦) :

« فيه الحسين بن إدريس ، وهو ضعيف » .

● قُلْتُ : وقد أغرب الحافظ الهيثمي - رحمه الله - بهذا النقد ، لأن

الحسين بن إدريس ، وثقه الدارقطني .

وقال ابن ماكولا :

« كان من الحفاظ الكثيرين » .

نعم ، ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (١ / ٢ / ٤٧) وقال :

« روى عن خالد بن الهياج بن بسطام ، كتب إلى بجزء من حديثه عن خالد

ابن الهياج بن بسطام ، فأول حديث منه باطل ، وحديث الثاني باطل ،

وحديث الثالث ذكرته لعل بن الحسين بن الجنيد ، فقال لي : أحلف بالطلاق

أنه حديث ليس له أصل ، وكذا هو عندي ، فلا أدري منه أو من خالد بن

هياج بن بسطام » . اهـ .

وقد قال ابن عساكر - كما في « اللسان » (٢ / ٢٧٢) :

« البلاء في الأحاديث المذكورة من خالد بلاشك » .

= قُلْتُ : فثبت أن الحسين لم يجرح بشيء ، إن كان ابن أبي حاتم قصد جرحه ، وهو غير واضح لأنه تردد في تعصيب الجناية بأحدهما ورجح ابن عساكر أن الجناية أولى أن تعصب برأس خالد ، وأصاب لأنه متكلم فيه . ولو سلمنا أن الحسين بن إدريس جرح بعارة ابن أبي حاتم ، ففي روايته عن خالد بن الهياج . وروايته هنا ليست عنه والحاصل أن الهيثمي - رحمه الله - لم يصب في إعلال الحديث بالحسين ولو أعله بإبراهيم بن المهاجر لأصاب . فقد ضعفه يحيى بن معين . وقال ابن عدى : « يكتب حديثه في الضعفاء » وأورد ابن حبان هذا الحديث في ترجمته من « المجروحين » (١٠٢/١) وقال : « كثير الخطأ تستحب مجانبته ما انفرد به من الروايات ، ولا يعجبني الاحتجاج بما وافق الأثبات ، لكثرة ما يأتي من المقلوبات » .

وأخرجه ابن الجوزي في « الموضوعات » (١١١/٣) من طريق عبد بن حميد ، حدثنا عبد الرحمن بن سعد الرازي ، حدثنا عمرو بن أبي قيس ، عن إبراهيم بن المهاجر بسنده سواء .

قال ابن الجوزي :

« ليس في هذه الأحاديث شيء يصح ، وقال الدارقطني : ثم اختلف على مجاهد في هذا الحديث على عشرة أوجه ؛ فتارة يروى عن مجاهد ، عن أبي هريرة ، وتارة عن مجاهد ، عن ابن عمر ، وتارة عن مجاهد ، عن ابن أبي ذباب ، وتارة يروى موقوفاً إلى غير ذلك وكله من تخليط الرواة . ثم أي ذنب لولد الزنا حتى يمنعه من دخول الجنة ، فهذه الأحاديث تخالف الأصول ، وأعظم ما فيها قوله تعالى ﴿ ولا تزر وازرةٌ وزر أخرى ﴾ .. . اهـ .

وأخرج الطبراني في « الأوسط » من حديث عائشة مرفوعاً :
« ولد الزنا ليس عليه من إثم أبويه شيء . ثم قرأ : ﴿ ولا تزر وازرةٌ وزر أخرى ﴾ .
جود السخاوي إسناده - كما في « تنزيه الشريعة » (٢ / ٢٢٨) - ، لكن
قال الهيثمي (٦ / ٢٥٧) :

« فيه جعفر بن محمد بن جعفر المدائني ، ولم أعرفه » .

١٢٠ - « الخَلْقُ كُلُّهُمْ عِيَالُ اللَّهِ ، فَأَحْبُّهُمْ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ » .

١٢٠ - ضَعِيفٌ جَدًّا .

أخرجه أبو يعلى (ج ٦ / رقم ٣٣١٥) وابنُ أبي الدنيا في « قضاء الحوائج » (ص - ٧٨) ، والبخاري (ج ٢ / رقم ١٩٤٩) ، والحاثر بن أبي أسامة في « مسنده » - كما في « المطالب » (٨٩٧) - ، وابن عدى في « الكامل » (٧ / ٢٦١٠ ، ٢٦١١) من طرق عن يوسف بن عطية ، عن ثابت البناني ، عن أنس مرفوعًا فذكره .

قال الحافظ :

« تفرد به يوسف ، وهو ضعيفٌ جدًّا » .

وقال الهيثمي (٨ / ١٩١) :

« فيه يوسف بن عطية ، وهو متروك » .

وله شاهدٌ من حديث ابن مسعود ، رضى الله عنه .

أخرجه الطبراني في « الكبير » (ج ١٠ / رقم ١٠٠٣٣) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٢ / ١٠٢) من طريقين عن موسى بن عمير ، عن الحكم بن عتيبة ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله بن مسعود مرفوعًا .
قال أبو نعيم :

« غريب من حديث الحكم ، لم يروه عنه إلا موسى بن عمير » .

قُلْتُ : وموسى بن عمير كذبه أبو حاتم وقال :

« ذاهب الحديث » .

وقد رواه عن موسى بن عمير اثنان من الضعفاء :

● أحدهما : جبارة بن المغلس .

● والثاني : إسحق بن كعب .

وقد اختلف في إسناده .

فأخرجه ابن عدى في « الكامل » (٦ / ٢٣٤٠) ، والخطيب (٦ / ٣٣٤) =

.....

= من طريق جبارة ، وإسحق كليهما عن موسى بن عمير عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن الأسود بن يزيد ، عن ابن مسعود مرفوعاً .
فصار شيخ إبراهيم فيه : « الأسود » بدل « علقمة » وتابعهما النضر بن سعيد ، ثنا موسى بن عمران به .
فجعل شيخ إبراهيم هو : « الأسود » .
أخرجه أبو نعيم (٤ / ٢٣٧) .
والنضر بن سعيد ضعفه ابن قانع .
فالظاهر أن الاختلاف هو من موسى بن عمير هذا وله طريق آخر عن ابن مسعود .

أخرجه ابنُ عدى في « الكامل » (٥ / ١٨١٠) من طريق عثمان بن عبد الرحمن ، عن حماد بن أبي سليمان ، عن شقيق ، عن ابن مسعود مرفوعاً : « الخلق عيالُ الله ، فأحبُّ عياله ، ألطفُهُم بأهله » .
قُلْتُ : وعثمان بن عبد الرحمن وهأه أبو حاتم ، وجهله البخاري . وقال ابنُ عدى :
« عامة أحاديثه لا يوافقها عليها الثقات ، وله غير ما ذكرت ، وعامة ما يرويه مناكير ، إما إسنادًا وإما متنًا » .

١٢١ - لَا أَصْلَ لَهُ بِهَذَا اللَّفْظِ .

كما قال الحافظ العراقي في « تخریج أحاديث المنهاج » للبيضاوی (٢٩٣) .
وتبعه عليه السخاوی في « المقاصد » (١٩٢) ، والعجلونی في « كشف الخفا »
(١ / ٤٣٦) ، ونقله عن ابن قاسم العبادي في « شرح الورقات الكبير » وكذا
نقل مُلا علي القارى في « المصنوع » (ص ٩٥) .
وقال الزركشى في « الدرر » :

« لا يُعرف » . وقال في « المعتمر » (١٥٧) : « لا يُعرف بهذا اللَّفْظِ » .

وقال الحافظ ابن كثير في « تحفة الطالب » (٢٨٦) :

« لم أر بهذا قطّ سنّداً . وسألتُ عنه شيخنا الحافظ جمال الدين أبا الحجاج
المزى ، وشيخنا الحافظ ، أبا عبد الله الذهبيّ مراراً ، فلم يعرفاه بالكلية !
وقال الحافظ ابن حجر في « موافقة الخُبْرِ الخُبْرِ » (ق ٢ / ١٢٩) :
« وقال السبكيّ أنه سأل الذهبيّ عنه ، فلم يعرفه » .

قُلْتُ : ولكنّ معناه ثابت كما قال الزركشى ، فقد :

أخرج مالك (٢ / ٩٨٢ / ٢) والسيّاق له ، والنسائي في « السنن »
(٧ / ١٤٩) ، وفي « التفسير » و « السير » - كما في « أطراف المزى »
(١١ / ٢٦٩) - ، والترمذي (١٥٩٧) ، وابن ماجة (٢٨٧٤) مختصراً ، وأحمد
(٦ / ٣٥٧) ، والحميدي (٣٤١) ، والطيالسي (١٦٢١) ، وابن حبان
(١٤) ، والدارقطني (٤ / ١٤٦ ، ١٤٧) ، والطبري في « تفسيره » (٢٨ /
٥٢ ، ٥٣) ، والحاكم (٤ / ٧١) ، والبيهقي (٨ / ١٤٨) من طريق عن محمد
ابن المنكدر ، عن أميمة بنت رقيقة ؛ أنها قالت : أتيتُ رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم في نسوة يباعنه على الإسلام . فقلن : يا رسول الله ! نبايعك
على أن لا نُشرك بالله شيئاً ، ولا نَسْرِقَ ، ولا نَتَزَنَّى ، ولا نقتل أولادنا ، ولا
نأتى بيهتانٍ نفتريه بين أيدينا وأرجلنا، ولا نعصيك في معروف . فقال رسول =

.....

= الله صلى الله عليه وآله وسلم : « فيما استطعتن ، وأطقتن » . قالت :
فقلن : الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا . هلّم نبايعك يا رسول الله ! ، فقال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « إني لا أصافح النساء ، إنما قولي لمائة
امرأة ، كقولي لامرأة واحدة ، أو مثل قولي لامرأة واحدة » .
ومن هذا الوجه أخرجه عبد الرزاق في « المصنف » (٦ / ٧ / ٩٨٢٦) ،
والطبراني في « الكبير » (ج ٢٤ / رقم ٤٧٠ ، ٤٧١ ، ٤٧٢ ، ٤٧٣ ،
٤٧٦) .

وقد رواه عن ابن المنكدر جماعة منهم :
« سفيان الثوري ، وابن عيينة ، ومالك ، وورقاء بن عمر الشكري ومحمد
ابن إسحق ، وعمرو بن الحارث ، وغيرهم » .
قال الترمذي :

« هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث محمد بن المنكدر
وسألت محمداً عن هذا الحديث ، فقال : لا أعرف لأميمة بنت ربيعة غير
هذا الحديث » .

قلت : والشاهد من هذا الحديث يقع في الجملة الأخيرة منه . وهو يؤدي
معنى حديث الباب . والله أعلم .

١٢٢ - « لَا يَصْلُحُ - يَعْنِي الْمَسْجِدَ - لِجُنُبٍ ، وَلَا لِحَائِضٍ ، إِلَّا لِلنَّبِيِّ ، وَلَا زَوْجِهِ . وَعَلَى ، وَفَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ » .

١٢٢ - مُنْكَرٌ .

أخرجه ابنُ أبي حاتم في « العلل » (١ / ٩٩ / ٢٦٩) قال :
 « سمعتُ أبا زرعة ، وذكر حديثًا حدثنا به ، عن أبي نُعيم ، عن ابن أبي غنية ،
 عن أبي الخطاب ، عن محدوج الدهلي ، عن جصرة ، قالت : أخبرتني أم
 سلمة ، قالت : خرج النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم إلى صرحه هذا المسجد
 [فقال] : « لا يصلح الحديث » .

وأخرجه الطبرانيُّ في « الكبير » (ج ٢٣ / رقم ٨٨٣) حدثنا علي بن عبد
 العزيز ، ثنا أبو نُعيم بسنده سواء ، وزاد في آخره :
 « ألا بينتُ لكم أن تضلوا » .

وعند البيهقي (٧ / ٦٥) : « ... ألا قد بينتُ لكم الأسماء أن لا تضلوا » .
قُلْتُ : وهو منكرٌ بهذا السياق .

وقد أخرجه ابنُ ماجة (٦٤٥) قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ومحمد
 ابن يحيى ، قالا : ثنا أبو نُعيم بسنده سواء ، لكنه لم يذكر قوله « إلا للنبيِّ ،
 ولأزواجه الخ » .

قُلْتُ : وسندهُ ضعيفٌ جدًّا ، وفيه عللٌ ثلاثة ، بل أربعة :

- الأولى والثانية : جهالة أبي الخطاب ومحدوج .
- الثالثة : ضعف جصرة بنت دجاجة كما يأتي .
- الرابعة : الإختلاف في سنده على جصرة .

فقد رواه أفلت بن خليفة ، قال : حدثتني جصرة بنت دجاجة ، قالت :
 سمعتُ عائشة رضی الله عنها ، تقول :

« جاء رسولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ووجوه بيوت أصحابه شارعةً
 في المسجد ، فقال : وجهوا هذه البيوت عن المسجد » . ثم دخل النبيُّ صلى
 الله عليه وآله وسلم ، ولم يصنع شيئًا ، رجاء أن تنزل فيهم رخصةً ، فخرج =

= إليهم بعدُ ، فقال : « وجهوا هذه البيوت عن المسجد ، فإنى لا أحلُّ المسجد لحائض ، ولا جنب » .

أخرجه أبو داود (٢٣٢) ، والبخارى في « الكبير » (١ / ٢ / ٦٧) ، وابن خزيمة (١٣٢٧) ، والدُّولائى في « الكنى » (١ / ١٥٠ - ١٥١) ، والبيهقى (٢ / ٤٤٢ - ٤٤٣) من طريق عن أفلت بن خليفة به وزاد الدولائى والبيهقى : « ... إلا لمحمد ، وآل محمد » وهو عند البخارى .

قُلْتُ : ووجه الاختلاف أنه نقل الحديث من مسند أم سلمة إلى مسند « عائشة » رضى الله عنهما . ورجح أبو زرعة حديث عائشة .

قال ابن حزم في « المحلى » (٢ / ١٨٦) :

« أمَّا أفلت ، فغير مشهور ولا معروف بالثقة » .

وقال الخطابى في « المعالم » (١ / ٧٨) :

« ... وكان أحمد بن حنبل وجماعة من أهل الظاهر يميزون للجنب دخول المسجد ، إلا أن أحمد كان يستحبُّ له أن يتوضأ ، إذا أراد دخول المسجد ، وضعفوا هذا الحديث ، وقالوا : أفلت ، راوية : مجهول لا يصحُّ الاحتجاج بحديثه » .

وقال البغوى في « شرح السنة » (٢ / ٤٦) :

« .. وجوز أحمد والمزنى المكث فيه ، وضعف أحمد الحديث ؛ لأن راوية هو أفلت بن خليفة : مجهول » . اهـ .

قال الشوكانى في « النيل » (١ / ٢٧٠) :

« وليس ذلك بسديد ، فإن أفلت وثقه ابن حبان . وقال أبو حاتم : شيخ . وقال أحمد بن حنبل : لا بأس به . وروى عنه سفيان الثورى وعبد الواحد ابن زياد . وقال في « الكاشف » : « صدوق » . وقال في « البدر المنير » : « بل هو مشهور ثقة » . اهـ .

= قال الحافظ في « التلخيص (١ / ١٤٠) :
« وأما قول ابن الرفعة في أواخر شروط الصلاة بأنه متروك ، فمردود ، لأنه
لم يقله أحدٌ من أئمة الحديث » .
وأما جسر بنت دجاجة ، فقد قال البخاري في « التاريخ » : « عند جسر
عجائب !! »

فقال ابن القطان - كما في « نصب الراية » (١ / ١٩٤) :
« وقول البخاري لا يكفي في إسقاط ما روت » .
قال الحافظ في « التهذيب » بعدما ذكر كلام ابن القطان :
« كأنه يعرضُ بابن حزم ، لأنه زعم أن حديثها باطلٌ » .
قُلْتُ : لا يظهر لي ما فهمه الحافظ رحمه الله من مقالة ابن القطان ، لأن
ابن حزم عند نقده لطرق الحديث في « المحلى » لم يذكر شيئاً عن جسر ،
وإنما أسقط حديثها بسبب آخر في السند إليها . فظاهر كلام ابن القطان يتوجه
إلى الرد على مقالة البخاري . والله أعلم .
قال الشوكاني في « النيل » :

« قال ابن القطان : وقول البخاري في جسر : « إن عندها عجائب » لا
يكفي في رد أخبارها . وقال العجلي : تابعة ثقة . وذكرها ابن حبان في
الثقات . وقد حسن ابن القطان حديث جسر هذا عن عائشة ، وصححه
ابن خزيمة . قال ابن سيد الناس : ولعمري إن التحسين لأقل مراتبه ؛ لثقة
رواته ، ووجود الشواهد من خارج ... » . اهـ .
وقال أيضاً في « السيل الجرار » (١ / ١٠٩) :
« هو حديثٌ صحيحٌ !! »

قُلْتُ : وهو تجاوز بلا شك ، والجواب من وجوه .
• الأول : أن ردَّ ابن القطان لمقالة البخاري ضعيف ، وذلك أننا إن =

= سلّمنا أن جسرة لها « أخبار »^(١) ، فإن الحجة لا تقوم بحديثها إلا بالشواهد وهذا ما فهمه الحافظ ابن حجر ، حيث قال في « التريب » : « مقبولة » . يعنى عند المتابعة .

أما حديث الباب ، فأين الشواهد المجدية التي يدعيها الشوكاني ومن سبقه كابن سيد الناس !!؟

فكلُّ الشواهد التي وقفتُ عليها - ولم يأت الشوكاني بزيادة عليها - ضعيفة ، لا تصلح للاعتبار .

ولئن سلّمنا جدلاً أنها تصلح في تقوية حديث جسرة ، فهي إنما تتعلق بالجُنب فقط ، ولم يأت شيءٌ ثابتٌ في حق الحائض .

● الثاني : أن العجلىّ متساهلٌ في التوثيق .

● الثالث : أن ذكر ابن حبان لها في الثقات لا ينفعها أيضاً ؛ لتساهله المشهور . بيد أن لى نظراً في التفريق بين قولنا : « ذكرها ابن حبان في الثقات » ، وبين أن ينص ابن حبان على ثقتها ذلك أن ابن حبان إن صرح بأن راوياً ما « ثقة » ، فهذا يدلُّك على أنه وقف على مروياته ، وسبرها ، فظهر له أنه مستقيم الحديث ، بخلاف ما لو ذكر الراوى في « الثقات » ولم ينعته بشيء ، فهذا يدلُّ - لا سيما في المقلين - على أنه لا يعرف عن روايته كبير شيء ، وإنما ذكره بناءً على قاعدته التي ذكرها في « الثقات » ، فقال : « العدل من لم يُعرف فيه الجرح ، إذ التجريح ضد التعديل ، فمن لم يجرح فهو عدلٌ حتى يتبين جرحه ، إذ لم يكلف الناس ما غاب عنهم » . اهـ .

ولذلك ترى ابن حبان في مواضع يذكر الراوى ويقول : « لا أدري من هو ، ولا من أبوه » !!

فحاصل البحث أن مجرد ذكر ابن حبان للراوى في الثقات ، لا يساوى أنه قال فيه : « ثقة » نصّاً .

(١) لأنه يظهر أنها مقلة .

= وهذا التفريق لم أر أحداً نبه عليه ، فإن يكن صواباً فهو من الله عز وجل ، وإن كان غير ذلك فمني ، وأستغفر الله منه .

● الثالث : أن البخاريّ قال عن الحديث :
« لا يصحُّ » .

وقال عبدُ الحق الأشبيلي :

« لا يثبت » .

وقد تقدم أن الإمام أحمد ضعّف الحديث ، ويفهم من قول الخطابي أن آخرين ضعّفوه .

وقد اعترف بذلك النووي رحمه الله في « المجموع » .

ومما يدلُّ على ضعف الحديث ما أخرجه البخاريّ (١ / ٥٣٣ - ٥٣٤ فتح) «

ومن طريقه ابن حزم في « المحلى » (٢ / ١٨٦) عن عائشة أم المؤمنين أن وليدة سوداء كانت لحى من العرب ، فأعتقوها . فجاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأسلمت . فكان لها خباءٌ في المسجد أو حِفْشٌ »
والسياق عند البخاريّ مطوّل وفيه قصّة .

قال ابن حزم :

« فهذه امرأةٌ ساكنةٌ في مسجد النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ، والمعهود من النساء الحيض ، فما منعها عليه السلام من ذلك ، ولا نهى عنه . وكل ما لم ينه عليه السلام عنه فمباحٌ ، وقد ذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوله « جُعِلت لى الأرضُ مسجداً » ولا خلاف في أن الحائض والجنب مباحٌ لهما جميع الأرض ، وهى مسجد ، فلا يجوز أن يخص بالمنع من بعض المساجد دون بعض ... » .

قُلْتُ : وأوّل كلام ابن حزمٍ لاغبار عليه . وقد تأيد بقول الحافظ في =

= « الفتح » (١ / ٥٣٥) وهو يعدد فوائد الحديث ، قال : « وفيه إباحة المبيت والمقيل في المسجد لمن لا مسكن له من المسلمين رجلاً كان أو امرأة عند أمن الفتنة » اهـ .

أما باقى كلام ابن حزم ففيه نظرٌ من وجهين :

● الأول : قوله : « ... وجميع الأرض مسجدٌ » كان ينبغي عليه أن يستثنى المقبرة والحمام ومعادن الإبل ونحوها من الأماكن التى نهى الشارع عن الصلاة فيها .

وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم :

« الأرض كلها مسجدٌ ، إلا المقبرة والحمام » .

أخرجه أبو داود (٤٩٢) ، والترمذى (٣١٧) وابن ماجة (٧٤٥) ،
والدارمى (١ / ٣٢٣) ، وأحمد (٣ / ٨٣ ، ٩٦) ، وأبو يعلى (ج ٢ / رقم
١٣٥٠) ، وابن خزيمة (٢ / ٧ / ٧٩١ ، ٧٩٢) ، وابن حبان (٣٣٨) ، والحاكم
(١ / ٢٥١) ، وابن حزم فى « المحلى » (٤ / ٢٧) ، والشافعى فى « المسند »
(١٦٥ - بدائع) ، والبيهقى (٢ / ٤٣٤ ، ٤٣٥) ، والبغوى فى « شرح السنة »
(٢ / ٤٠٩) ، من طريق عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، عن أبى سعيد الخدرى
مرفوعاً به .

قال الترمذى :

« هذا حديثٌ فيه اضطرابٌ » .

ورجح الدارقطنى أنه مرسلٌ ومن قبله الترمذى .

أما الحاكم فقال :

« صحيحٌ على شرط البخارى ومسلم » ووافقه الذهبى .

وقال الحافظ فى « الفتح » (١ / ٥٢٩) :

« رجاله ثقات ، لكن اختلف فى وصله وإرساله ، وحكم مع ذلك بصحته =

= الحاكم وابن حبان .

قُلْتُ : والراجحُ صحة الحديث ، وانظر بحث الشيخ أبى الأشبال رحمه الله تعالى على « الترمذى » . ولذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فى « الاقتضاء » (ص ٢٣٢) :

« أسانيدُهُ جيدةٌ ، ومن تكلم فيه ما استوفى طرقه » .

ويشهد له حديث جندب بن عبد الله البجليّ مرفوعًا ، وفيه : « فلا تتخذوا القبور مساجد ، إني أنهاكم عن ذلك » .

أخرجه مسلم ، وأبو عوانة (١ / ٤٠١) وغيرُهُما .

وقد ثبت الحديث فى النهى عن الصلاة فى معاطن الإبل ، وقد خرّجته فى

« غوث المكذوب » (رقم ٢٦) .

● **الثانى** : أن جعل ابن حزم الأرض كلها لها حكم المسجد لا يخفى فسادهُ . فإنه يباح التغوط فى الأرض إلا فيما نهى عنه ، وكذا إنشاد الضالة ، والبيع والشراء وغير ذلك ، وكل هذا لا يحل فى المسجد . وأيضًا فإن الاعتكاف لا يجوز أن يكون فى الطريق مثلًا ، لابد أن يكون فى المسجد الخ والله أعلم .

ثم قال ابن حزم (٢ / ١٨٧) :

« ولو كان دخول المسجد لا يجوز للحائض ، لأخبر بذلك عليه السلام عائشة إذ حاضت فلم ينهها إلا عن الطواف بالبيت فقط . ومن الباطل المتيقن أن يكون لا يحل لها دخول المسجد ، فلا ينهها عليه السلام عن ذلك ، ويقتصر على منعها من الطواف . وهذا قول المزنى وداود وغيرهما » اهـ .

وحاصل البحث أن الحديث ليس بصحيح ، فلا يجوز أن تتبنى منه حكمًا شرعيًا . ولم أجد حديثًا صحيحًا يمنع الحائض أن تدخل المسجد ، فيمكن أن نبنى على البراءة الأصلية ، وهى تقضى بالجواز . فيجوز للحائض حضور درس العلم ونحوه . والله أعلم .

١٢٣ - « الصَّفْرَةُ خِضَابُ الْمُؤْمِنِ ، وَالْحُمْرَةُ خِضَابُ الْمُسْلِمِ ،
وَالسَّوَادُ خِضَابُ الْكَافِرِ » .

١٢٣ - بَاطِلٌ .

أخرجه الحاكم (٣ / ٥٢٦) من طريق داود بن رشيد ، ثنا إسماعيل بن عياش ، حدثني سالم بن عبد الله الكلاعي^(١) ، عن أبي عبد الله القرشي ، قال : دخل عبد الله بن عمر على عبد الله بن عمرو ، وقد سَوَّدَ لحيته . فقال عبد الله بنُ عمر : السلام عليك أيها الشويب !! فقال له ابن عمرو : أما تعرفني يا أبا عبد الرحمن ؟! قال : بلى ، أعرفك شيخًا ، فأنت اليوم شابٌّ !! .
إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « الصفرة الحديث » .

وأخرجه الحكيم الترمذِيُّ في « المنهيات » (١٠١) من طريق إسماعيل بن عياش بسنده سواء لكنه لم يذكر القصة ، واقتصر على المرفوع منه .

والحديث سكت عنه الحاكم ، فقال الذهبي :
« حديثٌ منكرٌ ، والقرشيُّ نكرةٌ » .

وقال العراقي في « المغني » (١ / ١٤٣) :

« قال ابنُ أبي حاتم : منكرٌ » .

وعزاه الهيثميُّ في « المجمع » (٥ / ١٦٣) للطبراني وقال :

« فيه من لم أعرفه » .

قُلْتُ : وسالم بن عبد الله الكلابي .

قال الذهبي :

« سالم بن عبد الله الكلابي ، عن بعض التابعين ، فذكر خبرًا باطلًا في الخضاب » .

وهو يعني به حديث الباب . وظاهر كلام الذهبي رحمه الله أن سالم بن عبد الله مسؤول عن هذا الخبر ، مع أن عبارة أبي حاتم - ومنها يلخص =

(١) [كذا في « نسخة المستدرک » والصواب : « الكلابي »] .

= الذهبى - تفيد غير ذلك .

فقى « الجرح والتعديل » (٢ / ١ / ١٨٥ - ١٨٦) :

« سالم بن عبد الله الكلابى ، روى عن أبى عبد الله القرشى عن ابن عمر ، عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : فذكر الحديث .. ثم قال أبو حاتم :

« وهو حديثٌ منكرٌ ، شبه الموضوع ، وأحسبه من أبى عبد الله القرشى الذى لم يُسم » اهـ .

وبعد كتابة ما تقدم ، اطلعتُ على « لسان الميزان » للحافظ ، فوجدتهُ قال بنحو ما قلتُ ، ثم قال (٣ / ٥) :

« وقد أوضح - يعنى أبو حاتم - أن الذنب لغير سالم ، ولكن هذا آفة الإجحاف فى الاختصار أن يضعف المؤلف - يعنى الذهبى - الثقة وهو لا يدرى ، وإن جعل الواحد اثنين » . اهـ .

قُلْتُ : يشير الحافظ إلى أن سالم بن عبد الله الكلابى : هو سالم بن عبد الله الجزرى ، أبو المهاجر ، مولى بنى كلاب ، وقد وثقه أحمد وابن حبان ، وقال أبو حاتم : « لا بأس به » وقد أصاب الحافظ فى ذلك ، فهما واحد . والله أعلم .

فالحاصل أن آفة هذا الحديث هى من أبى عبد الله القرشى ، فإنه مجهول لا يُعرف . والله أعلم .

١٢٤ - « السَّكِينَةُ مَعْنَمٌ ، وَتَرَكُهَا مَعْرَمٌ » .

١٢٤ - ضَعِيفٌ جِدًّا ...

أخرجه الإسماعيلي في « معجمه » (ج ١ / ق ٣٣ / ٢) قال : أخبرني أبو جعفر بن الجعد ، حدثنا سفيان بن وكيع ، وحدثنا حفص بن غياث ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعًا ... فذكره .
قُلْتُ : أما شيخ الإسماعيلي ، فقد ترجمه الخطيب في « التاريخ » (٤ / ٨١ - ٨٢) وسماه : « أحمد بن الحسن بن الجعد ، أبو جعفر ، ثم روى عن الدارقطني أنه قال فيه : « ثقة » .

وأما سفيان بن وكيع ، فهو - وإن كان صدوقًا في الأصل - إلا أن حديثه سقط بسبب وراقة ، فقد كان يدخل عليه الأحاديث ، ونصحوه فلم يستجب لهم ، حتى اتهمه أبو زرعة بالكذب .

ولكن قال ابن حبان :

« وهو من الضرب الذين لأن يخرجوا من السماء أحب إليهم من أن يكذبوا على رسول الله ﷺ ، ولكن أفسدوه » .

قُلْتُ : فهو آفة الحديث ، لأن بقية رجال السند ثقات ، وعنينة الأعمش عن أبي صالح مشاها الذهبي في « الميزان » . والله أعلم .

١٢٥ - « لَوْ بَلَغَتْ مَعَهُمُ الْكُدَى^(١) ، مَا رَأَيْتِ الْجَنَّةَ حَتَّى يَرَاهَا جَدُّ
أَبِيكَ » .

١٢٥ - مُنْكَرٌ .

أخرجه أبو داود (٣١٢٣) ، والنسائي (٤ / ٢٧ - ٢٨) ، وأحمد (٢ /
١٦٨ - ١٦٩) ، وابن عبد الحكم في « فتوح مصر » (ص - ٢٥٩) ،
والطحاوي في « المشكل » (١ / ١٠٨) ، والحاكم (١ / ٣٧٣ - ٣٧٤) ،
والبيهقي في « السنن » (٤ / ٧٧ - ٧٨) ، وابن حبان (ج ٥ / رقم ٣١٦٧) ،
وابن الجوزي في « الواهيات » (٢ / ٩٠٣) من طريق ربيعة بن سيف ، عن
أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : بينما نحن نسير مع
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، إذا بصر بامرأة ، لا تُظنُّ أنه عرفها .
فلما توسط الطريق ، وقف حتى انتهت إليه ، فإذا فاطمة بنتُ رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم . فقال لها : « ما أخرجك من بيتك يا فاطمة !؟ » قالت :
أتيتُ أهل هذا الميت ، فترحمتُ إليهم وعزيتُهُمْ بميتهم . قال : « لعلك بلغت
معهم الكدى ؟ » قالت : معاذ الله أن أكون بلغتُها ، وقد سمعتك تذكر في
ذلك ما تذكر . فقال لها : « لو بلغت معهم الحديث » .

وعزاه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في « مجموع الفتاوى » (٢٤ /
٣٦٢) لأصحاب السنن فوهم ، فلم يخرجهُ الترمذى ولا ابن ماجة .

قال النسائي عقبه :

« ربيعة ضعيفٌ » .

وقال الحاكم :

= « صحيحٌ على شرط الشيخين » ووافقه الذهبي !!

(١) الكدى : هى المقابر . قال ابن الأثير في « النهاية » (٤ / ١٥٦) : « وذلك لأنها كانت مقابرهم
في مواضع صلبة . وهى جمع كُدية » .

.....

= قُلْتُ : وهذا غريبٌ ، لاسيما من الذهبي - رحمه الله - .
لأنه قال في « المهذب » (٣ / ٤٨٤) بعد هذا الحديث :
« قُلْتُ : هذا منكرٌ ، تفرد به ربيعة ، وقد غمزه البخاري وغيره بأنه صاحب
مناكير » . اهـ .

ومع ضعف ربيعة ، فلم يخرج له أحد الشيخين شيئاً فليس على شرط واحدٍ
منهما .

أما قول المنذري في « الترغيب » (٤ / ١٨١) :
« وربيعة هذا تابعيٌ من أهل مصر ، فيه مقالٌ لا يقدرح في حسن
الإسناد » . اهـ .

ففيه نظرٌ .
لأن ربيعة بن سيف ، وإن قال الدارقطني : « صالح » .
وقال النسائي : « ليس به بأس » ووثقه العجلي .
فقد وصفه البخاري وابن يونس بأنه يروى المناكير .
وقال ابن حبان في « الثقات » .

« يخطيء كثيراً » .

أما قول النسائي : « ليس به بأس » ، فهو معارض بقوله في الرواية الأخرى
عنه : « ضعيف » . والعجلي متساهلٌ والتوثيق وقول الدارقطني فيه ، يعني
صالحٌ في المتابعات . وقد تفرد به ومما يدل على نكارة هذا المتن قوله : « ما
رأيت الجنة حتى يراها جدُّ أبيك » .

فإن زيارة القبور - إن كانت غير جائزة للنساء ، فإن المرأة تكون عاصية
بفعلها ، ولا يؤول بها الحال إلى قريبٍ من الكفر ، فضلاً عن ثبوته عليها [لأن
عبد المطلب جدُّ النبي ﷺ مات كافراً على دين الجاهلية كما عليه أهل السنة
خلافاً للشيعنة . وانظر « السيرة النبوية » (١ / ٢٣٨ ، ٢٣٩) للحافظ ابن كثير] =

= وقد فطن ابن حبان إلى هذه النكارة ، فحاول أن يتأول الحديث . ولكنه تكلف جداً في التأويل ، فقال عتب الحديث : « قوله ﷺ : لو بلغت معهم الكدنى ما رأيت الجنة ، يريد ما رأيت الجنة العالية التي يدخلها من لم يرتكب ما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عنه ، لأن فاطمة علمت النبي فيه قبل ذلك ، والجنة هي جنات كثيرة ، لا جنة واحدة ، والمشرک لا يدخل جنة من الجنان أصلاً ، لا عالية ، ولا سافلة ، ولا ما بينهما » . اهـ .
ولفظُ الحديث لا يساعد ابن حبان على مثل هذا التأويل .

ثم اعلم أن زيارة النساء للقبور جائزة بشروط وقد قال النووي رحمه الله تعالى :

« وبالجواز قطع الجمهور » .

ومن أدلة ذلك ما :

أخرجه البخاري (٣ / ١٢٥ ، ١٤٨ ، و ١٣ / ١٣٢ - فتح) ، ومسلم (٦٢٦ / ١٥) ، وأبو داود (٣١٢٤) ، والنسائي في « السنن » (٤ / ٢٢) ، وفي « عمل اليوم والليلة » (١٠٦٨) ، وأحمد (٣ / ١٤٣) ، وأبو يعلى في « مسنده » (ج ٦ / رقم ٣٤٥٨ ، ٣٥٠٤) ، والبيهقي (٤ / ٦٥ و ١٠ / ١٠١) ، والبغوي في « شرح السنة » (٥ / ٤٤٧) من طريق شعبة ، عن ثابت ، عن أنس قال : أتى نبي الله ﷺ على امرأة تبكي على صبي لها ، فقال لها : « اتقي الله واصبري » . فقالت : وما تبالي أنت بمصيبي !!؟ . فقيل لها : هذا النبي ﷺ . فأتته فلم تجد على بابها بوابين ، فقالت : يا رسول الله ! لم أعرفك ، فقال : « إنما الصبر عند الصدمة الأولى » .

وأخرجه البخاري (٣ / ١٧١) ، ومسلم (٦٢٦ / ١٤) ، والترمذي (٩٨٨) ، وأحمد (٣ / ١٣٠ ، ٢١٧) من طريق شعبة بسنده ، ولكنه اقتصر على آخره ولم يذكر القصة .

= وقال الترمذى :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » .

وأخرجه الترمذى (٩٨٧) ، وابن ماجة (١٥٩٦) من طريق الليث بن سعد ،
عن يزيد بن أبى حبيب ، عن سعد بن سنان ، عن أنسٍ مختصراً بآخره .
وقال الترمذى :

« غريبٌ من هذا الوجه » .

قُلْتُ : وسعد بن سنان ، يقال : سنان بن سعد ، والصواب الأول
ضعيف ، والمشهور هو طريق ثابت المتقدم .

قال الحافظ فى « الفتح » (٣ / ١٤٨) :

« وموضع الدلالة من الحديث أنه صلى الله عليه وسلم لم ينكر على المرأة قعودها عند القبر ،
وتقريره حجةٌ » .

وقال البدر العينى فى « العمدة » (٨ / ٦٨) :

« وفيه جواز زيارة القبور مطلقاً ، سواءً كان الزائر رجلاً أو امرأةً ، وسواءً
كان المزور مسلماً أو كافراً لعدم الفصل فى ذلك » .

وأيضاً لقوله صلى الله عليه وسلم :

« كنت نهيتكم عن زيارة القبور ، فزوروها ، فإنها تذكركم بالآخرة ، ولا
تقولوا هجرًا » .

أخرجه مسلم (٩٧٧) ، وأبو داود (٢٢٣٥) ، والنسائى (٨٩ / ٤) ،
والترمذى (١٠٥٤) ، وأحمد (٥ / ٣٥٠ ، ٣٥٥ ، ٣٥٦ ، ٣٦١) ، والحاكم
(١ / ٣٧٦) ، والبيهقى (٤ / ٧٧) من طريق محارب بن دثار ، عن ابن بريدة ،
عن أبيه فذكره فى كلام آخر .

قال الحاكم :

= « صحيحٌ على شرط الشيخين » ووافقه الذهبى .

.....

= قُلْتُ : وابن بريدة إن كان هو سليمان ، فلم يخرج له البخاري شيئاً عن أبيه ، فلا يكون على شرطه . وإن كان هو عبد الله ، فقد أخرج له عن أبيه . على أن كليهما قد روى الحديث عن أبيه . ثم في استدراك هذا على مسلمٍ نظر ، فقد أخرجهم ثم استدركت فقلت : سياق الحاكم مغاير لسياق مسلمٍ ، ولم يشتركا إلا في محل الشاهد .

ووجه الدلالة من الحديث أن الخطاب عام ، فيدخل فيه النساء .

قال الحافظ في « الفتح » (٣ / ١٤٨) :

« وهو قول الأكثر ، ومحلُّه إذا أمنت الفتنة » .

وانظر لذلك كتاب « أحكام الجنائز » (ص ١٨٠ - ١٨٧) لشيخنا حافظ

الوقت ، ناصر الدين الألباني حفظه الله تعالى .

١٢٦ - « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ » .

١٢٦ - مُنْكَرٌ .

أخرجه ابن ماجة (٤٠٠) ، والحاكم (١ / ٢٦٩) ، والبيهقي (٢ / ٣٧٩) من طريق عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي ، عن أبيه ، عن جدّه مرفوعاً .. فذكره .

ومن هذا الوجه : أخرجه الدارقطني (١ / ٣٥٥) مقتصرًا على قوله : « ولا صلاة لمن لم يصل على النبي ﷺ » . وعزاه السخاوي في « القول البديع » (ص - ١٧٦) للطبراني في « معجمه » ، والمعمري ، وابن بشكوال .

قُلْتُ : وهذا خبرٌ منكرٌ ، وسنده ضعيفٌ جدًا ، وعلته : عبد المهيم هذا ، فإنه متروكٌ .

قال الحاكم :

« لم يخرج هذا الحديث على شرطهما ، لأنهما لم يخرجوا عبد المهيم » .
وقال الذهبي :

« عبد المهيم واهٍ » .

وقال الدارقطني عقب تخريجه :

« عبد المهيم ليس بالقوي » .

ولم يتفرد به .

بل تابعه أخوه أبي بن عباس ، عن أبيه ، عن جدّه مرفوعًا :
« لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » ولم يذكر الفقرتين الأخيرتين .

أخرجه الطبراني في « الكبير » (ج ٦ / رقم ٥٦٩٨) ، وفي « الدعاء » (٤٦ / ٢) ، ومن طريقه الحافظ في « نتائج الأفكار » (١ / ٢٣٤) ، وأبو =

= موسى المديني - كما في « القول البديع » (١٧٦) .
قال السخاوي :

« وصححه المجد الشيرازي ، وفي ذلك نظر ، لأنه إنما يُعرف من رواية عبد المهيمن ، والعلم عند الله تعالى » .

قُلْتُ : فيرى السخاوي - رحمه الله تعالى - أن رواية « أبي » لا تشهد لرواية « عبد المهيمن » ، وهذا رأي سديد ، فإن أبي بن العباس إنما وافق أخاه في الفقرتين الأولين فقط ، ولم يرو الفقرتين الثالثة والرابعة ، وفيهما النكارة أما الفقرتان الأوليان ، فلهما شواهد صحيحة كما يأتي ذكره بعون الله .
وقال الحافظ في « النتائج » :

« عبد المهيمن ضعيف ، وأخوه أبي الذي سقته من روايته أقوى منه » .
وقال الشوكاني في « نيل الأوطار » (١ / ١٦٠) :

« أبي ، مختلف فيه » .

قُلْتُ : والراجح أنه ضعيف من قبل حفظه ، وتقوية الحافظ له ، إنما هي بسبب مقارنته بأخيه ، فإن أخاه متروك .

وقد رويت الفقرتان الأخيرتان بلفظ آخر من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه مرفوعاً : « لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ، ولا يؤمن بالله من لا يؤمن بي ، ولا يؤمن بي من لا يحب الأنصار » .

أخرجه أحمد والطبراني في « الدعاء » .

وقد وقع في سنده اختلاف كثير ، وضحته في جزء لي ، اسمه : « كشف الخبوء بثبوت حديث التسمية عند الوضوء » .

● أما الفقرة الأولى :

« لا صلاة لمن لا وضوء له » ، فيشهد لها ما :

أخرجه مسلم (٣ / ١٠٢ - ١٠٣ بشرح النووي) ، وأبو عوانة في =

= « صحيحه » (٢٣٤ / ١) ، والترمذى (١٩ / ١ - ٢٤ تحفة) ، وابن ماجه (٢٧٢) ، وابن الجارود فى « المنتقى » (٦٥) ، وأحمد (٢ / ١٩ - ٢٠ ، ٣٩ ، ٥١ ، ٥٧ ، ٧٣) ، والطيالسى (١٨٧٤) ، وابن خزيمة (٨ / ١) ، والطحاوى فى « المشكل » (٤ / ٤٨٦ - ٤٨٧) ، والسهمى فى « تاريخ جرجان » (٢٩٦) ، والبيهقى (١ / ٤٢) ، وأبو نعيم فى « الحلية » (٧ / ١٧٦) من طريق سماك بن حرب ، عن مصعب بن سعد قال : دخل عبد الله بن عمر على ابن عامر يعوده وهو مريضٌ ، فقال : ألا تدعو الله لى يا ابن عمر ؟! قال : إني سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « لا تُقبل صلاةٌ بغير طهور ، ولا صدقةٌ من غُلُول ، وكنت على البصرة » واللفظ لمسلم وقد رواه عن سماك بن حرب جماعةٌ منهم شعبة ، وكان لا يحمل عن مشايخه إلا صحيح حديثهم كما قال الحافظ فى « الفتح » (١ / ٢٦٠) .

وفى الباب عن أسامة بن عمير ، وأبى هريرة ، وأنس ، وأبى سعيد الخدرى وأبى بكر ، وثوبان وغيرهم ، خرجت أحاديثهم فى « بذل الإحسان » (رقم ١٣٩) والحمد لله على التوفيق .

ويشهد لهذه الفقرة أيضاً ما أخرجه البخارى (١ / ٢٣٤ - فتح) ، ومسلم (٣ / ١٠٤) ، وأبو عوانة (١ / ٢٣٥) ، وأبو داود (٦٠) ، والترمذى (٧٦) ، وأحمد (٢ / ٣٠٨ ، ٣١٨) ، وابن خزيمة (٨ / ٩) ، وابن الجارود (٦٦) ، والسهمى فى « تاريخ جرجان » (٢٩٧ - ٢٩٨) والبيهقى ، والبعوى فى « شرح السنة » (١ / ٣٢٨) من طريق عبد الرزاق ، وهو فى « مصنفه » (١ / ١٣٩ / ٥٣٠) عن معمر ، عن همام بن منه ، عن أبى هريرة مرفوعاً : « لا يقبل الله صلاة من أحدث حتى يتوضأ » .

=

● أما الفقرة الثانية :

.....

= « لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » .
فإنه حديث صحيح ، وقد صححه جماعة من الحفاظ ، وحسنه آخرون ،
كما وضحته بالدلائل النيرات في كتابي : « كشف الخجوة » السالف الذكر ،
ومن الله العون .

١٢٧ - « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ ، وَمَا يَنْتَهُ
وَيُنَى اسْمِ اللَّهِ الْأَكْبَرِ ، إِلَّا كَمَا بَيْنَ سَوَادِ الْعَيْنَيْنِ وَبَيَاضِهِمَا مِنَ الْقُرْبِ » .

١٢٧ - بَاطِلٌ .

أخرجه ابنُ أبي حاتم في « تفسيره » - كما في « ابن كثير » (١ / ٣٣) - ،
والحاكم (١ / ٥٥٢) من طريق جعفر بن مسافر التتيسي ، ثنا زيدُ بنُ المبارك ،
ثنا سلام بن وهب الجندی ، حدثني أبي ، عن طاووس ، عن ابن عباس ،
أن عثمان بن عفان سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن بسم الله
الرحمن الرحيم ، فقال : فذكره .

وكذا أخرجه ابن مردويه في « تفسيره » من طريق علي بن المبارك ، عن
زيد بن المبارك به .

قال الحاكم :

« صحيحُ الإسناد ، ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي !!

قُلْتُ : وهو عجبٌ ، لا سيما من الذهبي رحمه الله ، فإنه ذكر هذا
الحديث في ترجمة سلام بن وهب وقال :

« خبرٌ منكرٌ ، بل كذب » !! فسبحان من لا يسهو . وفي « علل الحديث »
(٢ / ١٧٨ / ٢٠٢٩) قال ابنُ أبي حاتم :

« سألتُ أبي عن حديث رواه زيد بن المبارك ، عن سلام بن وهب ، عن
أبيه ، عن طاووس فذكره . قال : قال أبي : هذا حديثٌ منكرٌ » .
وقد وقع في سنده اختلافٌ .

فقد أخرجه العقيليُّ في « الضعفاء » (٢ / ١٦٢) ، والخطيب في « تاريخه » ،
ومن طريقه الذهبيُّ في « الميزان » (٢ / ١٨٢) من طريقين عن زيد بن المبارك ،
ثنا سلام بن وهب الجندعي ، عن ابن طاووس ، عن أبيه ، عن ابن عباس .
فذكره .

قال العقيليُّ :

.....
= « سلام بن وهب الجندعي ، عن ابن طاووس ، لا يُتابع عليه ولا يُعرف إلا به » .

قُلْتُ : ووجه الاختلاف على سلام بن وهب أنه يرويه مرة عن أبيه ، ومرة عن ابن طاووس .

غير أن قلبي ما اطمأن إلى هذا ، ويقع لي أن المحفوظ هو رواية سلام عن ابن طاووس كما ذكر العقيليُّ ، وتبعه الذهبيُّ ، والعسقلاني في « اللسان » (٣ / ٦٠) ، وذلك أنني لم أجد ترجمة لوهب الجندي ، والد سلام .

فلا أدري هل الاختلاف في السند ثابتٌ ، أم هو خطأ من ناسخٍ أو طابعٍ !؟

وعلى كل حال فالحديث لا يصحُّ بكل وجه لأنه يدور على سلام بن وهب ، فإنه مجهولٌ .

ثم رأيتُ الذهبيَّ ، قال في « المغني » (١ / ٢٧٢) :

« سلام بن وهب ، عن ابن طاووس بخبرٍ موضوعٍ ، لا يُعرف » .

والحديث عزاه السيوطي في « الدر المنثور » (١ / ٨) للبيهقي في « شعب

الإيمان » ، وأبي ذر الهروي في « فضائل القرآن » .

١٢٨ - « إِنَّ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ أَسْلَمَتْهُ أُمُّهُ إِلَى الْكِتَابِ لِيُعَلِّمَهُ . فَقَالَ لَهُ الْمُعَلِّمُ : اكْتُبْ ، قَالَ : وَمَا أَكْتُبُ ؟ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ . قَالَ عِيسَى : وَمَا بِسْمِ اللَّهِ ؟ قَالَ الْمُعَلِّمُ : مَا أَذْرَى ! . قَالَ لَهُ عِيسَى : الْبَاءُ ، بِهَاءُ اللَّهِ ، وَالسَّيْنُ : سَنَاوَةٌ ، وَالْمِيمُ : مَمْلَكَةٌ ، وَاللَّهُ : إِلَهُ الْآلِهَةِ ، وَالرَّحْمَنُ : رَحْمَنُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَالرَّحِيمُ : رَحِيمُ الْآخِرَةِ » .

١٢٨ - مَوْضُوعٌ .

أخرجه ابن جرير في « تفسيره » (١/ ٤١ ، ٤٢) ، وابن عدى في « الكامل » (١/ ٢٩٩) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٧/ ٢٥١ - ٢٥٢) ، وابن مردويه في « تفسيره » - كما في « ابن كثير » (١/ ٣٣) - وابن الجوزي في « الموضوعات » (١/ ٢٠٣ - ٢٠٤) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ، والثعلبي في « تفسيره » - كما في « الدر المنثور » (١/ ٨) - من طريق إسماعيل ابن عياش ، عن إسماعيل بن يحيى ، عن مسعر ، عن عطية ، عن أبي سعيد الخدري فذكره مرفوعاً ، وهو مطوّل عند بعضهم .

قال أبو نعيم :

« غريبٌ من حديث مسعر ، تفرد به إسماعيل بن عياش ، عن إسماعيل بن يحيى » .

قُلْتُ : لم يتفرد به إسماعيل بن عياش ، فقد تابعه سعدان بن نصر ، عن إسماعيل ، عن مسعر بن كدام .

أخرجه ابن حبان في « المجروحين » (١/ ١٢٦ - ١٢٧) قال : أخبرنا محمد بن المسيب ، ثنا سعدان بن نصر ، ثنا إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله ، عن ابن أبي ذئب ...

قُلْتُ : وقوله : « عن ابن أبي ذئب » لا أدري هل هو مقحمٌ ، فقد قال ابن حبان في أول ترجمة إسماعيل بن يحيى هذا :

= « روى عن مسعر بن كدام ، عن عطية ، عن أبى سعيد » فهذا يدل على أن إسماعيل بن يحيى إنما يرويه عن مسعر ، لا ابن أبى ذئب . فالله أعلم بحقيقة الحال ، إلا أن يكون رواه عن ابن أبى ذئب ومسعر جميعاً . فهذا محتمل . والله أعلم ووقع اختلاف آخر فى السند .

فقد رواه إسماعيل بن عياش ، عن إسماعيل بن يحيى ، عن ابن أبى مليكة ، عن حدثه عن ابن مسعود . فذكره مرفوعاً .

أخرجه ابن جرير ، وابن عدى فى « الكامل » .

قُلْتُ : وهذا حديث باطل موضوع .

قال ابن عدى :

هذا حديث باطل بهذا الإسناد ، لا يرويه غير إسماعيل .

وقال ابن كثير :

« وهذا غريب جداً ، وقد يكون صحيحاً إلى من دون رسول الله ﷺ ، ويكون من الإسرائيليات لا من المرفوعات » .

وقال ابن الجوزى :

« هذا حديث موضوعٌ مُحالٌ ما يصنع هذا الحديث إلا مُلحدٌ يريد شين الإسلام ، أو جاهلٌ ، فى غاية الجهل ، وقلة المبالاة بالدين ، ولا يجوز أن يفرق حروف الكلمة المجتمعة ، فيقال : الألف من كذا ، واللام من كذا ، وإنما هذا يكون فى الحروف المقطعة فقد جمع واضع هذا الحديث جهلاً وافرأ ، وإقداماً عظيماً ، وأتى بشيء لا تخفى برودته والكذب فيه » .

وأقره السيوطى فى « اللآلئ » (١ / ١٧٢) فقال :

« موضوعٌ » .

وقال فى « الدر المنثور » (١ / ٨) :

« سنده ضعيفٌ جداً » .

.....
= قُلْتُ : وَعَلْتُهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، فَقَدْ كَذَّبَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ ، وَأَبُو
عَلَى النَّيْسَابُورِيُّ ، وَالْحَاكِمُ .
وقال الأزدي :
« ركنٌ من أركان الكذب » .

واتهمه صالحُ جزرة بوضع الحديث ، وكذا ابنُ حبان .
ثم رأيتُ الشيخَ أبا الأشبال أحمدَ شاكرَ رحمه الله في « تخریجه لتفسیر
الطبري » (۱ / ۱۲۲) علقَ على قول الحافظ ابن كثير : « وقد يكون
صحيحًا الخ » بقوله :
« وما أدري كيف فات الحافظ ابن كثير أن في إسناده هذا الكذاب ، فتسقط
روايته بمرّة ، ولا يحتاج إلى هذا التردد » . اهـ .

قُلْتُ : لعل الحافظ ابن كثير - رحمه الله - يشير إلى سندٍ آخر غير هذا .
فقد رأيتُ السيوطي - رحمه الله - قال في « الدر المنثور » (۲ / ۲۵) :
« وأخرج ابنُ المنذر بسندٍ صحيحٍ إلى سعيد بن جبیر قال : لما ترعرع عيسى
جاءت به أمه إلى الكتاب ، فدفعته إليه » ثم ساقه بنحوه .
فإن صحَّ نقدُ السيوطي ، فيترجح كونه من الإسرائيليات ، ويصدق ظن
الحافظ ابن كثير . والله أعلم .

١٢٩ - ضَعِيفٌ مَرْفُوعًا .

أخرجه أبو داود (٣٩٢٥) ، والترمذي (١٨١٧) ، وابن ماجه (٣٥٤٢) ، وابن حبان (١٤٣٣) ، وابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم ٨٤ - مسند علي) ، والطحاوي في « شرح الآثار » (٤ / ٣٠٩) ، وابن أبي الدنيا في « الخمول » (ق ١٥٦ / ٢) ، والعقيلي في « الضعفاء » (٤ / ٢٤٢) ، وابن السنني في « اليوم والليلة » (٤٦٥) ، والحاكم (٤ / ١٣٦ - ١٣٧) ، وابن الجوزي في « الواهيات » (٢ / ٨٦٩) من طريق يونس بن محمد ، ثنا المفضل ابن فضالة ، عن حبيب بن الشهيد ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخذ بيد مجذومٍ ، فوضعها معه في قصبةٍ ، وقال : « كل بسم الله ، الحديث » .
قال الترمذي :

« هذا حديثٌ غريبٌ ، لا نعرفه إلا من حديث يونس بن محمد عن المفضل ابن فضالة . والمفضل بن فضالة شيخٌ بصرى ، والمفضل بن فضالة شيخٌ آخر بصرى أوثق من هذا وأشهر . وقد روى شعبة هذا الحديث عن حبيب بن الشهيد ، عن ابن بريده ، أن ابن عمر أخذ بيد مجذومٍ . وحديث شعبة أثبت عندى وأصحُّ » . اهـ .

وقال ابن الجوزي :

« قال الدارقطني : تفرّد به المفضل » .

قُلْتُ : وهو ضعيفٌ . قال ابن معين :

« ليس هو بذاك » .

وقال النسائي :

« ليس بالقوى » .

وقال ابن عدى في « الكامل » (٦ / ٢٤٠٤) .

.....
= « لم أر في حديثه أنكر من هذا الحديث الذى أمليته ، وبقى حديثه مستقيم » .

أما الحاكم فقال :

« صحيحُ الإسناد » ووافقهُ الذهبىُّ !!

وهذا عجبٌ ، لا سيما من الذهبىُّ ، فإنه نقل كلام ابن عدى السابق وأقره !!

وفى الحديث علةٌ أخرى ، وهى الاختلاف على حبيب بن الشهيد فى إسنادهِ كما أشار الترمذى .

وقد بحثت عن رواية شعبة عن حبيب ، عن ابن بريده ، عن ابن عمر فلم أظفر بها . ووقع فى « الميزان » (٤ / ١٦٩) : « عن عمر » فلعلَّ فيه سقطاً . [ثم رأيت الحافظ فى « الفتح » (١٠ / ١٦٠) ذكر عن الترمذى أنه عن « عمر » فىكون الخطأ فى « سنن الترمذى » ، والنسخة كثيرة الأخطاء .

لكن الذى رأيتُه أن شعبة يروى هذا ، عن حبيب بن الشهيد ، عن عبد الله ابن بريده ، أن سلمان الفارسى كان يصنع الطعام ، فيدعو المحذمين ، فيأكل معهم .

أخرجه العقيليُّ فى « الضعفاء » (٤ / ٢٤٢) ، وأبو نعيم فى « الحلية » (١ / ٢٠٠) من طريقين عن شعبة ، عن حبيب به .

وتابعه سفيان بن حبيب ، عن حبيب بن الشهيد به .
أخرجه ابنُ جرير فى « التهذيب » (رقم ٧٧ - مسند على) .
قال العقيليُّ :

« هذا أصل الحديث ، وهذه الرواية أولى » .

قُلْتُ : ورجاله ثقات ، لكنى لم أر أحداً ذكر أن لعبد الله بن بريده رواية =

= عن سلمان ، مع كونه أدركه ، وكان لعبد الله تسعة عشر عامًا يوم مات
سلمان رضى الله عنه سنة (٣٤) هـ والله أعلم .
وللحديث طريق آخر إلى محمد بن المنكدر .

أخرجه ابنُ عدىّ في « الكامل » (١ / ٢٨١) ، (٤ / ١٦٣٧) ، ومن طريقه
ابنُ الجوزىّ في « الواهيات » (٢ / ٨٧٠) من طريق عبيد الله بن تمام ، عن
إسماعيل بن مسلم ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر فذكره بمثله .
قال ابنُ الجوزىّ :

« قال أحمد : إسماعيل المكي منكر الحديث ، قال يحيى : لم يزل مختلطًا ، وليس
بشيء . وقال علي : لا يكتب حديثه . وقال النسائي : متروك الحديث » .
قُلْتُ : وأيضًا عبيد بن تمام ضعّفه أبو حاتم ، وأبو زرعة ، والدارقطني ،
وقال البخاريّ :
« عنده عجائب » .

بل كذبه الساجني . فالسند واهٍ جدًا .
فحاصل البحث أنه لا يصحُّ مرفوعًا ، والصوابُ أنه موقوفٌ فقد ثبت
عن بعض الصحابة أنهم أكلوا مع المجذومين ، كما مضى عن سلمان .
وفي الباب عن عمر بن الخطاب ، رضى الله عنه .

أخرجه البخاريّ في « التاريخ الكبير » (٢ / ٢٦٠) مختصرًا ، وابنُ جرير
في « التهذيب » (٧٥ ، ٧٦ - مسند علي) من طريق شعبة ، عن سماك بن
حرب ، سمعتُ أبا مريم شميم بن ذميم ، قال : شهدت عمر بن الخطاب وهو
يطعم ، فجاء رجلٌ به شيءٌ من برص ، فوضع يده في الطعام .

ورجاله ثقات ، حاشا شميم هذا . فقد ترجمه البخاريّ ، وابنُ أبي حاتم
(٢ / ٣٨٤) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا ، وذكره ابنُ حبان في
« الثقات » (٤ / ٣٦٩) . وأخرج ابنُ سعد (٤ / ١١٨) قصة لمعيقب بن أبي
فاطمة - وكان أجذم - مع عمر يتقوى بها . والله أعلم .

١٣٠ - « يَا أُخِي ! أَشْرَكْنَا فِي دُعَائِكَ ، وَلَا تُنْسِنَا » .

١٣٠ - ضَعِيفٌ .

أخرجه الترمذى (٣٥٦٢) ، وابن ماجة (٢٨٩٤) ، وأحمد (٥٩ / ٢) ،
من طريق سفيان الثوري ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن سالم ، عن أبيه ،
عن عمر بن الخطاب ، أنه استأذن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في العمرة ،
فقال : « يا أخى ! الحديث » .

وقد رواه عن سفيان هكذا جماعة منهم :

« وكيع بن الجراح ، وعبد الرزاق » وتابعه شعبة بن الحجاج ، عن عاصم به .
أخرجه أبو داود (١٤٩٨) ، وأحمد (٢٩ / ١) ، وابن السنن في « اليوم
والليلة » (٣٨٧) ، والبيهقى (٥ / ٢٥١) .

وقد رواه عن شعبة هكذا جماعة منهم :

« سليمان بن حرب ، ومحمد بن جعفر ، وأبو الوليد الطيالسي ، وحجاج بن
منهال ، وعمرو بن مرزوق » .

وقد روى عن سفيان وشعبة من وجوه أخرى ، عن عبد الله بن عمر أن
عمر استأذن الخ .

فصار الحديث في « مسند ابن عمر » بدلاً من « مسند عمر » .

أخرجه ابن حبان في « المجروحين » (١٢٨ / ٢) ، والبيهقى (٥ / ٢٥١) ،
والخطيب في « التاريخ » (١١ / ٣٩٦ - ٣٩٧) من طريق سفيان ، عن عاصم
ابن عبيد الله ، عن سالم عن أبيه قال : استأذن عمر النبي صلى الله عليه وآله
وسلم العمرة الحديث .

وقد رواه عن سفيان محمد بن يوسف الفريابي ، وقبيصة ، وقاسم بن

يزيد .

وأخرجه ابن السمعاني في « أدب الإماء » (ص - ٣٦) من طريق عبد
الرحمن بن مهدي ، عن شعبة ، عن عاصم بسنده سواء فوافقهم في جعله
من مسند « ابن عمر » .

.....
= قُلْتُ : ويُحتمل أن يكون هذا من ابن عمر رضى الله عنهما ، يرويه عن نفسه على سبيل الحكاية ، ويذكره عن أبيه على سبيل الرواية ونظائر هذا كثيرة .

لكن علة الحديث هي عاصم بن عبيد الله .
فقد ضعفه أحمد وابن معين ، ويعقوب بن شيبه .
وقال البخاري ، وأبو حاتم :

« منكر الحديث » .

وزاد أبو حاتم :

« مضطرب الحديث ، ليس له حديث يعتمد عليه » .

وقال النسائي :

« لا نعلم مالكا روى عن إنسان مشهور بالضعف إلا عاصم بن عبيد الله » .

فالغريب أن يقول الترمذي - رحمه الله - :

« حديث حسن صحيح » .

وقد روى بإسناد آخر إلى ابن عمر ظاهره الجودة .

فأخرجه الخطيب (١١ / ٣٩٦) من طريق أبي عمر ، محمد بن العباس بن

حيويه ، حدثنا أبو عبيد علي بن الحسين بن حرب القاضي ، حدثنا الحسن

ابن محمد بن الصباح الزعفراني ، حدثنا أسباط ، عن سفيان الثوري ، عن

عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : استأذن عمر الحديث .

قال الأزهرى :

« لم نكتبه من طريق الثوري ، عن عبيد الله بن عمر إلا عن أبي عمر » .

وقال البرقاني :

« قيل هذا لا يتابع عليه أبو عبيد ، وإنما الصحيح ما حدث به الزعفراني عن

شبابه ، عن شعبة ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن سالم ، عن ابن عمر ، عن

=
عمر » .

.....

= قُلْتُ : العهدةُ عندي ليست على هذين ، وإنما على أسباط بن محمد ، لأن الجماعة رووه عن الثوري ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن سالم ، عن ابن عمر . وروايتهم أولى بغير شك ، هذا إذا كان ثقةً لا إشكال فيه ، فكيف وفي روايته عن الثوري ضعف ، كما صرح بذلك الحافظ في « التقریب » .
وقد قال ابن معين :

« ليس به بأس ، وكان يخطيء عن سفيان » .
فرجع الحديث إلى رواية عاصم بن عبيد الله ، وقد تقدّم الكلام فيه . والله أعلم .

١٣١ - « مَنْ شَرِبَ مُسْكِرًا ، فَلَمْ يَسْكُرْ ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ جُمُعَةٍ ، فَإِنْ مَاتَ فِيهَا ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً وَإِنْ هُوَ شَرِبَ مُسْكِرًا ، فَسَكِرَ ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، فَإِنْ مَاتَ فِيهَا ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً . ثُمَّ إِنْ تَابَ ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَإِنْ عَادَ الثَّانِيَةَ فَمِثْلُ ذَلِكَ ، فَإِنْ عَادَ الثَّلَاثَةَ فَمِثْلُ ذَلِكَ ، فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْحَبَالِ » . قَالُوا : يَارَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا طِينَةُ الْحَبَالِ ؟
 قَالَ : « صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ » .

١٣١ - مُنْكَرٌ بِهَذَا السِّيَاقِ .

أخرجه ابنُ حبانٍ في « المجروحين » (١ / ١٦٦ - ١٦٧) قال :
 أخبرنا عبد الله بن قحطبة ، ثنا العباس بن عبد العظيم العنبريُّ ، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن أيوب بن محمد العجليُّ أنه حدثهم ثنا شداد ابن أبي شداد ، عن عطاء ، عن ابن عباس مرفوعًا ... فذكره .
 قال ابنُ حبانٍ :

« وهذا حديثٌ له أصلٌ ، إلا أن راويه أتى فيه بما ليس فيه » .

قُلْتُ : وَعَلْتُهُ : أيوب بن محمد العجليُّ . ضَعَّفَهُ ابنُ معين .

وقال أبو زرعة :

« منكر الحديث » .

وجهله الدارقطنيُّ .

وقال ابنُ حبانٍ :

« كان قليل الحديث ، ولكنه خالف الناس في كل ما روى . فلا أدري ، أكان

يتعمد ، أو يقلبُ وهو لا يعلم » .

وللحديث طريق آخر عن ابن عباس مرفوعًا :

« كلُّ مُخْمَرٍ حَمْرٌ ، وكلُّ مسكِرٍ حرامٌ ، ومن شرب مسكِرًا بُخِستَ صَلَاتُهُ

أربعين صباحًا ، فإن تاب ، تاب الله عليه . فإن عَادَ الرَّابِعَةَ كَانَ حَقًّا عَلَى =

= الله أن يسقيه من طينة الخبال . قيل : وما طينة الخبال يا رسول الله !؟
قال : « صديدُ أهل النار » . ومن سقاه صغيراً لا يعرف حلاله من حرامه ،
كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال » .

أخرجه أبو داود (٣٦٨٠) من طريق إبراهيم بن عمر الصنعاني ، قال :
سمعتُ النعمان بن بشير ، يقول : عن طاووس ، عن ابن عباس مرفوعاً ..
فذكره .

قال ابن كثير في « تفسيره » (١٧٩ / ٣) :

« تفرد به أبو داود » .

قُلْتُ : وسنُّه ضعيف .

وإبراهيم بن عمر الصنعاني مجهول .

والنعمان بن بشير ، كذا وقع نسبه في نسخة السنن المطبوعة ، وهو خطأ ،
والصواب أنه : « النعمان بن أبي شيبة الجندي » وهو ثقة . وآخر الحديث
فيه نكارة ، ولم أجد له شاهداً بخلاف بقية الحديث كما يأتي ذكره إن شاء
الله ، وكأنه لذلك قال أبو زرعة : « هذا حديثٌ منكرٌ » .

نقله عنه ابنُ أبي حاتم في « العلل » (١٥٨٧ / ٣٦ / ٢) .

وإلا فقد ثبت الحديث ، عن عبد الله بن عمر مرفوعاً :

« من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة ، فإن تاب ، تاب الله عليه ،
فإن عاد ، لم تقبل له صلاة أربعين ليلة ، فإن تاب ، تاب الله عليه ، فإن
عاد لم تقبل له صلاة أربعين ليلة ، فإن تاب ، تاب الله عليه ، فإن عاد
الرابعة ، لم تقبل له صلاة أربعين ليلة ، فإن تاب لم يُتَّبِ اللهُ عليه ، وكان
حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال » . قالوا : يا أبا عبد الرحمن ! وما
طينة الخبال !؟ قال : صديدُ أهل النار » .

أخرجه الترمذي (١٨٦٢) وعنه ابنُ الجوزي في « الواهيات » (٢)

٦٦٩ - ٦٧٠) ، من طريق جرير بن عبد الحميد ، عن عطاء بن السائب ، =

= عن عبد الله بن عبيد بن عمير ، عن أبيه ، عن ابن عمر به .
قال الترمذى :

« هذا حديثٌ حسنٌ » .

وقال ابنُ الجوزى :

« هذا حديثٌ لا يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وفيه عطاء ابن السائب ، وكان قد اختلط ، في آخر عمره . وقال يحيى بن معين : لا يحتج بحديثه » .

قُلْتُ : وفي نقد ابن الجوزى رحمه الله خللٌ يظهر من البحث ، والحديث كما قال الترمذى ، ويعنى أنه حسن بشواهدة ولكنه حديثٌ صحيحٌ ، غير أن طريق الترمذى متكلمٌ فيه من جهتين :

● الأولى : أن البخارى قال في « التاريخ الأوسط » : « عبد الله بن عبيد بن عمير لم يسمع من أبيه شيئاً ، ولا يذكره » ذكره في « التهذيب » (٥ / ٣٠٨) .

قُلْتُ : ولكن يُعكر عليه ما أخرجه أبو داود (٣٧٥٩) من طريق أبى بكر الحنفى ، حدثنا الضحاك بن عثمان ، عن عبد الله بن عبيد ، قال : كنتُ مع أبى فى زمان ابن الزبير إلى جنب عبد الله بن عمر . فقال عباد بن عبد الله ابن الزبير : إنا سمعنا أنه يُبدأ بالعشاء قبل الصلاة . فقال عبد الله بن عمر : وَيَحَكُّ !! ما كان عشاؤهم !! أتراه كان مثل عشاء أبيك !!؟

وهذا سندٌ حسنٌ ، وفيه دليلٌ على أن عبد الله بن عبيد بن عمير أدرك أباه ووعاه . فمثل هذا يقدم على النفى . والله أعلم .

● الثانية : أن جرير بن عبد الحميد سمع من عطاء بن السائب بعد الاختلاط كما قال أحمد وابنُ معين وغيرهما .

قال ابنُ معين :

.....

= « عطاء بن السائب اختلط ، وما سمع منه جرير وذووه ليس من صحيح حديثه » .

ولكن لم يتفرد به جرير ،
فتابعه همام بن يحيى ، عن عطاء به .
أخرجه الطيالسي (١٩٠١) ومن طريقه البغوي في « شرح السنة » (١١) /
(٣٥٧) .

ويظهر أن همام بن يحيى سمع من عطاء بأخرة .
وخالفهما معمر بن راشد ، فرواه عن عطاء ، عن عبد الله بن عبيد بن
عمير ، عن ابن عمر .
فسقط ذكر « عبيد بن عمير » .

أخرجه أحمد (٣٥ / ٢) حدثنا عبد الرزاق وهو في « مصنفه » (٩ / ٢٣٥)
(١٠٧٥٨) ، ثنا معمر به ويظهر أن معمر ممن سمع من عطاء في الاختلاط
كما يتحصل من كلام أهل النقد ، ولعل هذا الاختلاف من عطاء ، لكن اتفاق
جرير ومام على إثبات « عبيد بن عمير » أولى من رواية معمر والله أعلم .
وللحديث شاهد عن عبد الله بن عمرو ، يرويه عنه عبد الله بن فيروز
الديلمي قال : دخلت على عبد الله بن عمرو في حائط له بالطائف ، يقال
له : الوهط . فإذا هو محاصر فتى من قريش ، يُزَنُّ ذلك الفتى بشرب الخمر ،
فقلتُ : خصال بلغتني عنك ، أنك تحدث بها عن رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم أنه قال : « من شرب الخمر شربة ، لم تقبل له صلاة أربعين
 صباحًا » فلما أن سمع الفتى بذكر الخمر اختلج يده من يد عبد الله ، ثم
ولى . فقال عبد الله : اللَّهُمَّ إِنِّي لَا أَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ ، فَإِنِّي
سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول :
« من شرب الخمر شربة لم تقبل له صلاة أربعين صباحًا ، فإن تاب ، تاب الله =

= عليه . فلا أدري في الثالثة أم في الرابعة : « كان حقاً على الله أن يسقيه من رذغة الخبال يوم القيامة » .

قالوا : يا رسول الله ! وما رذغة الخبال ؟! قال : « عصارة أهل النار » .
أخرجه النسائي (٣١٧ / ٨) ، وابن ماجة (٣٣٧٧) ، والدارمي (٣٦ / ٢) -
٣٧) والسياق له ما عدا آخره ، وأحمد (١٧٦ / ٢) والحاكم (٣١ - ٣٠ / ١) ،
وابن حبان (١٣٧٨) من طرق عن الأوزاعي ، حدثني ربيعة بن يزيد ، عن
عبد الله بن الديلمي .. فذكره .

قال الحاكم :

« هذا حديث صحيح قد تداوله الأئمة ، وقد احتجا بجميع رواته ، ثم
يخرجاه ، ولا أعلم له علة » ووافقه الذهبي وزاد : « على شرطهما » !!
قُلْتُ : والصواب مع الحاكم ، وأخطأ الذهبي - رحمه الله - في قوله إن
الحديث على شرطهما ، لأن عبد الله بن فيروز الديلمي لم يخرج له البخاري
ومسلم شيئاً .

وأخطأ من أعلاه بتدليس الوليد بن مسلم ، فقد تابعه بقية بن الوليد وأبو
إسحق الفزاري ، ومحمد بن يوسف الفريابي .

وقال السيوطي في « التعقبات على الموضوعات » (ق ٢٦ / ٢) .
« الحديث صحيح قطعاً » .

وله طريق آخر عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً بنحوه .
أخرجه أحمد (١٨٩ / ٢) حدثنا بهز ، والحاكم (٤ / ١٤٥ - ١٤٦) عن
يزيد بن هارون ، كلاهما عن حماد بن سلمة ، عن يعلى بن عطاء ، عن نافع
ابن عاصم ، عن عبد الله بن عمرو .

قال الحاكم :

= « هذا حديث صحيح الإسناد » ووافقه الذهبي ، وهو كما قال .

= وله شاهدٌ من حديث أبي ذر رضى الله عنه .
أخرجه أحمد (١٧١ / ٥) حدثنا مكى بن إبراهيم . والبيزار (ج ٣ / رقم
٢٩٢٦) حدثنا محمد بن المثني ، ثنا مكى بن إبراهيم ، ثنا عبيد الله بن أبي
زياد ، عن شهر بن حوشب ، عن ابن عمِّ لأبي ذر ، عن أبي ذر ، مرفوعًا :
« من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة الحديث » .

قال البيزار :

« قد رواه بعضهم عن شهر ، عن رجل عن أبي ذر . وسمي الرجل » .
قال الهيثمي (٥ / ٦٩) :

« وفيه رجلٌ لم يُسم ، وشهر ضعيفٌ وقد حُسن حديثه » .
قُلْتُ : وآفته عبيد الله بن أبي زياد القداح ضعيف الحفظ ، ولآخر الحديث
شاهد من حديث جابر رضى الله عنه .

أخرجه مسلم (٢٠٠٢) وأبو عوانة (٥ / ٢٦٨ - ٢٦٩) مطوّلًا ، والبيزار
(ج ٣ / رقم ٢٩٢٧) ، والبعثي في « شرح السنة » (١١ / ٣٥٦ - ٣٥٧)
من طريق الدراوردي ، عن عمارة بن غزية ، عن أبي الزبير ، عن جابر
مرفوعًا :

« كل مسكر حرام . إن على الله عهدًا لمن يشرب المسكر أن يسقيه الله من
طينة الخبال » . قالوا : وما طينة الخبال؟! قال : « عرق أهل النار أو عصارة
أهل النار » .

قال البيزار :

« لا نعلمه عن جابر إلا بهذا الإسناد » .

وفي الباب شواهد كثيرة ، ليس في واحدٍ منها ما في رواية أيوب بن محمد
العجلي . والله أعلم .

١٣٢ - « لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تَسْرِقُوا ، وَلَا تَزْنُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَلَا تَمْشُوا بَيرىءِ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ لِيَقْتُلَهُ ، وَلَا تَسْخَرُوا ، وَلَا تَأْكُلُوا الرِّبَا ، وَلَا تَقْدِفُوا مُحَصَّنَةً ، وَلَا تُوَلُّوا لِلْفِرَارِ يَوْمَ الرَّحْفِ ، وَأَنْتُمْ يَا يَهُودُ ، عَلَيْكُمْ حَاصَةٌ أَنْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ » .

١٣٢ - ضَعِيفٌ ..

أخرجه النسائي (٧ / ١١١ - ١١٢) ، والترمذي (٢٧٣٣ ، ٣١٤٤) ، وابن ماجة (٣٧٠٥) مختصرًا ، وأحمد (٤ / ٢٣٩ - ٢٤٠) ، والطيالسي (١١٦٤) ، وابن جرير في « تفسيره » (١٥ / ١١٥ - ١١٦) ، والطبراني في « الكبير » (ج ٨ / رقم ٧٣٩٦) ، والطحاوي في « المشكل » (١ / ٤ - ٥) ، والحاكم (١ / ٩) والبيهقي في « الدلائل » (٦ / ٢٦٨) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٥ / ٩٧ - ٩٨) من طريق عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة ، عن صفوان بن عسال قال : قال يهودي لصاحبه : اذهب بنا إلى هذا النبي . قال له صاحبه : لا تقل نبي!! ، لو سمعتك كان له أربعة أعين^(١)!! ..

فأتيا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وسألاه عن تسع آيات بينات ، فقال لهم : « لا تشركوا بالله ... الحديث وفي آخره : فقبلوا يديه ورجليه ، وقالوا : نشهد أنك نبي . قال : فما يمنعكم أن تتبعوني ؟؟ قالوا : إن داود دعا بأن لا يزال من ذريته نبي ، وإنا نخاف إن اتبعناك أن تقتلنا يهود .. قال الترمذي :

« هذا حديث حسن صحيح » !!

وقال الحاكم :

« هذا حديث صحيح لا نعرف له علة بوجه من الوجوه ... سمعت أبا عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ، ويسأله محمد بن عبيد الله فقال : لم تركا =

(١) [هذا كتابة عن الفرح والسرور ، إذ الفرح يوجب قوة الأعضاء ، وتضاعف القوى يشبه تضاعف الأعضاء الحاملة لها . قاله السندي] .

.....
= حديث صفوان بن عَسَّال أصلاً؟! فقال : لفساد الطريق إليه » .
قال الحاكم :

«إنما أراد أبو عبد الله بهذا حديث عاصم ، عن زر ، فإنهما تركا عاصم بن بهدلة ، فأما عبد الله بن سلمة المرادى فإنه من كبار أصحاب عليّ وعبد الله » ووافقه الذهبي !!

قُلْتُ : كذا قالوا !

وعبد الله بن سلمة ضعيفُ الحفظ .

قال عمرو بن مرة :

« كان عبد الله بن سلمة يحدثننا ، فيعرف وينكر ، كان قد كبر » .

وكذا قال أبو حاتم .

وقال البخاريُّ :

« لا يتابع في حديثه » .

وقال أبو أحمد الحاكم :

« ليس حديثه بالقائم » .

ولذلك قال الحافظ ابن كثير في « تفسيره » (١٢٤ / ٥ - طبع الشعب) :

« وهو حديث مشكّل ، وعبد الله بن سلمة في حفظه شيء ، وقد تكلموا

فيه ، ولعله اشتبه عليه التسع الآيات بالعشر الكلمات ، فإنها وصايا في

التوراة ، لا تعلق لها بقيام الحجّة على فرعون . والله أعلم » . اهـ .

ثم في قول الحاكم أوهام أخرى ذكرتها في « إتحاف الناظم بوجه

الذهبيّ والحاكم » (رقم ٥) والله الموفق .

١٣٣ - « إِنَّ أَنْتَ قَضَيْتَ بَيْنَهُمَا ، فَأَصَبْتَ الْقَضَاءَ ، فَلَكَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ ، وَإِنْ أَنْتَ اجْتَهَدْتَ فَأَحْطَأْتُ ، فَلَكَ حَسَنَةٌ » .

١٣٣ - مُنْكَرٌ .

أخرجه أحمد (٤ / ٢٠٥) حدثنا أبو النضر ، قال : ثنا الفرج ، قال : ثنا محمد بن عبد الأعلى ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، عن عمرو بن العاص ، قال : جاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خصمان يختصمان ، فقال لعمرو : « اقض بينهما يا عمرو » . فقال : أنت أولى بذلك مني يا رسول الله . قال : « وإن كان » . قال : فإذا قضيتُ بينهما ، فمالي ؟! قال : « إن أنت قضيت الحديث » .

قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ .

والفرج . هو ابن فضالة ، ضعيفٌ عند الأكثرين .

ومحمد بن عبد الأعلى ، لم أظفر له بترجمة ، ولا حتى في « التعجيل » مع أنه على شرطه . ولعله هو الذي عناه الحافظ الهيثمي - رحمه الله - حين قال في « الجمع » (٤ / ١٩٥) :

« رواه أحمد والطبراني في « الكبير » وفيه من لم أعرفه » اهـ .

قُلْتُ : واقتضاره عليه قصور ، لما عُلم من حال الفرج بن فضالة . والله أعلم .

وأما عبد الأعلى : فهو ابن عدى البهران .

ترجمه البخاري في « التاريخ الكبير » (٣ / ٢ / ٧٢) ، وابن أبي حاتم في

« الجرح » (٣ / ١ / ٢٥) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، فهو مجهول الحال ،

وإن ذكره ابن حبان في « الثقات » (٥ / ١٢٩) على قاعدته المعروفة .

ولذلك قال الحافظ في « الفتح » (١٣ / ٣١٩) :

« إسناده ضعيف » .

وكذا قال في « التلخيص » (٤ / ١٨٠) .

وهناك سببٌ آخر موجبٌ لضعفه ، وهو الاختلاف في سنده . =

= فأخرجه الدارقطني (٢٠٣/٤) ، والحاكم (٨٨/٤) من طريق فرج بن فضالة ، عن محمد بن عبد الأعلى بن عدى ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : « جاء رجلان يختصمان إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال رسول الله ﷺ لعمرو بن العاص : « اقض بينهما » . قال : وأنت هاهنا يا رسول الله !!؟ قال : « نعم » . قال : على ما أفضى ؟ ، قال : « إن اجتهدت فأصبت ، لك عشرة أجور ، وإن اجتهدت فأخطأت ، فلك أجر واحد » . واللفظ للدارقطني .

وقد رواه عن فرج عامر بن إبراهيم الأنباري ، ويزيد بن هارون . ووجه الاختلاف أنه جعله من مسند « عبد الله بن عمرو » . ثم وجه آخر من الاختلاف في سنده . أخرجه أحمد (٢٠٥/٤) ، والدارقطني (٢٠٣/٤) من طريق فرج بن فضالة ، عن ربيعة بن يزيد ، عن عقبة بن عامر مرفوعاً بمثله . وقد رواه عن الفرغ يزيد بن هارون ، وهاشم بن القاسم ، ومحمد بن الفرغ بن فضالة .

قال الحافظ الهيثمي (١٩٥/٤) :

« رجاله رجال الصحيح » !!

وهي غفلةٌ عجيبةٌ منه - رحمه الله - ، وفرج بن فضالة لم يخرج له أحدٌ من الشيخين لا أصلاً ، ولا استشهداً . وله طريق آخر إلى عقبة بن عامر . يرويه حفص بن سليمان ، عن كثير بن سنظير ، عن أبي العالیه ، عن عقبة . به .

أخرجه الطبراني في « الصغير » (٥١/١) وقال :

« لم يروه عن ابن سنظير إلا حفص ، ولا يروى عن عقبة إلا بهذا الإسناد » . قلتُ : وسندهُ ضعيفٌ جداً ، وحفص بن سليمان متروك ، بل كذبه ابنُ =

.....

= خراش .
وعندى أن الاختلاف فى سند هذا الحديث هو من فرج بن فضالة ، لأن
كل من روى عنه ثقات ، على كلامٍ فى بعضهم .
وفى كلام الطبرانى ما يدل على أن الحديث لا يعرف عن عقبه بن عامر
من طريق الفرّج هذا . إنما هو خطأ منه . والله أعلم .
وقد روى حديث الباب بلفظ آخر ، وهو الحديث الآتى :

١٣٤ - « إِذَا قَضَى الْقَاضِي ، فَاجْتَهَدَ ، فَأَصَابَ ، فَلَهُ عَشْرَةٌ أُجُورٍ ،
وَإِذَا اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ ، كَانَ لَهُ أَجْرٌ أَوْ أَجْرَانِ » .

١٣٤ - مُنْكَرٌ .

أخرجه أحمد (١٨٧ / ٢) حدثنا حسنٌ ، ثنا ابن هبة ، ثنا الحارث بن
يزيد ، عن سلمة بن أكسوم ، قال سمعتُ ابن حجرية يسألُ القاسم بن
البرجي ، كيف سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يُخبرُ؟!
قال : سمعته يقول : إن خصمين اختصما إلى عمرو بن العاص ، فقضى
بينهما ، فسخط المقتضى عليه ، فأتى رسول الله ﷺ فأخبره ، فقال : « إذا
قضى القاضي الخ » .

قال الحافظ الهيثمي (١٩٥ / ٤) :

« رواه أحمد والطبراني في « الأوسط » وفيه سلمة بن أكسوم ، ولم أجد من
ترجمه بعلم » .

قُلْتُ : وسلمة بن أكسوم ، قال الحسيني : « مجهول » .

فقال الحافظ في « التعجيل » (٣٩٤) :

« لم يذكر فيه جرْحًا لأحدٍ ! »

فهل ذكر فيه تعديلًا أيضًا؟! . وابنُ هبة في مقال ، وقد اختلف عليه
في إسناده .

فأخرجه الدارقطني (٢٠٣ / ٤) من طريق معاوية بن يحيى ، عن ابن هبة ،
عن أبي المصعب المعافري ، عن محرر بن أبي هريرة ، عن أبي هريرة مرفوعًا
فذكر المرفوع منه ، ولكن عنده :

« وإذا قضى فاجتهد فأخطأ ، كان له أجران » بغير شك .

قُلْتُ : وسنَدُهُ ضعيف ، لاضطراب ابن هبة فيه ، وهذا من سوء حفظه .
وأما نكارة الحديث ، فلأن الثابت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه

=

قال :

.....

= « إذا حكم الحاكمُ فاجتهد ، فأصاب ، فله أجران . وإذا حكم فاجتهد ، ثم أخطأ ، فله أجرٌ واحدٌ » .

أخرجه البخاري (١٣ / ٣١٨ - فتح) ، ومسلم (١٧١٦) وأبو عوانة (٤ / ١٢ ، ١٣) ، وأبو داود (٣٥٧٤) ، والنسائي في « القضاء من الكبرى » - كما في « أطراف المزي » (٨ / ١٥٨) - ، وابن ماجة (٢٣١٤) ، وأحمد (٤ / ١٩٨ ، ٢٠٤) والطيالسي (١٤٥١ - منحة) ، والشافعي في « مسنده » (ج ٢ / رقم ٦٢١ ، ٦٢٢) ، وابن حبان (ج ٧ / رقم ٥٠٣٩) ، والطحاوي في « المشكل » (١ / ٣٢٦) ، والدارقطني (٤ / ٢١٠ - ٢١١) ، والبيهقي (١٠ / ١١٨ - ١١٩) ، والخطيب في « التلخيص » (١٦٩ ، ٤٤٦ / ١) ، والبغوي في « شرح السنة » (١٠ / ١١٥) من طريق أبي قيس مولى عمرو بن العاص ، عن عمرو بن العاص فذكره مرفوعاً .

فهذا هو اللَّفْظُ المحفوظ ، وما عداه فلا يعوّل عليه . والله أعلم .

١٣٥ - لَا أَضَلَّ لَهُ .

قال السخاوي في « المقاصد » (٤٣٢) :

« قال شيخنا - يعنى ابن حجر - في تخرىج أحاديث ابن الحاجب من إملائه : لا أعرف له إسنادًا ، ولا رأيتُه في شيءٍ من كتب الحديث ، إلا في « النهاية » لابن الأثير ، ذكره في مادة ح م ر ، ولم يذكر من خرجه ، ورأيتُه أيضًا في « كتاب الفردوس » ، لكن بغير لفظه ، وذكره من حديث أنس أيضًا بغير إسنادٍ ، ولفظه : خذوا ثلث دينكم من بيت الحميراء . ويبيض له صاحب « مسند الفردوس » فلم يخرج له إسنادًا . وذكر الحافظ عماد الدين ابن كثير أنه سأل الحافظين المزى والذهبيّ عنه ، فلم يعرفاه . اهـ .

وقال الحافظ ابن كثير في « تحفة الطالب » (ق ٦ / ٢) :

« حديثٌ غريبٌ جدًّا ، بل هو منكرٌ ، سألتُ عنه شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزى ، فلم يعرفه ، وقال : لم أقف له على سندٍ إلى الآن . وقال شيخنا أبو عبد الله الذهبيّ : هي من الأحاديث الواهية ، التي لا يُعرف لها إسنادٌ » اهـ . [وكذا قال الشيخ المحدث أبو الأشبال أحمد شاكر رحمه الله تعالى . وانظر كلمة الحق » (ص ٤٨ - ٤٩)] .

وقال ابن القيم في « المنار » (ص - ٢٣) :

« كل حديثٍ فيه : يا حميراء ، أو ذكر « الحميراء » فهو كذبٌ مخلوقٌ .

قُلْتُ : فيه نظر ، فقد قال الزركشى في « الإجابة » (ص ٥٨) .

« سألتُ شيخنا الحافظ عماد الدين ابن كثير رحمه الله ، فقال : كان شيخنا حافظ الدنيا أبو الحجاج المزى رحمه الله يقول : كل حديثٍ فيه ذكر الحميراء باطلٌ إلا حديثًا في الصوم في سنن النسائيّ » .

قال الزركشى :

« قُلْتُ : وحديث آخر في النسائيّ أيضًا عن أبي سلمة ، قال : قالت عائشة =

.....
= دخل الحبشة المسجد يلعبون ، فقال لى : « يا حميراء أتخبين أن تنظري إليهم » الحديث . وإسناده صحيح . اهـ .

وقال الحافظ ابن حجر فى « الفتح » (٢ / ٤٤٤) عن حديث لعب الحبشة : « إسناده صحيح ، ولم أر فى حديث صحيح ذكر الحميراء إلا فى هذا » .
قُلْتُ : فكأنه لم يطلع على قول أبى الحجاج المزى المتقدم .

وأخرج الحاكم (٣ / ١١٩) من طريق الفضل بن دكين ، ثنا عبد الجبار ابن الورد ، عن عمار الدهنى ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن أم سلمة رضى الله عنها قالت : ذكر النبى صلى الله عليه وآله وسلم خروج بعض أمهات المؤمنين ، فضحكت عائشة ! فقال : « انظري يا حميراء ! أن لا تكونى أنت ! ، ثم التفت إلى على ، فقال : إن وليت من أمرها شيئاً ، فافرق بها » .
قال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين » .

فتعقبه الذهبى بقوله :

« عبد الجبار لم يخرج له » .

قُلْتُ : وكذا عمار الدهنى ، لم يخرج له البخارى شيئاً . غير أنى لم أقف على أحد أثبت رواية سالم عن أم سلمة ، فالله أعلم ، وعلى كل حال ، ففى قلبى شىء من صحة هذا الخبر . والعلم عند الله تعالى .

١٣٦ - « ثَلَاثٌ هُنَّ عَلَى فَرِيضَةٍ ، وَهُنَّ لَكُمْ تَطَوُّعٌ : الْوِثْرُ ، وَرَكَعَتَا الضُّحَى ، وَرَكَعَتَا الْفَجْرِ » .

١٣٦ - مُنْكَرٌ .

أخرجه ابنُ عدى في « الكامل » (٧ / ٢٦٧٠) من طريق أبي جناب الكلبي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعًا ... فذكره .
ومن هذا الوجه :

أخرجه أحمد (١ / ٢٣١) وأبو نعيم في « الحلية » (٩ / ٢٣٢) ، ولكن عندهما : « والنحر » بدل « ركعتا الفجر » [وقع عند أبي نعيم : « ... أبو جناب عن عمرة » كذا ! والصواب « عن عكرمة » فليصحح من هنا . والله الموفق .

وأخرجه الدارقطني (٢ / ٢١) والبرزالي (ج ٣ / رقم ٢٤٣٣) والبيهقي (٢ / ٤٦٨ - ٩ / ٢٦٤) ، والحاكم (١ / ٣٠٠) وعندهما : « النحر » بدل « ركعتا الضحى » .

قُلْتُ : وسندهُ ضعيفٌ ،

وأبو جناب الكلبي اسمه يحيى بن أبي حية .
ضعّفه يحيى القطان ، وابن معين في رواية ، وابن سعد ، ويعقوب بن سفيان ، وابن عمار وغيرهم .

وقال أحمد : « أحاديثه مناكير » .

وقد وصفوه بالتدليس .

قال عبد الحق في « أحكامه » :

« ... ولم يقل في الحديث : « نا عكرمة » ، ولا ذكر ما يدلُّ عليه » .

ولذلك قال الذهبي في « تلخيص المستدرک » :

« ما تكلم الحاكم عليه ، وهو غريبٌ منكرٌ ، ويحيى ضعّفه النسائيُّ

والدارقطنيُّ » .

= وقال ابن الصلاح :

« حديثٌ غيرُ ثابتٍ ، ضَعَفَه البيهقيُّ في خلافياته » .

وكذلك ضَعَفَه ابنُ الجوزيِّ في « التحقيق » ، والنوويُّ في « الخلاصة »
وكذلك نقل الحافظ في « التلخيص » (١٨ / ٢) أن الإمام أحمد بن حنبل رحمه
الله ضَعَفَ الحديث .

ولكن لم يتفرد به أبو جناب .

فتابعه جابر الجعفيّ ، عن عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعًا بنحوه .
أخرجه أحمد (١ / ٢٣٢ ، ٢٣٤ ، ٣١٧) ، والبزّار (ج ٣ / رقم ٢٤٣٤) ،
وعبد بن حميد في « المنتخب » (٥٨٦) ، والبيهقيُّ (٩ / ٢٦٤) .

قال البزّار :

« لا نعلم رواه عن ابن عباس إلا عكرمة ، ولا رواه عن عكرمة إلا جابر ،
وأبو جناب ولم يكن بالقويّ ، واسمه يحيى بن أبي حية » .
قُلْتُ : وسنَدُهُ ضعيفٌ جدًّا .

وجابر الجعفيّ وإِيه .

قال الذهبيُّ في « الكاشف » .

« وثقه شعبةُ فشُدَّ ، وتركه الحافظ » .

وقد اتهمه بالكذب جماعة .

ومن عجيب أمر ابن الجوزيِّ - رحمه الله - أنه كثيرًا ما أسقط جابرًا
الجعفيّ في « الموضوعات » و « الواهيات » ، وإذا به يقولُ في « التحقيق »
(١ / ٨٤) : « قال الخصم : جابر هو الجعفيّ ، وقد كذَّبه أيوب السخيتاني

وزائدة . قلنا : قد وثقه سفيان الثوريُّ وشعبة ، وكفى بهما !! »

وما هذا إلا لأجل المذهب - عفا الله عنا وعنه - .

قال الحافظ في « التلخيص » :

.....

= « لم يتفرد به أبو جناب ، بل تابعه أضعف منه وهو جابر الجعفي » اهـ
[وقد خالفهما أبان بن تغلب ، فرواه عن عكرمة مرسلًا أخرجه عبد الرزاق
في « المصنف » (٣ / ٥ / ٤٥٧٣) عن معمر ، عن أبان ، وهذا أوثق منهما] .
وتابعه يحيى بن سعيد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعًا بلفظ حديث
الباب .

أخرجه ابن الجوزي في « الواهيات » (١ / ٤٤٩ - ٤٥٠) من طريق ابن
شاهين ، وهذا في « الناسخ والمنسوخ » (ق / ١٧ / ٢) عن وضاح بن يحيى ،
حدثنا مندل ، عن يحيى بن سعيد به .
قال ابن الجوزي :

« هذ حديث لا يثبت . فيه وضاح بن يحيى . قال ابن حبان : كان يروى
عن الثقات الأحاديث المقلوبات التي كأنها معمولة ، فلا يحتج به . قال أحمد :
ومندل ضعيف » . اهـ .

وله شاهدٌ من حديث أنس ، رضى الله عنه .
أخرجه الدارقطني (٢ / ٢١) ، وابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ »
(ق / ١٧ - ٢ / ١٨ - ١) ، ومن طريقه ابن الجوزي في « الواهيات » (١ /
٤٥٠) من طريق عبد الله بن محرز ، عن قتادة ، عن أنس مرفوعًا : « أمرت
بالضحى والوتر ، ولم يفرض عليّ » .

قال ابن شاهين (ق / ١٨ / ١) :
« والحديث الأول^(١) أقرب إلى الصواب ، لأن الثاني فيه عبد الله بن
محرز ، وليس هو عندهم بالمرضى ، ولا أعلم الناسخ منهما لصاحبه ، ولكن
الذى عندي أشبه أن يكون حديث عبد الله بن محرز على ما فيه ناسخًا للأول ،
لأنه ليس يثبت أن هذه الصلوات فرضٌ ، والله أعلم » . اهـ . =

(١) [يشير إلى حديث يحيى بن سعيد عن عكرمة الذى مضى قريبًا] .

.....

= قُلْتُ : كذا قال ابنُ شاهين - يرحمه الله تعالى - وأغرب في ذلك ، لأننا لو سلمنا بأن هناك ناسخًا ومنسوخًا ، لا شترطنا صحة الأدلة قبل إثبات الدعوى ، كيف والأدلة ضعيفة لا يُفرح بها . ومع هذا فالأشبه عندي أنه لا يثبت نسخٌ حتى وإن صحت الأدلة ، لأن النسخ كما يقول العلماء إنما يُلجأ إليه عند تعارض الأدلة ، بشرط أن تكون صحيحة . والشرط غير موجود ، فانتفى المشروط . والله أعلم .

وحديث أنسٍ وإيه ، لأن عبد الله بن المحرر متروك الحديث ، بل كذبه بعضهم . والعلم عند الله تعالى .

١٣٧ - « إِنَّ لِلَّهِ ضَنَائِنَ مِنْ عِبَادِهِ ، يَضِنُّ بِهِمْ مِنَ الْقَتْلِ وَالْأَمْرَاضِ ،
يُعِيشُهُمْ فِي عَاقِبَةِ ، وَيُمِيتُهُمْ فِي عَاقِبَةِ » .

١٣٧ - بَاطِلٌ .

أخرجه ابنُ طَهْمَانَ في « مشيخته » (١ / ١ / ٩٨ - ٩٩) عن نصر أبي
جزء ، عن علي بن الحكم ، عن أبي الحسن ، عن سعيد بن عامر ، قال :

قال رسول الله ﷺ : ... فذكره .

قُلْتُ : وهذا سندٌ تالفٌ .

ونصر هذا : هو ابن طريف اتهمه ابن معين بالوضع .

وتركه النسائي وغيره .

وقال أحمد :

« لا يكتب حديثه » .

وقال الفلاس :

« .. حدث بأحاديث ثم مرض ، فرجع عنها ، ثم صحَّ فعاد إليها » !!

يعنى أحاديث مختلفة .

• هذه علةٌ .

• والعلة الثانية : أن أبا الحسن هذا ، هو الجزري .

قال ابنُ المديني :

« مجهولٌ » .

ووافقه الحافظ في « التقريب » .

• والعلة الثالثة :

هي الانقطاع بين أبي الحسن ، وسعيد بن عامر الصحابي فإنه من المجال
أن يدرك أبو الحسن الجزري هذا الصحابي الجليل . لأن أبا الحسن إنما يروى
عن مقسم مولى ابن عباس . ومقسم نفسه لم يدرك سعيد بن عامر لأنه توفي
قديماً سنة (٢٠ هـ) من خلافة الفاروق رضى الله عنه وقد ترجم البخاري =

= في « الكنى » (ص ٢١) لأبي الحسن هذا ، وساق له شيئاً يرويه عن أبي أسماء الرحبي فالذى يروى عن مقسم ، وعمرو بن مرة ، وأبي أسماء الرحبي لا يمكن أن يدرك سعيد بن عامر . والله أعلم .

وبعد سقوط السند ، فالمتن أيضاً باطل لأنه يناقض صريح الكتاب والسنة .

أما الكتاب الكريم ، فقد قال الله تعالى :

﴿ وَلَتَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴾ ١٥٥ / ٢ .

وقال تعالى :

﴿ لَتَبْلُونَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ﴾ ١٨٦ / ٣ .

وأما السنة ، فلقوله ﷺ :

« أشد الناس بلاء الأنبياء ، ثم الأمثل فالأمثل . يبتلى الرجل على قدر دينه ، فإن كان دينه صلباً ، اشتد بلاؤه ، وإن كان في دينه رقة ، ابتلى على حسب دينه ، فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشى على الأرض ما عليه خطيئة » .

أخرجه النسائي في « الكبرى » - كما في « الأطراف » (٣ / ٣١٨) ،

والترمذي (٢٣٩٨) ، وابن ماجه (٤٠٢٣) ، والدارمي (٢ / ٢٢٨) ، وأحمد

(١ / ١٧٢ ، ١٧٤ ، ١٨٠ ، ١٨٥) ، وفي « الزهد » (ص ٥٣) ، وابن أبي

شيبه (٣ / ٢٣٣) ، والطحاوي في « المشكل » (٣ / ٦١) ، وابن حبان

(٦٩٩ ، ٧٠٠) ، والحاكم (١ / ٤١) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١ / ٣٦٨)

من طريق الطيالسي ، وهو في « مسنده » (٢١٥) ، والدورقي في « مسند سعد

ابن أبي وقاص » (ج ١ / ق ٦ / ٢) ، وبحشل في « تاريخ واسط » (ص

٢٨٣) ، وأبو يعلى في « مسنده » (ج ٢ / رقم ٨٣٠) ، وعبد بن حميد في « المنتخب »

(١٤٦) ، وابن سعد في « الطبقات » (٢ / ٢٠٩) ، والخطيب في « التاريخ » (٣ /

٣٧٨ - ٣٧٩) ، والبيهقي (٣ / ٣٧٢ - ٣٧٣) ، والبغوي في « شرح =

.....

= السُّنَّةُ « (٥ / ٢٤٤) من طرق عن عاصم بن بهدلة ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه سعد بن أبي وقاص مرفوعًا فذكره .
قال الترمذی :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » .

قُلْتُ : وسنُّه حسنٌ لأجل عاصم ، ولكنه توبع .

تابعه العلاء بن المسيب ، عن أبيه ، عن سعد بن أبي وقاص مرفوعًا به .
أخرجه ابنُ حبان (٦٩٨) ، والحاكم (١ / ٤٠ - ٤١) .
وسنُّه صحيحٌ .

وللحديث شواهدُ أخرى .

فيظهر مما ذكرته أن حديث الباب باطلٌ ، لا ريب في ذلك وقد روى
بلفظ آخر أقل نكارة من هذا وهو :

« إن لله ضنائن من عباده ، يغذوهم في رحمته ، ويحييهم في عافيته ، وإذا توفاهم ،
توفاهم إلى جنته ، أولئك الذين تمر عليهم الفتن كالليل المظلم ، وهم منها في عافية » .
أخرجه الطبراني في « الكبير » (ج ١٢ / رقم ١٣٤٢٥) والعقيلي في
« الضعفاء » (٤ / ١٥٢) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١ / ٦) ، والخطيب في
« تلخيص المتشابه » (١ / ١٣٩ - ١٤٠) من طريق إسماعيل بن عياش ، نا
مسلم بن عبد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعًا به .
قال العقيلي :

« مسلم بن عبد الله ، عن نافع ، مجهولٌ بالنقل وحديثه غير محفوظ .. ثم قال :
والرواية في هذا الباب فيها لينٌ » .

وقال الذهبي في « الميزان » (٤ / ١٠٥) :

« مسلم بن عبد الله ، لا يُعرف ، والخبرٌ منكرٌ تفرد به عنه إسماعيل بن عياش » .
اه .

وأقره الحافظ في « اللسان » (٦ / ٣٠) .

١٣٨ - « اِنَّكَ لَهٗ اَجْرٌ شَهِيْدِيْنَ » . قَالَتْ : وَلِمَ ذَاكَ يَارَسُوْلَ اللهِ ؟
قَالَ : « لَانَّهُ قَتَلَهُ اَهْلُ الْكِتَابِ » .

١٣٨ - ضَعِيْفٌ .

أخرجه أبو داود (٢٤٨٨) ، ومن طريقه البيهقي (١٧٥ / ٩) من طريق فرج بن فضالة ، عن عبد الخبير بن ثابت بن قيس بن شماس ، عن أبيه ، عن جدّه ، قال : جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم يُقال لها : أمّ خلاد ، وهي منتقبة ، تسأل عن ابنها وهو مقتول . فقال لها بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم : جئت تسألين عن ابنك ، وأنت منتقبة؟! . فقالت : إن أُرزأ ابني فلن أُرزأ حيائي!! فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « ابنك الحديث » . قال الحافظ في « التهذيب » :

« وقع عند أبي داود : عبد الخبير بن ثابت بن قيس بن شماس ، والصواب ما ذكره المؤلف - يعني أن صوابه : عبد الخبير بن قيس بن ثابت - فإن قيس بن شماس لا صحبة له » . اهـ .

قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ ، وله علتان :

● الأولى : ضعف فرج بن فضالة .

● الثانية : قال البخاري في « التاريخ » (٣ / ٢ / ١٣٧) :

« عبد الخبير ، عن أبيه ، عن جدّه حديثه ليس بقائم » وروى ابن عدى في « الكامل » (٥ / ١٩٨٥) مقالة البخاري ، ثم قال : « وعبد الخبير ليس بالمعروف ، وإنما أشار البخاري إلى حديث واحدٍ » فالظاهر أنه يعني هذا الحديث .

وقال أبو حاتم :

« حديثه ليس بالقائم ، منكر الحديث » .

نقله عنه ولده في « الجرح والتعديل » (٣ / ١ / ٣٨) .

وكذا قال أبو أحمد الحاكم .

ونقل الحافظ أن ابن عدى قال :

« منكر الحديث » .

ولم أجد هذه العبارة في « الكامل » . فالله أعلم .

١٣٩ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا بَيْنَ
الرُّكْنَيْنِ : ﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ
النَّارِ ﴾ .

١٣٩ - ضَعِيفٌ .

أخرجه أبو داود (١٨٩٢) ، والنسائي في « الكبرى » - كما في « أطراف
المزى » (٤ / ٣٤٧) - ، وأحمد (٤١١ / ٣) ، وابن الجارود في « المنتقى »
(٤٥٦) ، والشافعي في « مسنده » (١ / ٣٤٧ / ٨٩٨) ، وعبد الرزاق في
« المصنف » (٨٩٦٣) ، وابن خزيمة (٤ / ٢١٥) ، وابن حبان (١٠٠١) ،
والحاكم (١ / ٤٥٥) ، والبيهقي (٥ / ٨٤) ، والبعوي في « شرح السنة »
(٧ / ١٢٨) من طريق ابن جريج ، حدثني يحيى بن عبيد ، مولى السائب ،
عن أبيه ، عن عبد الله بن السائب ، قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول ما
بين الركنين : ... فذكره .
قال الحاكم :

« صحيحٌ على شرط مسلم » ووافقه الذهبي !!
قُلْتُ : وهو وهمٌ غريب ، لا سيما من الذهبي رحمه الله ، فقد ترجم لعبيد
مولى السائب بقوله :

« ما روى عنه سوى ابنه يحيى » .

يشير بذلك إلى جهالته .

ثم مسلم لم يرو له أصلاً . إنما روى له أبو داود والنسائي هذا الحديث
الواحد . والله أعلم .

١٤٠ - « لَحْمُ صَيْدِ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ (وَفِي رِوَايَةٍ : وَأَنْتُمْ حُرْمٌ) مَا لَمْ تَصِيدُوهُ ، أَوْ يُصَدَّ لَكُمْ » .

١٤٠ - ضَعِيفٌ .

أخرجه أبو داود (١٨٥١) ، والنسائي (١٨٧ / ٥) ، والترمذي (٨٤٦) ، وأحمد (٣ / ٣٦٢) ، وعبد الرزاق في « المصنف » (٨٣٤٩) ، والشافعي في « مسنده » (١ / ٣٢٢ - ٣٢٣) ، وابن خزيمة (٤ / ١٨٠) ، وابن حبان (٩٨٠) ، والطحاوي في « شرح المعاني » (٢ / ١٧١) ، وابن الجارود في « المنتقى » (٤٣٧) ، والدارقطني (٢ / ٢٩٠) ، والحاكم (١ / ٤٥٢ ، ٤٧٦) ، والبيهقي (٥ / ١٩٠) ، والبغوي في « شرح السنة » (٧ / ٢٦٣ - ٢٦٤) من طرق عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب ، عن المطلب ، عن جابر مرفوعاً .. فذكره .

وقد رواه عن عمرو ، جماعة منهم :

« يعقوب بن عبد الرحمن ، ويحيى بن عبد الله بن سالم ، وإبراهيم بن محمد ابن أبي يحيى الأسلمي ، ومالك ، وسليمان بن بلال » وخالفهم عبد الرحمن ابن أبي الزناد ، فرواه عن عمرو ، أخبرني رجل ثقة من بني سلمة ، عن جابر فذكره .

أخرجه أحمد (٣ / ١٨٩) حدثنا سريج ، ثنا ابن أبي الزناد به وعبد الرحمن ابن أبي الزناد متكلم في حفظه ، فروايته مرجوحة وقد أخرجه الطحاوي (٢ / ١٧١) ، والدارقطني (٢ / ٢٩٠) من طريق الدراوردي ، عن عمرو ، عن رجل من الأنصار ، عن جابر مرفوعاً به .

قال الحاكم :

« صحيحٌ على شرط الشيخين » وواقفه الذهبي !!

قُلْتُ : كذا !! وكأنهما لم يستحضرا علّة الحديث ، وهي الانقطاع .

فقد قال الترمذي :

.....
= « المطلب ، لا نعرف له سماعًا من جابر » .
وقال الدارمي :

« لا نعرف له سماعًا من أحدٍ من الصحابة » .
وفي « التلخيص الحبير » (٢ / ٢٧٦) :

« قال البخاري لا أعرف له سماعًا من أحدٍ من الصحابة ، إلا قوله : حدثني
من شهد خطبة النبي ﷺ » .
ثم علة أخرى
قال النسائي عقبه :

« عمرو بن أبي عمرو ليس بالقوي في الحديث ، وإن كان روى عنه مالك » .
قلت : يشير إلى أن شيوخ مالك فيهم ضعفاء ، وليس قولهم « مالك لا
يروى إلا عن ثقة » على إطلاقه . وهو الحق ، إنما يقصدون بهذه العبارة في
حق أي راوٍ الغالب . والله أعلم .
تنبيه :

هذا الحديث عزاه الحافظ في « التلخيص » (٢ / ٢٧٦) لأصحاب السنن ،
وهو تسامح ، فلم يروه ابن ماجة منهم ، فليعلم ذلك ، والله أعلم .

١٤١ - « لَا بَأْسَ إِذَا أَخَذْتَهَا بِسَعْرِ يَوْمِهَا ، مَا لَمْ تَفْتَرَقَا وَبَيْنَكُمَا شَيْءٌ » .

١٤١ - ضَعِيفٌ مَرْفُوعًا .

أخرجه أبو داود (٣٣٥٥ ، ٣٣٥٤) ، والنسائي (٧/ ٢٨١ ، ٢٨٢ ، ٢٨٣) ، والترمذي (١٢٤٢) ، وابن ماجة (٢٢٦٢) ، والدارمي (٢/ ١٧٤) ، وأحمد (٣٣/ ٢ ، ٨٣ - ٨٤ ، ١٣٩) ، والطيالسي (١٨٦٨) ، وابن الجارود في «المنتقى» (٦٥٥) ، وابن حبان (١١٢٨) ، والطحاوي في «المشکل» (٢/ ٩٦) ، والدارقطني (٣/ ٢٣ - ٢٤) ، والحاكم (٢/ ٤٤) ، والبيهقي (٥/ ٢٨٤ ، ٣١٥) من طريق عن حماد بن سلمة ، عن سماك بن حرب ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عمر رضی الله عنهما قال : كنت أبيع الإبل بالبقيع ، فأبيع الدنانير وأخذ الدراهم ، وأبيع بالدراهم وأخذ الدنانير . قال : فأتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو في بيت حفصة رضی الله عنها ، فقلت : يا رسول الله ! رؤيدك أسألك ! إني أبيع الإبل بالبقيع ، فأبيع بالدنانير وأخذ بالدراهم ، وأبيع الدراهم وأخذ الدنانير ، فقال : « لا بأس الحديث » .

قال الحاكم :

« صحيح على شرط مسلم » ووافقه الذهبي !

قلت : جرى الحاكم وتبعه الذهبي على ظاهر السند ، مع أن للحديث علة ، أفصح عنها الترمذي بقوله :

« هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث سماك بن حرب ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عمر . وروى داود بن أبي هند هذا الحديث عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عمر موقوفاً » . اهـ .

وقال البيهقي :

« تفرد به سماك بن حرب عن سعيد بن جبیر ، من بين أصحاب ابن عمر » . =

.....

= قُلْتُ : يعنى برفعه ، وسماك كان يقبل التلقين ، وخالفه داود بن أبى هند ، وهو أوثق منه فأوقفه على ابن عمر .
لاسيما وقد تأيدت رواية الوقف .

قال الحافظ فى « التلخيص » (٣ / ٢٦) :

« روى البيهقى من طريق أبى داود الطيالسى ، قال : سئل شعبة عن حديث سماك هذا ، فقال شعبة : سمعتُ أيوب عن نافع ، عن ابن عمر ، ولم يرفعه . ونا قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن ابن عمر ، ولم يرفعه . ونا يحيى بن أبى إسحق عن سالم ، عن ابن عمر ولم يرفعه ، ورفعه لنا سماك بن حرب ، وأنا أفرقه » . اهـ .

فهذا يدلُّ دلالة قاطعة على ضعف رواية الرفع . والله أعلم .

١٤٢ - « أَيُّمَا امْرَأَةٍ زَوَّجَهَا وَلَيَّانٍ ، فَهِيَ لِلأَوَّلِ ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ بَيْعًا مِنْ رَجُلَيْنِ ، فَالْبَيْعُ لِلأَوَّلِ » .

١٤٢ - ضَعِيفٌ ..

أخرجه أبو داود (٢٠٨٨) ، والنسائي (٣١٤ / ٧) ، والترمذي (١١١٠) ، وابن ماجة (٢١٩١) بشرطه الثاني ، والدارمي (٦٤ / ٢) ، وأحمد (٨ / ٥) ، ١١ ، ١٢ ، ١٨) ، والطيالسي (٩٠٣) ، وابن الجارود (٦٢٢) ، والطبراني في « الكبير » (ج ٧ / رقم ٦٨٣٩ - ٦٨٤٣) ، وفي « مسند الشاميين » (٢٦٤٩) ، والحاكم (٣٥ / ٢) ، ١٧٤ - ١٧٥) ، والبيهقي (٧ / ١٣٩) ، (١٤١) من طريق عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة بن جندب مرفوعًا فذكره .

وأخرج ابن ماجة (٢١٩٠) شرطه الثاني من طريق سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن عقبة بن عامر أو سمرة .
هكذا على الشك في اسم الصحابي .

وأخرجه الدارمي أيضًا (٦٣ / ٢ - ٦٤) بالشك ، ولكن بلفظه تامًا .
والشك من سعيد بن أبي عروبة ، كما يظهر من تأمل الطرق .

قال الترمذي :

« حديث حسن » .

وقال الحاكم :

« صحيح على شرط البخاري » ووافقه الذهبي !

ونقل الحافظ في « التلخيص » (١٦٥ / ٣) أن أبا زرعة وأبا حاتم صححاه ،

ثم قال :

« وصحته متوقفة على ثبوت سماع الحسن من سمرة ، فإن رجاله ثقات » اهـ .
قُلْتُ : صرح جمع من الثقات بسماع الحسن من سمرة ، ولكن الحسن مدلس ، فنحتاج إلى تصريحه بالسماع في كل حديث على حدة . =

.....

= أما الاختلاف على الحسن فيه ، فلا يضرُّ ؛ لأن الذي شكَّ في تعيين الصحابي هو سعيد بن أبي عروبة كما قدَّمْتُ ، وقد خالفه كثيرٌ من الثقات ، فهم يترجحون عليه . والله أعلم .

١٤٣ - « صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ ، فَسَهَا فِي صَلَاتِهِ ، فَسَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ ، ثُمَّ تَشَهَّدَ ، ثُمَّ سَلَّمَ » .

١٤٣ - ضَعِيفٌ شَاذٌ .

أخرجه أبو داود (١٠٣٩) ، والترمذي (٣٩٥) ، وابنُ خزيمة (٢/ ١٣٤) ، وابنُ حبان (٥٣٦) ، وابنُ الجارود في « المتقى » (٣٤٧) ، والحاكم (١/ ٣٢٣) ، والبيهقي (٢/ ٣٥٥) ، والبعث في « شرح السنة » (٣/ ٢٩٧) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري ، ثنا أشعث بن عبد الملك ، عن محمد بن سيرين ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران بن حصين فذكره .

قال الحاكم :

« صحيحٌ على شرط الشيخين » ووافقه الذهبي !!

قُلْتُ : لا ، وأشعث بن عبد الملك وإن كان ثقةً ، فإن مسلماً لم يُخرج له مطلقاً ، وعلّق له البخاري في « الصحيح » فلا يكون على شرط واحدٍ منهما . والله أعلم .

وقال الترمذي :

« حديثٌ حسنٌ غريبٌ » .

وفي بعض النسخ زيادة :

« صحيحٌ » .

قُلْتُ : وهذا السند وإن كان ظاهره الصحة ، فإن ذكر التشهد قبل السلام من سجود السهو شاذ ؛ لأن أشعث بن عبد الملك هو الذي تفرد بذكر التشهد في سجود السهو .

وقد صحّ الحديث بدون هذه الزيادة .

فأخرجه مسلم (٥٧٤) ، وأبو عوانة (٢/ ١٩٨ - ١٩٩) ، وأبو داود (١٠١٨) ، والنسائي (٣/ ٢٦) ، وابنُ ماجة (١٢١٥) ، وأحمد =

.....
= (٤٢٧ / ٤ ، ٤٤١) ، والطيالسي (٨٤٧) ، وابن خزيمة (١٣٠ / ٢) ، وابن حبان (ج ٤ / رقم ٢٦٦٣) ، وابن الجارود (٢٤٥) ، والطحاوي في « شرح المعاني » (١ / ٤٤٢ ، ٤٤٣) ، والبيهقي (٢ / ٣٣٥ ، ٣٥٤ ، ٣٥٥ ، ٣٥٩) من طرقٍ عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلى صلاة العصر ثلاث ركعات ، فسلم ، فقبل له . فصلى ركعةً ، ثم سلم ، ثم سجد سجدةً ، ثم سلم .

وقد رواه عن خالد الحذاء جماعة منهم :

« شعبة ، وهيب ، وابنُ عُلَيَّة ، والثقفى ، وهشيم ، وحماد بن زيد ، ومعتمر ابن سليمان ، ويزيد بن زريع ، ومسلمة بن محمد وغيرهم » .
فثبت بذلك أن الحديث ثابت بغير هذه الزيادة ، يدلُّ على ذلك أن محمد ابن سيرين ، قيل له : فالتشهدُ؟! -!- يعنى بعد سجود السهو - قال : لم أسمع في التشهد شيئاً .

وقال ابنُ المنذر :

« لا أحسب التشهد في سجود السهو يثبتُ » .

وقال البيهقيُّ :

« أخطأ أشعث فيما رواه » .

[وأغرب ابن الترمكاني - رحمه الله - في ردِّه على البيهقيِّ في « الجوهر النقي » إذ زعم أن هذه زيادة ثقة ، فيجب أن تقبل . وما ذكرته من التحقيق يردهُ] .
وقال الحافظ في « الفتح » :

« زيادة أشعث شاذة » .

ثم رأيتُ النسائي (٢٦ / ٣) ، وابن خزيمة (١٣٤ / ٢) رويا هذا الحديث من طريق أشعث بسنده المتقدم كرواية الجماعة عن خالد الحذاء يعنى لم =

= يذكر التشهد .

فهذا يؤكد شذوذ هذه الزيادة .

ولكن قال الحافظ في « الفتح » (٣ / ٩٩) :

« لكن قد ورد في التشهد في سجود السهو عن ابن مسعود عند أبي داود والنسائي . وعن المغيرة عند البيهقي ، وفي إسنادهما ضعف ، فقد يُقال : إن الأحاديث الثلاثة في التشهد باجتماعها ترتقى إلى درجة الحُسن . قال العلاءي : وليس ذلك بعيد » . اهـ .

قُلْتُ : ولا يُفهم من هذا أن الحافظ يميل إلى تقوية هذه الزيادة ، فإنه إنما أورد هذا الكلام على لسان من يُظن أنه يعترض على الحكم بشذوذها . وإن كان سكوتُ مثله - رحمه الله - عن سوق هذا الاعتراض بدون التعقب عليه غير سديد .

فلننظر في هذه الشواهد :

أولاً : حديث ابن مسعود . رضي الله عنه .

أخرجه النسائي في « الصلاة - من الكبرى » - كما في « أطراف المزي » (٧ / ١٥٨) - ، وأبو داود (١٠٢٨) ومن طريقه الدارقطني (١ / ٣٧٨) ، والبيهقي (٢ / ٣٣٦ ، ٣٥٥ - ٣٥٦) من طريق محمد بن سلمة ، عن خُصيف ، عن أبي عبيدة ، عن أبيه عبد الله بن مسعود مرفوعاً : « إذا كنت في صلاة فشككت في ثلاثٍ أو أربعٍ ، وأكبرُ ظنك على أربعٍ ، تشهدت ، ثم سجدت سجدتين وأنت جالسٌ قبل أن تُسَلِّمَ ، ثم تشهدت أيضاً ثم تُسَلِّمَ » .

قال أبو داود :

« رواه عبدُ الواحد عن خُصيف ، ولم يرفعه . ووافق عبد الواحد أيضاً سفيان ، وشريك ، وإسرائيل . واختلفوا في متن الحديث ، ولم يسندوه » . =

.....
= قُلْتُ : يشير أبو داود إلى أنه اختلف عن خصيف في إسناده فالأكثر
رووه موقوفاً .

ورواية الثوري أخرجه عبد الرزاق في « المصنف » (٢ / ٣١٤ / ٣٤٩٩)
عنه ، عن خصيف ، عن أبي عبيدة ، عن ابن مسعود أنه تشهد في سجدتي
السهو .

وأخرجه عبد الرزاق أيضاً (٢ / ٣١٢) ، والبيهقي (٢ / ٣٤٥) من هذا
الوجه عن ابن مسعود من قوله وكذلك يضاف إلى من ذكرهم أبو داود ،
محمد بن فضيل .

أخرجه أحمد (١ / ٤٢٩) ، وابن أبي شيبة (٢ / ٣١) قالوا : حدثنا محمد
ابن فضيل ، ثنا خصيف ، ثنا أبو عبيدة ، عن أبيه موقوفاً بلفظ الثوري المتقدم .
فحاصل الأمر أن خمسة من الثقات خالفوا محمد بن سلمة فيه ومحمد بن
سلمة ثقةٌ رفيعٌ القدر ، وهذا الاختلاف هو من جهة خصيف بن عبد
الرحمن .

ضعفه أحمد قال :

« ليس بحجة ، ولا قوى في الحديث » .

وقال مرة :

« شديد الاضطراب في المُسند » .

يشير إلى أنه يرفع أحاديث ، وهي في الأصل موقوفة .

وقال أبو حاتم :

« صالح ، يخلط . وتكلم في سوء حفظه .

ووثقه جماعة كابن معين ، وأبو زرعة وغيرهما .

فرفعه لهذا الحديث هو آت من سوء حفظه .

فالراجح في الحديث أنه موقوف ، ثم فوق ذلك فإنه منقطع لأن أبا عبيدة =

= لم يسمع من أبيه ، كما تقدم شرحه مستوفى في هذا الكتاب . والله أعلم .
فيكون الموقوف ضعيفاً أيضاً ...

[وقال البيهقي : هذا غير قوى ، ومختلف في رفعه ومثته . وفي « نيل الأوطار »
(٣ / ١٣٨) عن البيهقي قال : « ومثته غير قوى »] .

ثانياً : حديث المغيرة بن شعبة . رضي الله عنه .

أخرجه البيهقي (٢ / ٣٥٥) من طريق عمران بن أبي ليلى ، عن ابن أبي
ليلى ، قال : حدثني الشعبي عن المغيرة بن شعبة أن النبي صلى الله عليه وآله
وسلم تشهد بعد أن رفع رأسه من سجدة السهو .
قال البيهقي :

« وهذا يتفرد به محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن الشعبي . ولا يُفْرَح
بما يتفرد به . والله أعلم » اهـ .

وعمران : هو ابن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، وثقه ابن حبان .
وقال الحافظ عنه : « مقبول » يعني عند المتابعة .

وقد تابعه هشيم بن بشير على إسناده ولكنه خالفه في مثته فرواه ، عن ابن
أبي ليلى ، عن الشعبي قال : صلى بنا المغيرة بن شعبة فنهض في الركعتين .
فسبّح به القوم ، وسبّح بهم . فلما صلى بقية صلاته سلّم ، ثم سجد سجدة
السهو ، وهو جالس . ثم حدثهم أن رسول الله ﷺ فعل بهم مثل الذي
فعل .

أخرجه الترمذي (٣٦٤) :

فلم يذكر ما ذكره عمران بن محمد عن أبيه في رواية البيهقي وتابع هشيماً
عليه ، سفيان الثوري .

أخرجه أحمد (٤ / ٢٤٨) حدثنا عبد الرزاق ، أنا سفيان به فهذا الاضطراب
في مثته هو من ابن أبي ليلى وهو سنيء الحفظ جداً ونقل الترمذي عن أحمد =

.....

= عقب الحديث قوله :

« لا يُحتج بحديث ابن أبي ليلي » .

وعن البخاري قال :

« ابنُ أبي ليلي هو صدوقٌ ، ولا أروى عنه ، لأنه لا يدرى صحيح حديثه من سقيمه ، وكل من كان مثل هذا فلا أروى عنه شيئاً » .

وقال البيهقي في « المعرفة » :

« لا حجة فيما تفرد به لسوء حفظه ، وكثرة خطئه في الروايات » نقله الشوكاني في « النيل » (٣ / ١٣٩) .

قُلْتُ : فهذا ما ذكره الحافظ ونقل عن العلاءي أنه لا يستبعد حسنة . وتبين من التحقيق أنها شواهد ضعيفة لا تصلح أن يقوى بعضها بعضاً لشدة الاختلاف فيها .

وهناك حديث آخر عن عائشة وفيه : « وتشهدى ، وانصرفى ثم اسجدى سجدتين وأنت قاعده ، ثم تشهدى » .

أخرجه الطبراني وفي إسناده موسى بن مُطير ، عن أبيه . وموسى وإه تركه أبو حاتم والنسائي وغيرهما ، بل كذبه يحيى بن معين . وأبوه قال أبو حاتم : « متروك الحديث » . فالحديث ساقط . والله أعلم .

١٤٤ - « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَلَا يَمْسَحُ الْحَصَى ، فَإِنَّ
الرَّحْمَةَ تَوَاجَهَهُ » .

١٤٤ - ضَعِيفٌ .

أخرجه أبو داود (٩٤٥) ، والنسائي (٦ / ٣) ، والترمذي (٣٧٩) ، وابن
ماجة (١٠٢٧) ، والدارمي (٢٦٣ / ١) وعبد الرزاق (٢٣٩٨ ، ٢٣٩٩) ،
وأحمد (١٥٠ / ٥ ، ١٦٣ ، ١٧٩) ، وابن خزيمة (٥٩ / ٢) ، وابن الجارود
(٢١٩) ، والطحاوي في « المشكل » (١٨٣ / ٢) ، والحميدي (١٢٨) ،
والبيهقي (٢ / ٢٨٤) من طريق الزهري ، عن أبي الأحوص ، عن أبي ذرٍّ
مرفوعًا .. فذكره .

قال الترمذي :

« حديث حسن » .

قُلْتُ : بل ضعيف ؛ لأمرين :

• الأول : أن أبا الأحوص ، مجهولٌ .

قال ابن القطان .

« لا يُعرف له حال » .

وقال ابن معين :

« فيه جهالة » .

فتعقبه ابنُ عبد البر بقوله :

« قد تناقض ابنُ معين في هذا ، فإنه سئل عن ابن أكيمة ، وقيل له : لم يرو

عنه غير ابن شهاب ، فقال : يكفيه قول ابن شهاب : حدثني ابن أكيمة .

فيلزمه مثل هذا في أبي الأحوص » . اهـ .

قُلْتُ : وهذا إلزامٌ بما لا يلزم ، لأن أبا الأحوص وعمارة بن أكيمة وإن

لم يرو عنهما غير الزهري ، لكن ابن أكيمة أحسن حالًا من أبي الأحوص .

وبيانهُ :

= أن أبا الأحوص قد نصَّ بعضُ أهل العلم على جهالته .
 أما عمارة بن أكيمة :
 فقد قال يعقوب بن سفيان :
 « هو من مشاهير التابعين بالمدينة » .
 وقال أبو حاتم :
 « صحيحُ الحديث ، حديثه مقبولٌ » .
 نقله عنه ولدهُ في « الجرح والتعديل » (٣ / ١ / ٣٦٢) .
 ووقع في « التهذيب » (٧ / ٤١٠) :
 « صالح الحديث » .
 ووثقه يحيى بن سعيد القطان ، مع تعنته .
 وذكره ابنُ حبان في « الثقات » .
 بل قال ابنُ عبد البر :
 « إصغاء سعيد بن المسيب إلى حديثه دليلٌ على جلالته عندهم » فلا يمكن أن
 يسوى هذا بهذا .
 وعلى التنزل :
 فلو سلّمنا لابن عبد البر إلزام ابن معين ، فحاصل الأمر أن أبا الأحوص
 يقبل حديثه استشهاداً .
 وهذا يُفهم من صنيع الحافظ ، فإنه قال فيه :
 « مقبولٌ » .
 يعني عند المتابعة .
 فكيف إذا خولف .
 وهذا هو :
 • الوجه الثاني :

= أن أبا الأحوص كنا نُحسن حديثه إذا توبع ، أما إذا خولف ، فلا . فقد خالفه مجاهد ، فرواه عن أبي ذر قال : سألتُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن كل شيءٍ ، حتى عن مسح الحصى !. فقال : « واحدة » .
أخرجه الطيالسي (٤٧٠) قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد به . وكذا أخرجه عبد الرزاق (٢ / ٤٠ / ٢٤٠٤) .
قال الطيالسي :

« وقال سفيان : عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن ابن أبي ليلى ، عن أبي ذر ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نحوه » . اهـ .
قُلْتُ : وقد تكلم بعضُ أهل العلم في سماع عبد الله بن أبي نجيح من مجاهد .
فقال ابنُ حبان :

« روى عن مجاهد من غير سماع » .

وخصَّ بعضهم هذا بالتفسير فقط .

وصنيع الطيالسي - رحمه الله - يشير إلى أن مجاهدًا إنما أخذه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى .

وقد أخرجه عبد الرزاق في « مصنفه » (٢ / ٣٩ / ٢٤٠٦) ، وأحمد (٥ / ١٦٣) ، والطحاوي في « المشكل » (٢ / ١٨٣) ، وابن خزيمة (٢ / ٦٠) من طريق سفيان الثوري ، عن ابن أبي ليلى ، عن عبد الله بن عيسى ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن أبي ذر ، قال : ... فذكره باللفظ السابق .
قُلْتُ : وسنُّه ضعيفٌ لأجل محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، وقد تقدم في الحديث السابق حاله .

لكن يشهد لحديثه ما أخرجه البخاري (٣ / ٧٩ - فتح) ، ومسلم (٥٤٦) ، وأبو عوانة (٢ / ١٩٠ ، ١٩١) ، وأبو داود (٩٤٦) ، والنسائي (٣ / ٧) ، والترمذي =

.....
= (٣٨٠) ، وابن ماجة (١٠٢٦) ، وأحمد (٤٢٦ / ٣) ، والطيالسي (١١٨٧) ، والدارمي (٢٦٣ / ١) ، وابن خزيمة (٥١ / ٢) ، وابن الجارود (٢١٨) ، والبيهقي (٢٨٤ / ٢) من طريق يحيى بن أبي كثير ، حدثني أبو سلمة ، عن معيقب رضى الله عنه قال : قيل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم في مسح الحصى في المسجد ، فقال : « إن كنت فاعلاً ، فواحدة » .

وقد رواه عن يحيى بن أبي كثير جماعة ، منهم :
« شيبان بن عبد الرحمن ، وهشام الدستوائى ، والأوزاعي .
وخالفهم معمر بن راشد في إسناده .

فرواه عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة مرسلًا .

أخرجه عبد الرزاق (٢ / ٤٠ / ٤٠٦) .

ورواية الجماعة أرجح بلا ريب .

فالخاص أن حديث الباب معلول بجهالة أبي الأحوص ، ثم بالمخالفة ، وقد

قال ابن خزيمة لما أخرج حديث الباب :

« باب ذكر الخبر المفسر للفظة الجملة التي ذكرتها ، والدليل على أن النبي

ﷺ قد أباح مس الحصى في الصلاة مرة واحدة » .

فابن خزيمة بهذا القول يعلل حديث أبي الأحوص ، على ما مضى بيانه .

والحمد لله على التوفيق .

١٤٥ - « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ سَمِعُ آيَاتِهِ ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِحْدَاهُنَّ ، وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ ، وَهِيَ أُمُّ الْكِتَابِ ، وَفَاتِحَةُ الْكِتَابِ » .

١٤٥ - ضَعِيفٌ بِهَذَا السِّيَاقِ .

أخرجه الدارقطني^(١/٣١٢) ، ومن طريقه البيهقي^(٢/٤٥) من طريق أبي بكر الحنفي ، ثنا عبد الحميد بن جعفر ، أخبرني نوح بن أبي بلال ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة مرفوعاً به .

قال أبو بكر الحنفي :

« ثم لقيتُ نوحًا ، فحدثني عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة بمثله ، ولم يرفعه » .

وأخرجه ابن مردويه في « تفسيره » - كما في « ابن كثير » (١/٢٢) - ، والبيهقي^(٢/٣٧٦ - ٣٧٧) من طريق المعافي بن عمران ، عن عبد الحميد ابن جعفر بسنده سواء .

ونقل الحافظ ابن كثير عن الدارقطني أنه قال :

« كلهم ثقات » .

قُلْتُ : ويظهر أن عبد الحميد بن جعفر وهم في رفعه . فهو وإن وثقه غير واحد فقد ضعفه الثوري ، ولينه النسائي وقال ابن حبان : « ربما أخطأ » .

ومما يدل على أنه وهم في رفعه أن أبا بكر الحنفي - وهو أوثق من عبد الحميد - لقي نوح بن أبي بلال فحدثه به ، فأوقفه وهو الصواب .

ومما يدل على ذلك أن ابن ذئب رواه عن المقبري ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « أم القرآن : هي السبع المثاني ، والقرآن العظيم » .

ولم يذكر « إحداهن بسم الله الرحمن الرحيم » .

أخرجه البخاري^(٨/٣٨١ - فتح) ، وأبو داود (١٤٥٧) ، =

.....

= والترمذى (٣١٢٤) ، والدارمى (٣٢١ / ٢) ، والطبرى فى « تفسيره »
(٤١ / ١٤) ، والطحاوى فى « المشكل » (٧٨ / ٢) ، وأحمد
(٤٤٨ / ٢) ، والبغوى فى « شرح السنة » (٤٤٥ / ٤) من طرق عن ابن
أبى ذئب .

١٤٦ - « إِذَا وَضَعْتَ جَنْبَكَ عَلَى الْفِرَاشِ ، وَقَرَأْتَ « فَاتِحَةَ الْكِتَابِ » وَ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، فَقَدْ أَمِنْتَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْمَوْتَ » .

١٤٦ - ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ (ج ٤ / رَقْم ٣١٠٩) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيِّ ، ثَنَا غَسَّانُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَرْفُوعًا بِهِ .
قَالَ الْبَزَّازُ :

« لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ أَنَسِ ، وَلَمْ نَسْمَعْهُ إِلَّا مِنْ إِبْرَاهِيمَ » .
وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ (١٠ / ١٢١) :

« فِيهِ غَسَّانُ بْنُ عُبَيْدٍ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ ، وَوَثَّقَهُ ابْنُ حَبَانَ وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ الصَّحِيحُ » .

قُلْتُ : غَسَّانُ بْنُ عُبَيْدٍ .

قَالَ أَحْمَدُ :

« كَتَبْنَا عَنْهُ ، وَخَرَقْتُ حَدِيثَهُ » .

وَضَعَّفَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَابْنُ عَدَى ، وَغَيْرُهُمَا .

فَهُوَ عَلَّةُ الْحَدِيثِ .

وَأَصَحُّ مَا وَرَدَ فِي هَذَا الْبَابِ هُوَ مَا أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٤ / ٤٨٧ - فَتْحَ) ،
وَالنَّسَائِيُّ فِي « الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (٩٥٩) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٤ / ٩١ -
٩٢ / ٢٤٢٤) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الدَّلَائِلِ » (٧ / ١٠٧ - ١٠٨) ، وَالْبَغَوِيُّ
فِي « شَرْحِ السُّنَّةِ » (٤ / ٤٦٠ - ٤٦٢) وَالْحَافِظُ فِي « التَّلْقِينِ »
(٣ / ٢٩٦) ، مِنْ طَرِيقِ عِثْمَانَ بْنِ الْهَيْثَمِ ، نَا عَوْفَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِ زَكَاةِ
رَمَضَانَ ، فَأَتَانِي آتٍ يَحْتُو مِنْ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِيهِ أَنَّ الْجَنِي
قَالَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ :

= « إذا أويت إلى فراشك ، فاقراء آية الكرسي من أولها إلى آخرها ، فإنه لن يزال عليك من الله حافظ ، ولا يقربنك شيطان حتى تصبح » .
فقال النبي ﷺ :

« أما إنه قد صدقك ، وهو كذوب » .

قال النووي في « الأذكار » (٧٥ - ٧٦) : أخرجه البخاري في « صحيحه » ، فقال : وقال عثمان بن الهيثم ، حدثنا عوف ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة . وهذا متصل ، فإن عثمان بن الهيثم أحد شيوخ البخاري الذين روى عنهم في « صحيحه » ، وأما قول أبي عبد الله الحميدي في « الجمع بين الصحيحين » : إن البخاري أخرجه تعليقا ، فغير مقبول ، فإن المذهب الصحيح المختار عند العلماء ، والذي عليه المحققون ، أن قول البخاري وغيره : « وقال فلان » محمول على سماعه منه واتصاله إذا لم يكن مدلسا ، وكان قد لقيه ، وهذا من ذلك » . اهـ .

فتعقبه الحافظ في « النتائج » بقوله :

« الذي ذكره الشيخ عن الحميدي ، ونازعه فيه ، لم ينفرد به الحميدي بل تبع فيه الإسماعيلي ، والدارقطني ، والحاكم ، وأبا نعيم ، وغيرهم ، وهو الذي عليه عمل المتأخرين والحفاظ ، كالضياء المقدسي ، وابن القطان ، وابن دقيق العيد ، والمزني . وقال الخطيب في « الكفاية » : لفظ : « قال لا يُحمل على السماع إلا ممن عرف من عاداته أنه لا يقوله إلا في موضع السماع » اهـ .
نقله عنه ابن علان في « الفتوحات » (١٤٧ / ٣) .

قُلْتُ : والحق ، هو ما ذهب إليه الحافظ . نعم لو كانت الصيغة : « قال لي » فهي أظهر في الاتصال .

وقد قال البخاري في « كتاب الأذان » من « صحيحه » (٣٣٤ / ٢ - فتح) :
« قال لنا آدم ، حدثنا شعبة الخ » .

قال الحافظ :

.....

= قوله : « قال لنا » ، هو موصول لأنى وجدت كثيراً مما قال فيه : « قال لنا » فى « الصحيح » ، قد أخرج فى تصانيف أخرى بصيغة « حدثنا » . اهـ .
وقال فى « الفتح » فى مكان آخر (١ / ١٥٦) :

« إنى استقرأت كثيراً من المواضع التى يقول فيها فى « الجامع » : « قال لى » فوجدته فى غير الجامع يقول فيها : « حدثنا » . والبخارى لا يستجيز فى الإجازة إطلاق التحديث ، فدل أنها من المسموع عنده .. » . اهـ .
ولتفصيل القول مقام آخر .

ومما ثبت قراءته من القرآن حال النوم قوله ﷺ : « إذا أتيت مضجعك للنوم فاقراء ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ ، ثم نم على خاتمها ، فإنها براءة لك من الشرك » .
وهو حديث حسن على نحو ما حققته فى « جنة المراتب » (باب رقم ١٠) . وهناك أحاديث أخرى غير ما ذكرت ، جليت القول عنها فى كتابى « تنبيه الوسنان إلى ما صح من فضائل سور القرآن » يسر الله إتمامه بمنه وكرمه .

١٤٧ - « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ ، وَشَرِّ النَّاسِ ؟ إِنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلًا عَمِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى فَرَسِهِ ، أَوْ عَلَى بَعِيرِهِ ، أَوْ عَلَى قَدَمَيْهِ ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْتُ وَهُوَ عَلَى ذَلِكَ . وَإِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلًا فَاجِرًا ، جَرِيءًا ، يَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ وَلَا يَرْعَوِي إِلَيَّ شَيْءٍ مِنْهُ » .

١٤٧ - ضَعِيفٌ .

أخرجه النسائي (٦ / ١١ - ١٢) ، وأحمد (٣ / ٤١ - ٤٢ ، ٥٧ - ٥٨) ، والحاكم (٢ / ٦٧) ، والبيهقي (٩ / ١٦٠) من طريق الليث بن سعد ، عن يزيد بن حبيب ، عن أبي الخير ، عن أبي الخطاب ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عام تبوك يخطبُ الناس ، وهو مسندٌ ظهره إلى راحلته ، فقال : « ألا أخبركم الحديث » . قال الحاكم :

« صحيح الإسناد » ووافقه الذهبي !!

قُلْتُ : هذا وهم ، لا سيما من الذهبي رحمه الله ، فإنه ترجم لأبي الخطاب في « الميزان » (٤ / ٥٢٠) وقال : « عن أبي سعيد ، وعنه أبو الخير مرثد اليزني . مجهول » .

وفي « التهذيب » :

« قال النسائي : لا أعرفه » وكذا قال ابن المديني .

فالحديث ضعيف لجهالة أبي الخطاب عينا وحالا . والله أعلم .

١٤٨ - « التَّفَقُّةُ فِي الْحَجِّ ، مِثْلُ التَّفَقَّةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، الدَّرَاهِمُ
سَبْعِمِائَةً » .

١٤٨ - ضَعِيفٌ .

أخرجه أحمد (٣٥٤ - ٣٥٥) ، والبخاري في « الكبير » (١ / ٢ / ٦٣) ، والبيهقي (٤ / ٣٣٢) من طريق عن عطاء بن السائب ، عن أبي زهير الضبعي ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه مرفوعاً .. فذكره .
وقد رواه عن عطاء منصور بن أبي الأسود ، وأبو عوانة ، وأبو حمزة السكري .

قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ لأمرين ، بل ثلاثة :

● الأول : أن عطاء بن السائب كان قد اختلط ، وهؤلاء الذين رواه عنه ، أخذوا عنه بعد الاختلاط على ما هو ظاهر من ترجمته .

● الثاني : أن أبا زهير الضبعي ، واسمه زهير بن حرب مجهول الحال فقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (١ / ٢ / ٢٤٩) :

« حرب . قال علي بن المديني : أراه أبا زهير الضبعي الذي روى عن ابن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ في النفقة في الحج . روى عنه عطاء بن السائب ، واختلف عن عطاء فيه على وجوه شتى » . اهـ .

وذكره ابن حبان في « الثقات » (٦ / ٢٣١ - ٢٣٢) :

● الثالث : الاختلاف في سنده عن عطاء كما مرّ في كلام أبي حاتم الرازي . فرواه موسى بن أعين ، عن عطاء ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ... فذكره .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (ق ٩٧ / ١ - زوائد المعجمين) (١) .
فأدخل بين عطاء بن السائب ، وابن بريدة : « علقمة بن مرثد » ورواية الجماعة عن عطاء أولى . والله أعلم .

(١) [وهو ناقص من أوله عدة ورقات على ما يبدو . والله أعلم] .

= وقد اختلف على حرب بن زهير فيه .
فأخرجه البزار (ج ٢ / رقم ١٦٦٤) من طريق عبد الرحمن بن مغراء ،
ثنا محمد بن أبي إسماعيل ، ثنا حرب بن زهير ، عن أنس بن مالك قال :
« النفقة في سبيل الله بسبعمائة ضعف » .
كذا لفظه ، ولم يذكر النفقة في الحج .
قال البزار :

« لا نعلم روى ابن زهير ، عن أنس إلا هذا » .
قُلْتُ : كذا روى ابن مغراء عن محمد بن أبي إسماعيل وخالفه محمد بن
بشر ، فرواه عن محمد بن أبي إسماعيل ، عن حرب بن زهير ، عن يزيد بن
زهير الضبعي ، عن أنس فذكره مرفوعاً .
أخرجه البخاري في « التاريخ » .

فكان الاختلاف من وجهين .
● **الأول** : أنه جعل شيخ حرب بن زهير هو : « يزيد بن زهير » وليس
« أنس بن مالك » .

● **الثاني** : أنه رفعه ، في حين أن ابن مغراء رواه عن محمد بن أبي إسماعيل
موقوفاً .

وحرب بن زهير ، قد تقدم أنه مجهول الحال . أما يزيد بن زهير فلم
أعرفه .

قال الهيثمي في « المجمع » (٣ / ٢٠٨) عن رواية البزار :
« وفيه من لم أعرفه » .

ثم سمأه الهيثمي في موضوع آخر (٥ / ٢٨٢) :

« فيه محمد بن أبي إسماعيل ، ولم أعرفه وبقيه رجاله ثقات » !!

قُلْتُ : وهذا وهم غريب من الحافظ الهيثمي رحمه الله تعالى ومحمد بن =

.....

= أبى إسماعيل من رجال مسلم . وثقه ابنُ معين والنسائى وابن حبان . وأثنى عليه أبو حاتم .

ثم قوله : « وبقية رجاله ثقات » !! وهم آخر ، وحرب بن زهير تقدم الكلام عليه ، وأنه مجهول الحال .

لكنى تدبرت صنيع الهيثمى ، فوجدته يعتد بتوثيق ابن حبان ، حتى وإن تفرد به - فى مواضع كثيرة من « المجمع » وهو تصرفٌ ضعيفٌ ، على أننى وقعت له على تناقض كثير فى هذا الأمر ، فالله تعالى يسامحنا وإياه .

١٤٩ - « لَا أَحَبُّ أَنْ يَبِيَّتَ الْمُسْلِمُ جُنْبًا ، إِئِنِّي حَشِيْتُ أَنْ يَمُوتَ ،
فَلَا تُحَضِّرُ الْمَلَائِكَةُ جَنَازَتَهُ » .

١٤٩ - مَوْضُوعٌ .

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » ، ومن طريقه ابن عدى في « الكامل »
(٢٧٢٠ / ٧) ، والذهبي في « الميزان » (٤٣٧ / ٤ - ٤٣٨) حدثنا شيبان ،
حدثنا يزيد بن عياض ، حدثنا الأعرج ، عن أبي هريرة مرفوعًا .. فذكره .
قُلْتُ : وهذا سندٌ تالفٌ .

وزيد بن عياض هالك .

كذبه مالك والنسائي وابن معين . وتركه النسائي في رواية ، والأزدى .
وقال البخاري ، ومسلم ، والساجي ، وأبو حاتم :

« منكر الحديث » .

وزاد أبو حاتم :

« ضعيف الحديث » .

ثم إن لفظ الحديث ، يبعد جدًا أن يقوله النبي ﷺ بل هو إلى ألفاظ الفقهاء
أقربُ .

ولآخر الحديث شاهد من حديث عمار بن ياسر قال : « قدمت على أهلي
من سفر فضمخوني بالزعفران . فلما أصبحت أتيت رسول الله ﷺ ،
فسلمت عليه ، فلم يرحب بي ، ولم ييش بي ، وقال : « اذهب فاغسل هذا
عنك » قال : فغسلته عنى . فجئت وقد بقى علىّ منه شيء . فسلمت عليه ،
فلم يرحب بي ، ولم ييش بي ، وقال : « اذهب فاغسل هذا عنك » . فغسلته
عنى ، ثم أتيت رسول الله ﷺ ، فسلمت عليه ، فردّ السلام ورحّب بي ،
وقال : « إن الملائكة لا تحضر جنازة الكافر بخير ، ولا المتضمخ بالزعفران ،
ولا الجنب » .

قال : ورخص للجنب إذا أراد أن يأكل ، أو ينام ، أن يتوضأ . =

.....
= أخرجه أبو داود (٤١٧٦) ، وأحمد (٣٢٠ / ٤) ، والطيالسي (٦٤٦) ،
والبيهقي (١ / ٢٠٣ و ٣٦ / ٥) ، من طريق حماد بن سلمة ، عن عطاء
الخراساني ، عن يحيى بن يعمر ، عن عمار بن ياسر . فذكره .

[وأخرجه أبو داود (٤١٨٠) أيضاً من طريق الحسن البصري ، عن عمار
بنحوه وزاد : « ولا الجنب إلا أن يتوضأ » وهو منقطع فالحسن لم يسمع
من عمار كما قال المنذرى في « الترغيب » (١ / ٩١) .]

وتابعه معمر بن راشد ، عن عطاء الخراساني به .

أخرجه عبد الرزاق في « المصنف » (١ / ٢٨١ / ١٠٨٧) عنه .
قُلْتُ : وهذا سنَدٌ ضعيفٌ ، وله ثلاثٌ عللٌ :

● الأولى والثانية : أن عطاء الخراساني ضعيف الحفظ ، وكان يدلّسُ ،
ولم يصرح بالسماع في شيءٍ من الطرق التي وقفت عليها .
● الثالثة : الانقطاع بين يحيى بن يعمر وعمار .

قال أبو داود :

« يحيى بن يعمر بينه وبين عمار رجلٌ » .
وقال الدارقطني :

« لم يلق عماراً » .

ويدلُّ على ذلك أن أبا داود أخرجه (٤١٧٧) من طريق ابن جريج ، أخبرني
عمر بن عطاء بن أبي الخوار ، أنه سمع يحيى بن يعمر ، يخبر عن رجل ، أخبره
عن عمار بن ياسر بنحو القصة الماضية .

قُلْتُ : وهذا السند أصحُّ من السابق . وفيه مجهولٌ .

وقد اختلف على يحيى بن يعمر فيه .

وقد مرَّ وجهان من هذا الاختلاف .

أما الوجه الثالث ، فيرويه عبد الله بن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ، عن =

= ابن عباس مرفوعًا :

« ثلاثة لا تقرهم الملائكة : الجُبُّ ، والسِّكران ، والمتضمخ بالخلوق » .
أخرجه البزار (ج ٣ / رقم ٢٩٣٠) قال : حدثنا العباس بن أبي طالب ،
ثنا أبو سلمة ، ثنا أبان ، عن قتادة ، عن ابن بريدة به .
وقال :

« رواه غير العباس بن أبي طالب مرسلًا . ولا نعلمه يروى عن ابن عباس
إلا من هذا الوجه .

قال الهيثمي (٥ / ٧٢) :

« رجاله رجال الصحيح ، خلا العباس بن أبي طالب وهو ثقة » .
وقال المنذرى في « الترغيب » (١ / ٩١) : « إسناده صحيح » .
قُلْتُ : وأبان هو ابن يزيد العطار ، وهو ثقة من رجال الشيخين .
وخالفه أبو عوانة ، فرواه عن قتادة به موقوفًا على ابن عباس .
أخرجه البخاري في « الكبير » (٣ / ١ / ٧٤) ، وفي « الصغير » (٢ /
١٩٠) ، والعقيلي في « الضعفاء » (٢ / ٢٤١) .
وحدث أبان بن يزيد أثبت ، لاسيما وأبو عوانة كان ضعيفًا في قتادة
خصوصًا كما قال ابن المديني .

لكن بقيت العلة التي ذكرها البزار وهي الإرسال . ولا أدري من الذي
خالف العباس بن أبي طالب !؟
فإن كان أوثق منه ترجحت روايته وإلا فلا . ولم أقف على رواية الإرسال
هذه .

وقد اختلف فيه على ابن بريدة .

فرواه - كما في الوجه السابق عن يحيى بن يعمر ، عن ابن عباس مرفوعًا
ثم رواه عن أبيه بريدة بن الحصيب ، رضى الله عنه .
=

.....

= أخرجه البخاري في « الكبير » (٣ / ١ / ٧٤) وفي « الصغير » (٢ / ١٩٠)
وابن أبي شيبة - كما في « المطالب » (٢١٧٩) - ، والبرّار (ج ٣ / رقم
٢٩٢٩) ، والعقيلي في « الضعفاء » (٢ / ٢٤١) ، وابن عدي في « الكامل »
(٤ / ١٤٥٩) من طريق عبد الله بن حكيم ، عن يوسف بن صهيب ، عن
عبد الله بن بريدة ، عن أبيه مرفوعاً بنحوه .
قال البرّار :

« لا نعلمه يروى عن بريدة ، إلا من هذا الوجه ، ولا نعلم رواه عن يوسف
إلا عبد الله » .

وقال البخاري عقبه :

« لا يصح » .

قُلْتُ : وعبد الله بن حكيم : هو أبو بكر الداهري ، وهو متروك .

[ومما وقع للحافظ الهيثمي - رحمه الله - أنه قال في « الجمع » (٥ / ٧٢) :
« وفيه عبد الله بن الحكم ولم أعرفه » فكأنه تصحف عليه . يدل عليه أنه
قال في موضع آخر (٥ / ١٥٦) : « فيه عبد الله بن حكيم وهو ضعيف »
وقد تساهل في نقده] .

قال أحمد وابن معين وابن المديني :

« ليس بشيء » .

وقال ابن معين - مرة - والنسائي :

« ليس بثقة » .

وكذّبه الجوزجاني .

وقال ابن عدي :

« منكر الحديث » .

وقال العقيلي :

=

« حدث بأحاديث لا أصل لها ، ويحبلُ على الثقات » .

وقال يعقوب بن شيبه :

« متروك ، يتكلمون فيه » .

وقال أبو حاتم :

« ضعيفُ الحديث ، ذاهبُ الحديث » .

وقال ابنُ أبي حاتم :

« ترك أبو زرعة حديثه ، ولم يقرأه علينا ، وقال : ضعيفٌ » .

وقال ابنُ حبان :

« كان يضع الحديث على الثقات ، ويروى عن مالك والثوري ومسعر مالمس

من أحاديثهم . لا يحلُّ ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه » .

وقال أبو نعيم :

« روى عن إسماعيل بن أبي خالد والأعمش الموضوعات » .

وقال البيهقيُّ :

« ضعيفٌ » .

وقال الذهبيُّ في « الكنى » :

« ليس بثقة ولا مأمون » .

فالإسنادُ ضعيفٌ جدًّا . والصواب رواية ابن بريدة عن ابن عباس مع النظر

الذي قدمته .

وفي الباب عن عبد الرحمن بن سمرة رضی الله عنه .

قال الهيثميُّ (٥ / ١٥٦) : « رواه الطبرانيُّ في « الأوسط » ، وفيه زكريا

بن يحيى بن أيوب ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح خلا كثير مولى

عبد الرحمن بن سمرة وهو ثقة » .

قُلْتُ : إن ثبت أنه لا توجد علةٌ في الحديث غير جهالة زكريا هذا ، فمع

انضمام هذا إلى حديث ابن عباس السابق لعله يصير حسنًا . والله أعلم . =

= تنبيهان :

● الأول : لو ثبت هذا الحديث فإنه يُحمل على كل من آخر الغسل من الجنابة لغير عذر ، ولعذر إذا أمكنه الوضوء فلم يتوضأ . وقيل : هو الذى يؤخره تهاوناً وكسلاً ، ويتخذ ذلك عادة .
قاله الحافظ المنذرى .

● الثانى : قد تبين لك أن أبا بكر الداهرى هذا متروك الحديث ، وقد ذكرت ما وقفت عليه من جرح الأئمة فيه . لكننى وقعت على جزءٍ سمّاه صاحبه : « إتحاف السائل بتصحیح حديث الوضوء من كل دمٍ سائل » . وهو جزء يصلح مثلاً جيداً للتهافت فى البحث ، مع ضعف شديد فى الفهم لمسائل الجرح والتعديل .

ومع ذلك فقد قدّم له أحد الغماريين المغاربة مقدمة تسقط الثقة بتزكية هؤلاء الناس . فصاحبُ الجزء - باعتراف الذى قدم له - ألف كتابه هذا : « بعد مدة قصيرة من قراءته على كتب المصطلح سلك فيه مسلك أهل القدم الراسخ فى علم الحديث ، ذوى الاجتهاد والنظر فى الترجيح بين أقوال الأئمة فى التعديل والتجريح وذلك غريب جداً ... الخ » .

وأثنى عليه عبد الله الغمارى أبو الفضل فى آخر كتابه ، فقال :
« قد أحسن الاحتجاج وقد ألبس الموضوع من علم الحديث دراية ورواية ما يعجب الناظر فيها ، ويعجب المتعطش لمعرفة مالها وعليها ، فأفاد فى ما جمع وأظهر براعةً فيما كتب ... الخ » .

قُلْتُ : هذا الذى نقلته لك ، لو قيل فى مثل الحافظ لكان حقاً ، ولكن يقال فى رجل لا يُحسن الفهم ، مع دعوى فارغة ، وتبجح زائد . ومن قرأ كتابه هذا علم حق العلم أن تزكية هؤلاء الغماريين ضربٌ من المدح الرخيص الذى لا مضمون له .

فسأتناول هنا مسألة واحدة وعليها تقيس بقية الكتاب فقد قال (ص ١٩) =:

.....
= « وأبو بكر الداهري قد تكلم فيه كثيرٌ ، سأذكرها !! مع شرحها وكذلك سأذكر من وثقه لتعلم حاله .. » !!

• ثم ساق نحو ما ذكرت من كلام الجارحين . ثم أتى بيلايا فقال :
« أما قول علي بن المدني وأحمد ويحيى : ليس بشيءٍ . معنى هذه العبارة يستعملها الأقدمون في من يكون قليل الحديث ، ويستعملها من بعدهم في الجرح ولكنها من الطبقة الرابعة التي يكتب حديث صاحبها » .
قُلْتُ : وقوله هذا خطأ يقع فيه صغار الطلبة ، لأننا نقول : من الذى قال إن الأقدمين إذا قالوا : « ليس بشيءٍ » أنهم يعنون أنه قليل الحديث !!
إنما هذا التفسير قيل في حق يحيى بن معين .
ففى « هدى السارى » (ص ٤٢٠ - ٤٢١) في ترجمة عبد العزيز بن المختار قال الحافظ :

« احتج به الجماعة . وذكر ابن القطان الفاسى أن مراد ابن معين بقوله في بعض الروايات ليس بشيءٍ ، يعنى أن أحاديثه قليلة جداً » . اهـ .
قُلْتُ : وأحسب أن ابن القطان أخذ هذا من الحاكم . فقد قال كما في ترجمة كثير بن شنظير من « التهذيب » (٨ / ٤١٩) :
« قول ابن معين فيه ليس بشيءٍ ، هذا يقوله ابن معين إذا ذكر له الشيخ من الرواة يقل حديثه ، ربما قال فيه : « ليس بشيءٍ » يعنى لم يسند من الحديث ما يشتغل به » .

وأخذ هذه العبارة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ، فعسر عليه هضمها ففهمها خطأ ، !!

فقال في تعليقه على « قاعدة في الجرح والتعديل » (ص ٦٠ -) : « إذا قال ابن معين في الراوى : « ليس بشيءٍ ففى الغالب يعنى به أن أحاديثه قليلة ، وفى غير الغالب يريد به تضعيف حديثه .. » . اهـ .
كذا قال !! ولا أدرى مستنده في هذا الفهم المقلوب ، فإن عبارة =

.....
= ابن القطان التي نقلها الحافظ قال فيها : « مراد ابن معين في بعض الروايات » .
وفي عبارة الحاكم : « ربما قال فيه » .

فهذا صريح في أن عبارة : « ليس بشيء » عند ابن معين تُحمل على قلة
أحاديث الراوى أحياناً وليس غالباً .
ومع ذلك فهذه العبارة لا يُلجأ إلى حملها على هذا المعنى إلا إن كان الراجح
في الراوى هو التعديل .

فإن قُلْتُ : هل من ضابطٍ يمكن به أن نعرف مراد ابن معين إذا قال في
الراوى : « ليس بشيء » !؟

قُلْتُ : نعم ، فالذى يظهر لى - والله أعلم - أن ابن معين قد يقول في
الراوى قولين ، أحدهما : « ليس بشيء » ، فيمكن اعتبار القول الآخر ، هل
يُضعف به الراوى أم لا ؟

فإن كان كذلك ، فتحمل عبارة : « ليس بشيء » على ذلك ، وإن كان
القول الآخر توثيقاً ، فيُحمل قوله : « ليس بشيء » على أن أحاديثه قليلة .
على أنه لا يمكن استعمال هذه القاعدة كميزان ثابت ، فإنه يحتمل فيها دخول
الخلل . والله أعلم .

فإن قال ابن معين في الراوى : « ليس بشيء » ولم يكن له قولٌ آخر ،
فينظر إلى قول بقية الأئمة . فإن كانوا يجرحونه جرْحاً شديداً ، فتحمل عبارة
ابن معين على ذلك الجرح ، وإن كانوا يوثقونه ، فيُحمل قول ابن معين على
أن أحاديثه قليلة - احتمالاً - ولا يُحمل على المعنى المتبادر للكلمة ، وهو
الجرح . والله الموفق .

ومن أمثلة ذلك :

١ - عبد الرحيم بن يزيد العمى .

= قال الدُّورى ، عن ابن معين : « ليس بشيء » .

-
- = ونقل العقيليُّ عنه : « كذابٌ خبيثٌ » .
- ٢ - عبد الرزاق بن عمر الثقفي :
- الدورى ، عن ابن معين : « ليس بشيءٍ » .
- أحمد بن على المروزى ، عنه : « ليس بثقة » .
- على بن الحسن الهسنجاني ، عنه : « كذابٌ » .
- ٣ - عبيد الله بن زحر
- حكى ابنُ أبى خيثمة ، عن ابن معين قوله : « ليس بشيءٍ » .
- وقال عثمان الدارميُّ عنه : « كل حديثه عندي ضعيفٌ » .
- ٤ - عثمان بن عبد الرحمن بن عمر المدني .
- قال ابن معين : « ليس بشيءٍ » .
- وقال مرةً : « لا يكتب حديثه ، كان يكذب » .
- فالحاصل أن عبارة : « ليس بشيءٍ » لا يمكن حملها في حقِّ ابن معين على أن الراوى أحاديثه قليلة .
- فإذا نظرنا إلى حال أبى بكر الداهري ، وجدنا أن ابن معين قال : « ليس بشيءٍ » وكان كلام بقية الأئمة فيه شديدًا ، علمنا أن ابن معين يجرحه بغير شكٍّ .
- أما الإمامان أحمد بن حنبل ، وعلى بن المديني ، فلا يمكن حمل قولهما : « ليس بشيءٍ » على أن أحاديث الراوى قليلة كما فهم هذا المسكين ، بل لابد من نصٍّ عن الإمام ، و على الأقل استقراءً لأحد كبار الأئمة في هذا الشأن .
- على أن محمد بن عثمان بن أبى شيبة نقل في « سؤالاته » (٢٠٥) عن على ابن المديني أنه قال : « ليس بشيءٍ ، لا يكتب حديثه » فهذا طرحٌ له .
- ثم قال (ص ٢٠) :
- « أما قولُ النسائيِّ : ليس بثقة ، تقليدًا لابن معين ، وإلا فكيف يروى عنه في « سننه » وهو متعنت في الرجال » .

.....
= قُلْتُ : ومن أين لك أن النسائي روى عنه ، بل ما روى عنه أحدٌ من الستة إطلاقاً !!

ثم قوله : « تقليدًا لابن معين » فهذه دعوى باردة ، والنسائي إمام مجتهد ، فمن أين لك أنه قلده .
وهكذا حال الذي يدعى الاجتهاد وإعمال النظر ، يؤول به الحال إلى اتهام المجتهدين بالتقليد .

فقد رأيتُ هذا المسكين يدافع عن أحمد بن الفرّج في أول جزئه المذكور فقال : « إن محمد بن عوف أول من تكلم فيه وضعف أمره وكذّبه » ثم قال بعد ذلك بصفتين (ص ١٣) : « ومن طعن فيه بعده فإنما قلده ونقله عنه . والمقلد إنكاره لا يعتبر لأنه عن غير دليل ولا حجة ، وما كان كذلك فهو ساقطٌ مطروحٌ » . اهـ .

وهذا هو ذأب الرجل ، فالتأخرُ عنده يقلد المتقدم . فلو أسقط كلام المتقدم ، فكلام المتأخر ساقطٌ تبعًا لأنه يقلده !!
فوالله ما رأيتُ كالיום عجبًا !

ثم قال :

« وتكذيب الجوزجاني له فلم يقله غيره . فمعلوم من الجوزجاني بغضه وتعصبه ضد أهل الكوفة وجرحه لأبي بكر الداهري لأنه يروى عن أساطين الكوفة » !!

قُلْتُ : وهذا كلامٌ ساقطٌ لثلاثة وجوه :

● الأول : أن الجوزجاني لم يتفرد بقوله . فقد قال ابن حبان : « كان يضع الحديث على الثقات » . فلا جرم أنه لم يتعرض له .

● الثاني : أن أبا بكر الداهري بصريٌّ ، وليس كوفيًّا . فأين موقع كلامك !!؟

● الثالث : أننى لا أعلم أحدًا إطلاقًا زعم أن الجوز جاني يجرح من يروى عن أهل الكوفة . وهذا لا يستقيم أبدًا إلا لمن : « سلك مسلك أهل القدم الراسخ في علم الحديث من ذوى الاجتهاد والنظر ... » !!
فواغوثة بالله عز وجل .

ثم قال المسكين :

« وكلام يعقوب بن شيبة والدارقطنى فيه فهو جرحٌ مبهمٌ لا يقبل ... أما قول ابن عدى والعقيلي : لا يتابع على حديثه . فعادتهم أن يضعفوا الراوى لاستنكارهم لحديثٍ رواه ومشهور عنهم الإفراط في الجرح أما جرح أبى نعيم الأصبهاني فهو مضارع لظعن العقيلي وابن عدى ، وتقليدًا لهما فهو مردود . »

قُلْتُ : فانظر إلى صاحب « القدم الراسخ » كيف يعالج نصوص أئمة الجرح والتعديل . وزعم أن ابن عدى مشهور بالإفراط في الجرح ، مع أن ابن عدى معروف بأنه وسطٌ ، وجانب التسامح عنده أظهر جدًّا من جانب الجرح . ثم إن الجرح المبهم معمول به عند علماء الحديث إن لم يكن هناك تعديل معتبر . وهو الواقع في هذه المسألة كما يأتي ، فكيف والجرح مفسرٌ هنا ؟!

وبعد أن فرغ هذا المسكين - بزعمه - من ردِّ الجرح إلى نخور الجارحين وأفحمهم وأقام عليهم الحجة ، قال : « فصل : من وثق الداهري » فهذا يوهم أن الذين وثقوه عدد لا بأس به . فإذا به يعقد صفحتين إلا قليلًا في أن يحيى ابن سعيد روى عنه . وهذا توثيق له . ثم قال ووثقه الحافظ سعيد بن سليمان كما ذكر ابن عدى في الكامل !!

قُلْتُ : والجواب من وجهين :

الأول : أن سعيد بن سليمان وإن كان من الحفاظ لكنه غير معروف بنقد الرواة ، فلا يساوى توثيقه شيئًا أمام الجرح الصادر من أئمة هذا الفن . بل لو كان من أئمة الفن لما قبل منه مع تجريح الكافة له . وكأن الذهبى أشار =

= إلى توثيقه بقوله : « وبعضُ الناس قد مشاه وقواه ، فلم يُلتفت إليه » .
الثاني : أن رواية العدل عمن سماه ليست بتعديل له ، وهو المذهب الراجح
المعمول به عند كافة أهل الحديث .
وإلا فقد روى الشافعيُّ عن إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي وقد كذبه أحمد
وتركه غيره .

وروى مالك عن عبد الكريم بن أبي المخارق وهو متروك .
وروى شعبة عن محمد بن عبيد الله العرزمي مع أن الذهبي قال :
« هو من شيوخ شعبة الجمع على ضعفهم » .
وروى أحمد عن عامر بن صالح وقد كذبه يحيى بن معين .
وقال الذهبي : « لعل ما روى أحمد بن حنبل عن أحد أوهي من هذا » .
قُلْتُ : بل روى أحمد عن علي بن مجاهد الكابلي ، وقال فيه يحيى بن معين :
« كان يضع الحديث . وصنف كتاب المغازي فكان يضع للكل إسنادًا » .
فلا يمكن أن يقال : هؤلاء ثقات ؛ لأن الذين رووا عنهم لا يروون إلا عن
ثقات ، لا يقولُ هذا عاقل .

ولو فرضنا أن يحيى بن سعيد نصَّ على توثيق الداهري لما قبل منه أمام
الجرح المفسر الذي وقع في كلام الأئمة . والله المستعان .
فليرى القارئ هل هذا المسكين : « قد أحسن الاحتجاج ... » كما زعم
الغماري عندما قرظ له كتابه . وهل يدلُّ هذا إلا على أن تركية أمثال هؤلاء
لا قيمة لها !؟

١٥٠ - « لَا تَقْرَأِ الْحَائِضُ ، وَلَا الْجُنُبُ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ » .

١٥٠ - ضَعِيفٌ .

أخرجه الترمذی (١٣١) ، وابن ماجة (٥٩٥) وعبد الله بن أحمد في « العلل » (٢ / ٣٠٠) ، والدارقطنی (١ / ١١٧) ، والحسن بن عرفة في « جزئه » (٦٠) ، وابن عدي في « الكامل » (١ / ٢٩٤) (٤ / ١٣٩١) ، والعقيلي في « الضعفاء » (١ / ٩٠) وابن الجوزي في « التحقيق » (١ / ١٠٨) - (١٠٩) ، والبيهقي (١ / ٨٩) ، والخطيب (٢ / ١٤٥) من طريق إسماعيل بن عياش ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً .. فذكره .
قال الترمذی :

« حديث ابن عمر ، لا نعرفه إلا من حديث إسماعيل بن عياش ، عن موسى ابن عقبة » .

وقال عبد الله بن أحمد عقبه :

« سألت أبي عن حديثٍ فذكره . قال : فقال أبي : هذا باطلٌ ، أنكره علي إسماعيل بن عياش . يعني أنه وهمٌ من إسماعيل بن عياش » .

وقال ابن أبي حاتم في « العلل » (١ / ٤٩) (١١٦) :

« سألت أبي ... وذكر الحديث . فقال أبو حاتم : هذا خطأ ، إنما هو عن ابن عمر قوله » . اهـ .

يعني أنه وهم في رفعه .

وقال البيهقي :

« فيه نظر ، قال محمد بن إسماعيل فيما بلغني عنه : إنما روى هذا إسماعيل ابن عياش ، عن موسى بن عقبة . ولا أعرفه من حديث غيره . وإسماعيل منكر الحديث عن أهل الحجاز وأهل العراق » .

قُلْتُ : هكذا علَّل المتقدمون هذا الحديث .

وخالفهم الشيخ أبو الأشبال - رحمه الله - في « شرح الترمذی » ، =

= وأطال في الدفاع عن إسماعيل بن عياش فيما لا يختلف معه فيه ، من أنه ثقة إذا روى عن أهل الشام ، وإن روى عن غير أهل بلده ، فلا يقبل منه ولم يتعرض الشيخ - رحمه الله - لكون موسى بن عقبة ليس من أهل الشام ، بل هو مدنيٌ . ورواية إسماعيل عن أهل الحجاز تكثر فيها المناكير . وقد رواه إسماعيل أيضاً عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً به .

قال ابن عدى :

« وليس لهذا الحديث أصل من حديث عبيد الله » .

قُلْتُ : ولو صحَّ أن إسماعيل بن عياش رواه عن عبيد الله بن عمر ، لما أغنى . فإن عبيد الله بن عمر مدنيٌ أيضاً .

ولم يتفرد به إسماعيل .

فقد تابعه مغيرة بن عبد الرحمن ، عن موسى بن عقبة به .

أخرجه الدارقطني (١ / ١١٧) من طريق عبد الملك بن مسلمة ، حدثني المغيرة بن عبد الرحمن به ، وقال :

« عبد الملك هذا كان بمصر . وهذا غريبٌ ، عن مغيرة بن عبد الرحمن ، وهو ثقة » .

قُلْتُ : وهذا سندٌ أضعف من الأول وعبد الله بن مسلمة ، ترجمه ابنُ أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٢ / ٢ / ٣٧١) ونقل عن أبيه قال : « كتبتُ عنه ، وهو مضطربُ الحديث ليس بقوى ، حدثني بحديث موضوع » .

وقال أبو زرعة :

« ليس بالقوى ، هو منكراً الحديث » .

وقال ابن يونس :

=

= « منكر الحديث » .

وقال ابنُ حبان في « الضعفاء » (٢ / ١٣٤) :
« يروى عن أهل المدينة المناكير الكثيرة التي لا تخفى على من عُنى بعلم السنن » .

وأغرب ابنُ الجوزي - رحمه الله - فقال في « التحقيق » (١ / ١٠٩) :
« مغيرة بن عبد الرحمن ضعيفٌ مجروحٌ !! »
قال الحافظ في « التلخيص » (١ / ١٣٨) :
« ولم يُصب في ذلك ، فإن مغيرة ثقة » .

وقال ابن عساكر في « الأطراف » : « قد رواه عبد الله بن حماد ، عن القعنبى ، عن المغيرة بن عبد الرحمن ، عن موسى بن عقبة .
قال الحافظ في « التلخيص » :

« وصحح ابنُ سيد الناس طريق المغيرة ، وأخطأ في ذلك ، فإن فيها عبد الملك ابن مسلمة وهو ضعيف ، فلو سلم منه لصحَّ إسنادهُ وكأن ابن سيد الناس تبع ابن عساكر في قوله في « الأطراف » أنه القعنبى .. » ثم قال في « النكت الظراف » (٦ / ٢٣٩) يعقب على قول ابن عساكر :

« وهذا خطأ فاحش ، إنما رواه عبد الله بن حماد ، عن عبد الملك بن مسلمة المصرى ، وكذا هو عند الدارقطنى وابن عدى وغيرهما » .

فمما يُتعجب منه أن الحافظ - بعد كلامه السابق - يقول في « الدراية » (ص ٨٦) :

« ظاهره الصحةُ !! »

فكأنه وقع فيما أنكره على ابن سيد الناس . والله أعلم .
أما الشيخُ أبو الأشبال - رحمه الله - فله مع هذا الإسناد شأنٌ آخر .
فقال :

.....
= « ورواه الدارقطني أيضاً من طريق عبد الملك بن مسلمة وهذا الإسناد متابعة جيدة لرواية إسماعيل بن عياش . وهو إسنادٌ صحيحٌ . فإن المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي ثقة . وعبد الملك بن مسلمة وثقه الدارقطني فقد قال بعد ذكر الحديث : « عبد الملك هذا كان بمصر . وهذا غريب عن مغيرة بن عبد الرحمن ، وهو ثقة » والتوثيق هنا من الدارقطني واضح أنه يريد به عبد الملك ... » . اهـ .

قُلْتُ : وهذا الوضوح الذي ظهر للشيخ - رحمه الله - غير واضح
لأمرين :

● **الأول** : أن قول الدارقطني « ... غريبٌ ، عن مغيرة ، وهو ثقة » فزعم الشيخ أن هذا التوثيق من الدارقطني هو لعبد الملك بن مسلمة . وهو بعيد ، والأصل أن يعود الضمير إلى أقرب متعلق كما لا يخفى . فكأنه يريد أن يقول : هذا غريب عن مغيرة مع كونه ثقة .

● **الثاني** : أنهم لما ترجموا لعبد الملك لم يذكروا فيه توثيقاً قط ، وسبق أن نقلت حاله قريباً .

● **ثم وجه ثالث** : وهو إن سلمنا جداً أن الدارقطني وثق عبد الملك ، فلا ينفعه هذا التوثيق أمام الجرح المفسر .

وقد قال ابن حبان فيما مضى :

« يروى عن أهل المدينة المناكير الكثيرة » .

وشيخه مغيرة بن عبد الرحمن مدني .

وتابعه أبو معشر ، عن موسى بن عقبة به .

أخرجه الدارقطني (١ / ١١٨) من طريق رجل عن أبي معشر .

قال الحافظ :

= « فيه مهم ، وأبو معشر ضعيف » .

.....
= وله شاهدٌ من حديث جابر رضى الله عنه .
أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٤ / ٢٢) من طريق محمد بن الفضل بن
عطية ، عن أبيه ، عن طاووس ، عن جابر مرفوعاً به .
ومن هذا الوجه :

أخرجه الدارقطني (٢ / ٨٧) ، وابنُ عدى في « الكامل » (٦ / ٢١٧٣)
ولكن بلفظ :

« لا تقرأ النفساء ولا الحائض من القرآن شيئاً » .

قال ابنُ عدى :

« وهذا لا يروى إلا عن محمد بن الفضل ، عن أبيه ، عن طاووس » وسندهُ
ضعيفٌ جداً . ومحمد بن الفضل كذابٌ يضع الحديث .

١٥١ - « يَا عَلِيُّ ! فِيكَ مَثَلٌ مِنْ مَثَلِ عِيسَى ، أَبْعَضَتْهُ الْيَهُودُ ، حَتَّى
بَهَتُوا أُمَّهُ . وَأَحَبَّتَهُ النَّصَارَى حَتَّى أَنْزَلُوهُ الْمَنْزِلَ الَّذِي لَيْسَ بِهِ » .

١٥١ - مُنْكَرٌ .

أخرجه النسائي في « خصائص علي » (رقم ١٠٠ - بتحقيقى) ، وأحمد
في « فضائل الصحابة » (١٠٢٥ - ١٢٢١) ، وابنه عبد الله في « زوائد
الفضائل » (١٠٨٧) ، وفي « زوائد المسند » (١ / ١٦٠) ، وفي « السنة »
(١٢٦٣) ، والبخارى في « التاريخ » (٢ / ١ / ٢٨١ - ٢٨٢) ، وأبو يعلى
(١ / ٤٠٦ - ٤٠٧) ، والبيزار (٣ / ٢٠٢) ، وابن أبي عاصم في « السنة »
(١٠٠٤) ، والبلاذرى في « أنساب الأشراف » (٢ / ١٢٠) ، وأبو سعيد بن
الأعرابي في « معجمه » (ج ٢ / ق ١٥٢ / ١) ، والحاكم (٣ / ١٢٣) ، وابن
الجوزى في « الواهيات » (١ / ٢٢٧) ، وابن المغازلى في « مناقب علي »
(١٠٤) من طريق الحكم بن عبد الملك ، عن الحارث بن حصيرة ، عن أبي
صادق ، عن ربيعة بن ناجذ ، عن علي مرفوعاً به .

قال الحاكم :

« صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » !!

فتعقبه الذهبي بقوله :

« قلت : الحكم وهاه ابن معين » .

قلت : وجرحه عامتهم . وما وثقه سوى العجلي - فيما أعلم - وهو

متساهل . فقول الشيخ أبي الأشبال رحمه الله في « شرح المسند » (٢ / ٣٥٥) :

« نرى تحسين حديثه » ، قول لا يجرى على قواعد أهل الحديث . والله أعلم .

ولكن لم يتفرد به الحكم ، فتابعه محمد بن كثير الملائى ، ثنا الحارث به .

أخرجه البيزار (٣ / ٢٠٢) ، وقال :

« لا نعلمه عن علي مرفوعاً ، إلا بهذا الإسناد » .

قلت : ومحمد بن كثير تركه الساجى . وضعفه غيره .

= وقال البخاري :

« منكر الحديث » .

وهذا جرح شديد عنده .

● فهذه علة

● والثانية :

ربيعة بن ناجذ ، قال الذهبي في « الميزان » .

« لا يكاد يُعرف » .

وقال في « المغنى » :

« فيه جهالة » .

فكانه لم يعتد بتوثيق ابن حبان والعجلي له ، لما عرف من تساهلهما أما

الحافظ ، فقال في « التقريب » :

« ثقة !! »

وهذا تسامح منه بلاشك .

وللحديث طريق آخر .

أخرجه ابن حبان في « المجروحين » (٢ / ١٢٢) ومن طريقه ابن الجوزي

في « الواهيات » (١ / ٢٢٧ - ٢٢٨) . من طريق عيسى بن عبد الله ، قال :

حدثني أبي ، عن أبيه ، عن جدّه علي بن أبي طالب قال :

« جئت إلى رسول الله ﷺ يوماً ، فوجدته في ملاء من قريش . فنظر إلى

وقال : « يا علي ! إنما مثلك في هذه الأمة ، كمثل عيسى بن مريم ، أحبه

قوم فأفرطوا فيه . وأبغضه قوم فأفرطوا فيه » . قال : فضحك الملاء الذين عنده

وقالوا : انظروا كيف شبه ابن عمه بعيسى !!! . قال : ونزل القرآن :

﴿ وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ﴾ ٥٧ / ٤٣ .

قُلْتُ : وهذا كذب ، قبح الله من افتراه . وآفته عيسى بن عبد الله هذا =

.....

= قال ابن حبان :
« يروى عن أبيه عن آبائه أشياء موضوعة . لا يحلُّ الاحتجاج به . كأنه كان
يهم ويخطيء حتى يجيء بالأشياء الموضوعة عن أسلافه ، فبطل الاحتجاج بما
يرويه لما وصفتُ ... ثم قال : هذه النسخة أكثرها معمولة » اهـ .
قُلْتُ : يعنى مكذوبة . والله أعلم .

١٥٢ - « انطلقت مع رسول الله ﷺ حتى أتينا الكعبة ، فصعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على منكبى (فنهض به على) ، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ضغفى ، قال لى : « اجلس » . فجلست . فنزل النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وجلس لى ، وقال لى : « اصعد على منكبى » . فصعدت على منكبىه . فنهض بى . فقال على رضى الله عنه : إله يحيل إلى أئى لو شئت ، لئنلت أفق السماء . فصعدت على الكعبة وعليها تمثال من صفر ، أو نحاس . فجعلت أعالجه لأزيله - يميناً وشمالاً ، وقدأما ، ومن بين يديه ، ومن خلفه حتى استمكنت منه . فقال نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم : « اقدفه » . فقذفت به ، فكسرتة كما يكسر القوارير ، ثم نزلت ، فانطلقت أنا ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نستبق حتى تواريتا بالبيوت ، حشية أن يلقانا أحد » .

١٥٢ - منكر .

أخرجه النسائي في « الخصائص » (١١٩) ، وأحمد (١ / ٨٤ / ٦٤٤) ، وابن جرير في « تهذيب الآثار » (ص ٢٣٧ - مسند على) من طريق أسباط ابن محمد ، ثنا نعيم بن حكيم المدائني ، قال : حدثنا أبو مریم ، قال : قال على بن أبي طالب فذكره .

وقد رواه عن نعيم بن حكيم جماعة ، منهم :
١ - شابة بن سوار ، عن نعيم .

أخرجه الحاكم (٢ / ٣٦٦ - ٣٦٧) وقال :

« صحيح الإسناد » !!

فتعقبه الذهبي :

« قلت : إسناده نظيف ، ومثته منكر » !!

وهو متعقب في بعض قوله - كما يأتي إن شاء الله .

٢ - عبد الله بن داود ، عن نعيم .

أخرجه عبد الله بن أحمد في « زوائد المسند » (١ / ١٥١) ، وابن جرير =

= في « التهذيب » (ص ٢٣٦ - مسند علي)، والحاكم (٣ / ٥)، والخطيب
في « التاريخ » (١٣ / ٣٠٢)، وفي « الموضح » (٢ / ٤٣٢) ..

٣ - عبيد الله بن موسى، عن نعيم .
أخرجه ابن جرير (٢٣٧)، وأبو يعلى (١ / ٢٥١)، والبخاري (ج ٣ / رقم
٢٤٠١) .

قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ ، والمتنُ غريبٌ جدًا .
فأما نعيم بن حكيم ، فهو وإن كان صدوقًا لكن ضعفه ابن معين في رواية ،
وقال النسائي : « ليس بالقوي » .
وقال الأزدي :

« أحاديثه مناكير » .

ولم يتابعه أحدٌ فيما أعلم . فيتوقف فيما يتفرد به .
وأما أبو مریم : فهو الثقفى المدائنى مجهولًا كما قال الدارقطنى ، ووافقته الحافظ
في « التقريب » . ولم يوثقه النسائي ، وإنما وثق أبا مریم الحنفى ، وهذا
غير الثقفى ، ولم يفرق بينهما الذهبى فقال : « ثقة » !!
ولعله لذلك - أيضًا - قال الهيثمى (٦ / ٢٣) :
« رجال الجميع ثقات » .

والصواب التفريق بينهما .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في « منهاج السنة » (٣ / ٧) :
« وهذا الحديث - إن صحَّ - فليس فيه شيءٌ من خصائص الأئمة ، ولا
خصائص عليٍّ . فإن النبي ﷺ كان يصلى وهو حامل أمامة بنت أبى العاص
على منكبه ، وإذا قام حملها ، وإذا سجد وضعها . وكان إذا سجد جاء
الحسنُ ، فارتحلها ، ويقول : إن ابني ارتحلنى ، وكان يقبل زبيبة الحسن . فإذا
كان يحمل الطفل والطفلة لم يكن حمله لعلى ما يوجب أن يكون ذلك من =

.....

= خصائصه ، وإنما حملة لعجز علي عن حملة . فهذا يدخل في مناقب رسول
الله ﷺ . وفضيلة من يحمل النبي ﷺ أعظم من فضيلة من يحمله النبي
ﷺ ، كما حملة يوم أحد من حملة من الصحابة ، مثل طلحة بن عبيد ، فإن
هذا نفع النبي ﷺ ، وذاك نفعه النبي ﷺ . ومعلوم أن نفعه بالنفس والمال ،
أعظم من انتفاع الإنسان بنفس النبي ﷺ وماله » . اهـ .

١٥٣ - « يَا بُنَيَّةُ ! لَكَ رِقَّةٌ الْوَلَدِ ، وَعَلَيَّ أَعَزُّ عَلَيَّ مِنْكَ » .

١٥٣ - ضَعِيفٌ .

أخرجه الطبراني في « الكبير » (ج ١١ / رقم ١١٠٦٣) قال :
حدثنا عبد الرحمن بن خلاد الدورقي ، ثنا ملحان بن سليمان الدورقي ،
ثنا عبد الله بن داود الخريبي ، ثنا الأعمش ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال :
دخل رسول الله ﷺ على علي وفاطمة ، وهما يضحكان ، فلما رأيا النبي
ﷺ سكتا ، فقال لهما النبي ﷺ : « مالكما كنتما تضحكان ، فلما رأيتاني
سكتما؟! فبادرت فاطمة فقالت : بأبي أنت يا رسول الله! قال هذا : أنا
أحبُّ إلى رسول الله ﷺ منك؟! فتبسم رسول الله ﷺ وقال : « يا
بنية! الحديث » .

قال الهيثمي (٩ / ٢٠٢) :

« رجاله رجال الصحيح » !!

قُلْتُ : لا ، وشيخ الطبراني وشيخه ليسا من رجال الصحيح ، بل لم أقف
لأحدهما على ترجمة .

ثم في الإسناد عنعنة الأعمش .

وله شاهدٌ من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

أخرجه النسائي في « الخصائص » (١٤٢) ، وأحمد (١ / ٨٠) ، وابنه في
« زوائده على فضائل الصحابة » (١٠٧٦) ، وابن معين في « حديثه » (ج
٢ / ق ٨٠ / ٢) ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » (٣٢٥ / ٢) ، وسعيد
ابن منصور في « سننه » (٣ / ١ / ١١٤) ، والحميدي (٣٨) ، والكلاباذي في
« مفتاح المعاني » (١ / ١٢٩ / ١) مختصراً ، من طريق سفيان بن عيينة ، عن
ابن أبي نجيح ، عن أبيه ، عن رجل ، عن علي رضي الله عنه ، قال أردتُ
أن أخطب إلى رسول الله ﷺ ابنته ، ثم ذكرتُ أنه لا شيء لي ، فذكرتُ
عائدته ، وفضله ، فخطبته . فقال لي : هل عندك شيء تعطيتها إياه ؟ قلتُ =

.....
= لا . قال : « فأين درعك الحطمية التي أعطيتكها يوم كذا وكذا » ؟ .
قلت : هي عندي . قال : « فأت بها » . قال : فجئتُ بها فأعطيتها إياها ،
فزوجنيها . فلما أدخلها عليّ ، قال : « لا تحدثا شيئاً حتى آتيكما » ، وعلينا
كساءً أو قطيفةً . فلما رأيناها تخشخشنا . فقال : « مكانكما » . فدعا بإناءٍ
فيه ماءً ، ثم رشه علينا . فقلتُ : يا رسول الله ! أهى أحبُّ إليك أم أنا !!!
قال : « هي أحبُّ إليّ منك ، وأنت أعزُّ عليّ منها » .
وهذا سياق الحميدى . وهو عند بعضهم مختصرٌ .
قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ .

وعبد الله بن أبي نجيح كان يدلّس ، ولم يصرح بالتحديث ، ثم جهالة
الراوى عن عليّ .

وللجزء الأول منه شاهدٌ من حديث ابن عباس رضى الله عنهما .
أخرجه أبو داود (٢١٢٥) ، والنسائى (٦/١٢٩ - ١٣٠) ، والبيهقى (٧/
٢٣٤ ، ٢٥٢) (١٠/٢٦٩) ، والخطيب (٤/١٩٣) من طريق أيوب ، عن
عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : لما تزوج عليّ فاطمة قال له رسول الله ﷺ :
« أعطها شيئاً » قلتُ : ما عندي من شيء . قال : « فأين درعك الحطمية » ؟
قلت : هي عندي قال : « فأعطها إياه » وسنّده صحيحٌ .

١٥٤ - بَاطِلٌ .

أخرجه العقيليُّ في « الضعفاء » (٣ / ١٦٢) ، ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في « الواهيات » من طريق عمر بن سعيد ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعًا ... فذكره .

قال العقيليُّ :

« عمر بن سعيد مجهول بالنقل ، وحديثه غيرُ محفوظٍ ، وليس في هذا المتن شيءٌ يثبت . فإنما روى هذا الحديث بأن : « الصائم في السفر كالمفطر في الحضر » ، فخالف هذا أيضًا لفظ الحديث على ضعف الرواية فيه ، وقد روى عن النبي ﷺ بإسنادٍ يثبتُ أنه سُئل عن الصوم في السفر ، فقال : « إن شئت فصم ، وإن شئت فأفطر » . اهـ .

[وهو حديثٌ صحيحٌ أخرجه الشيخان وأصحاب السنن وغيرهم ، وقد خرَّجتهُ في « غوث المكذوب » (٣٩٧)] .

وأخرجه الدارقطنيُّ في « الأفراد » ، وعنه ابنُ الجوزيِّ في « الواهيات » من طريق أحمد بن محمد بن المغلس ، ثنا أبو همام ، قال : حدثني بقية بن الوليد ، عن أبي يحيى المدني ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعًا . فذكره .

قال ابنُ الجوزيِّ :

« هذا حديثٌ لا يصحُّ . قال العقيليُّ : تفرد به بقية ، عن أبي يحيى . ثم إن ابن المغلس كذابٌ » اهـ .

١٥٥ - « لَا يَحِقُّ الْعَبْدُ حَقَّ صَرِيحِ الْإِيمَانِ ، حَتَّى يُحِبَّ لِلَّهِ تَعَالَى ، وَيُبْغِضَ لِلَّهِ . فَإِذَا أَحَبَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، فَقَدْ اسْتَحَقَّ الْوَلَاءَ مِنَ اللَّهِ ، وَإِنَّ أَوْلِيَائِي مِنْ عِبَادِي ، وَأَحِبَّائِي مِنَ خَلْقِي الَّذِينَ يُذَكِّرُونَ بِذِكْرِي ، وَأَذَكَّرَ بِذِكْرِهِمْ » .

١٥٥ - ضَعِيفٌ .

أخرجه أحمد (٣ / ٤٣٠) حدثنا الهيثم بن خارجة - قال عبد الرحمن^(١) : وسمعتُه أنا من الهيثم - ، ثنا رشدين بن سعد ، عن عبد الله بن الوليد ، عن أبي منصور مولى الأنصار ، عن عمرو بن الجموح مرفوعاً .. فذكره . وعزاه الهيثمي في « الجمع » (١ / ٨٩) للطبراني في « الكبير » ، والسيوطي في « الدر المنثور » (٣ / ٣١٠) للحكيم الترمذي من حديث عمرو بن الجموح .. قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيف ، مسلسل بالعلل :

الأولى : ضعف رشدين بن سعد .

ضعفه ابن معين ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، والنسائي وغيرهم . وضعفه أحمد في رواية ، وقال مرة : « لا بأس به في أحاديث الرقائق » وهذا يدل على أنه ليس بعمدة عنده .

الثانية : عبد الله بن الوليد ، هو ابن قيس بن الأخرم .

ضعفه الدارقطني ، فقال :

« لا يعتبر بحديثه » .

وذكره ابن حبان في « الثقات » (٧ / ١١) !!

الثالثة : أبو منصور ، مولى الأنصار مجهول كما يُعلم من ترجمته في

« التعجيل » (١٤٠٥) .

الرابعة : أنه لم يلق عمرو بن الجموح كما قال البخاري ، وأيده الحافظ .

ولذا قال الهيثمي :

« وفيه رشدين بن سعد ، وهو منقطع ضعيف » .

(١) كذا في (المسند) وصوابه عندي : « قال أبو عبد الرحمن » وهو عبد الله بن أحمد فحاصله أن هذا الحديث سمعه عبد الله من أبيه ، ومن شيخ أبيه أيضاً .

١٥٦ - « لَا يَكْمُلُ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ، حَتَّى يَكُونَ فِيهِ خَمْسُ خِصَالٍ :
التَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ ، وَالتَّفْوِيزُ إِلَى اللَّهِ ، وَالتَّسْلِيمُ لِأَمْرِ اللَّهِ ، وَالرِّضَا بِقَضَاءِ
اللَّهِ ، وَالصَّبْرُ عَلَى بَلَاءِ اللَّهِ . إِنَّهُ مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ ، وَأَعْطَى لِلَّهِ ،
وَمَنَعَ لِلَّهِ ، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ » .

١٥٦ - ضَعِيفٌ جَدًّا .

أخرجه الخطيب في « التاريخ » (٩ / ٤٤٤) وعنه ابن الجوزي في
« الموضوعات » (١ / ١٣٦) ، من طريق أبي القاسم زيد بن رفاعة الهاشمي ،
حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا عبد الله بن المعتز ، حدثنا عفان بن مسلم ،
حدثنا حماد بن سلمة ، عن رجل ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعًا فذكره .
قال الخطيب :

« هذا الحديث باطلٌ بهذا الإسناد ، وابن المعتز لم يكن وُلد في وقت عفان
ابن مسلم ، فضلاً عن أن يكون سمع منه ، وأراه من صنعة زيد بن رفاعة ،
فإنه كان يضع الحديث » اهـ .

ولجزئه الأول طريق آخر عن ابن عمر ، مرفوعًا .

أخرجه البزار (ج ١ / رقم ٢٩) من طريق سعيد بن سنان ، عن أبي
الزاهرية ، عن كثير بن مرة ، عن ابن عمر مرفوعًا : « خمسٌ من الإيمان ،
من لم يكن فيه شيءٌ منه ، فلا إيمان له : التسليم لأمر الله ، والرضا بقضاء
الله ، والتفويض إلى أمر الله ، والتوكل على الله ، والصبر عند الصدمة
الأولى الحديث » .

قال البزار :

« علته سعيد بن سنان .

قلتُ : وسنده واهٍ .

وسعيد بن سنان ضعفه أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم وغيرهم .

وقال البخاري ومسلم وابن حبان ، وأحمد بن صالح .

« منكر الحديث » .

= وتركه النسائي ، بل اتهمه الدارقطني بوضع الحديث .
وقال ابن معين :

« لا يعتبر بحديثه » .

أما آخر الحديث : « أنه من أحبَّ لله الخ » فهو صحيح ، وله شواهد
منها :

١ - عن أبي أمامة ، رضى الله عنه مرفوعًا :

« من أحبَّ لله ، وأبغض لله ، وأعطى لله ، ومنع لله ، فقد استكمل الإيمان » .
أخرجه أبو داود (٤٦٨١) ، والطبراني في « الكبير » (ج ٨ / رقم ٧٦١٣ ،
٧٧٣٧ ، ٧٧٣٨) ، والبيهقي في « الاعتقاد » (١٧٨ - ١٧٩) ، والبعثي في
« شرح السنة » (١٣ / ٥٤) ، والشجري في « الآمال » (٢ / ١٤٠ ، ١٥٠ ،
١٥٢) من طريق يحيى بن الحارث ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبي
أمامة مرفوعًا به .

وهذا سندٌ حسنٌ لأجل القاسم بن عبد الرحمن .

٢ - عن معاذ بن أنس مرفوعًا بنحوه وفيه : « وأنكح الله » .

أخرجه الترمذي (٢٥٢١) ، وأحمد (٣ / ٤٤٠) ، والحاكم (٢ / ١٦٤) من
طريق أبي مرحوم ، عبد الرحيم بن ميمون ، عن سهل بن معاذ بن أنس ،
عن أبيه به .

قال الترمذي :

« هذا حديثٌ حسنٌ » .

قُلْتُ : يعنى لأجل شواهدة .

وأبو مرحوم يُضعف من قبل حفظه . وسهل بن معاذ ضعّفه ابن معين
وابن حبان ، ووثقه العجلي . فمثله يقوى في الشواهد .
ومع ذلك يقول الحاكم :

« صحيحٌ على شرط الشيخين » !! والغريب أن يوافقهُ الذهبيُّ !! فسبحان من لا يضلُّ ولا ينسى .

وقد رواه زبَّان بن فائد ، عن سهل بن معاذ به .
أخرجه أحمد (٤٣٨ / ٣) ، والطبرانيُّ في « الكبير » (ج ٢٠ / رقم ٤١٢)
من طريق ابن لهيعة ، عن زبَّان به .

وسنَدُهُ ضعيفٌ لأجل ابن لهيعة ، وزبَّان . وتقدم الكلام في سهل بن معاذ .
٣ - عن ابن مسعود ، رضِيَ اللهُ عنه ، مرفوعًا :
« أوثقُ عرى الإيمان ، الحبُّ في الله ، والبغضُ في الله » .

أخرجه الطيالسيُّ (٣٧٨) ، والطبرانيُّ في « الكبير » (ج ١٠ / رقم ١٠٥٣١) ، وفي « الصغير » (١ / ٢٢٣ - ٢٢٤) ، والحاكم (٢ / ٤٨٠) من طريق الصعق بن حزن ، عن عقيل بن يحيى ، عن أبي إسحق الهمداني ، عن سويد بن غفلة ، عن ابن مسعود وساق حديثًا طويلًا .

قال الطبراني :

« لم يروه عن أبي إسحق إلا عقيل ، تفرد به الصعق » .

وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » !!

فتعقبه الذهبيُّ :

« قلتُ : ليس بصحيح ، فإن الصعق وإن كان موثقًا فإن شيخه منكر الحديث ، قاله البخاريُّ » .

قلتُ : وأبو إسحق : هو السبيعي ، مدلسٌ ، وكان اختلط .

ولكن أخرجه الطبرانيُّ في « الكبير » (ج ١٠ / رقم ١٠٣٥٧) من طريق بكير بن معروف ، عن مقاتل بن حيان ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبيه عبد الله بن مسعود مرفوعًا بنحوه .

.....
= قال الهيثمي (٧ / ٢٦٠ - ٢٦١) :
« رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح ، غير بكير بن معروف .
وثقه أحمد وغيره ، وفيه ضعف » .

فهذا يصلح في الشواهد والمتابعات .
وله شاهد من حديث البراء بن عازب رضی الله عنه .
أخرجه أحمد (٤ / ٢٨٦) ، والطيالسي (٧٤٧) ، وابن أبي شيبة في
« الإيمان » (١١٠) ، وابن قدامة في « المتحايين في الله » (رقم ٥) من طريق
ليث بن أبي سليم ، عن عمرو بن مرة ، عن معاوية بن سويد بن مقرن ،
عن البراء بن عازب مرفوعاً بنحوه .

قال العراقي في « المغني » (٢ / ١٥٧) :
« فيه ليث بن أبي سليم ، مختلف فيه » .
وفي الباب عن أبي ذر رضی الله عنه .
أخرجه أبو داود (٤٥٩٩) ، وأحمد (٥ / ١٤٦) بسند ضعيف .
وجملة القول : أن آخر الحديث صحيح لأجل هذه الشواهد . والله أعلم .

١٥٧ - مُنْكَرٌ .

أخرجه النسائي (٨ / ٩٢ - ٩٣) والطبراني في « الأوسط » - كما في « نصب الراية » (٣ / ٣٧٦) - ، والدُّولابي في « الكنى » (٢ / ١٣٩) ، والدارقطني (٣ / ١٨٢) ، والبيهقي (٨ / ٢٧٧) ، وأبو نُعيم في « الحلية » (٨ / ٣٢٢) من طريق المفضل بن فضالة ، ن يونس بن يزيد ، عن سعد بن إبراهيم ، حدثني أخى المسور بن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن عوف مرفوعًا به . قال النسائي :

« هذا مرسل ، وليس بثابت » .
وقال الطبراني :

« لا يروى عن عبد الرحمن بن عوف ، إلا بهذا الإسناد ، وهو غير متصل ؛ لأن المسور لم يسم من جدّه بد الرحمن » وكذا قال البزار .
وقال أبو حاتم :

« هذا حديثٌ منكرٌ ، ومسور لم يلق عبد الرحمن ، وهو مرسلٌ أيضًا » .
ذكره ولده في « العلل » (١ / ٤٥٢ / ١٣٥٧) .
وقال الدارقطني :

« المسور لم يدرك عبد الرحمن بن عوف ، فإن صحَّ إسناده فهو مرسل ، وسعد بن إبراهيم مجهولٌ » .
قال ابن القطان :

« وصدق فيما قال » ، ثم قال :
« وفيه مع الانقطاع بين المسور وجدّه عبد الرحمن بن عوف ، انقطاع آخر ، بين المفضل ويونس^(١) ، فقد رواه إسحاق بن الفرات عن المفضل بن فضالة ، فجعل فيه الزهرى ، بين يونس بن يزيد وسعد بن إبراهيم . قال : وفيه مع =

(١) كذا قال ! والصواب أن يقول : « الانقطاع بين يونس وسعد بن إبراهيم » .

.....
= ذلك الجهل بحال المسور ، فإنه لا يُعرف له حالٌ « اهـ .
قُلْتُ : وقد اختلف فيه عن المفضل بن فضالة اختلافاً كثيراً .

● فرواه سعيد بن كثير بن عفير - عنه ، عن يونس بن يزيد ، عن سعد
ابن إبراهيم ، حدثني أخي المسور ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن عوف به .
أخرجه ابن جرير في « تهذيب الآثار » ، ومن طريقه ابن عبد البر في
« التمهيد » - كما في « الجوهر النقي » (٢٧٧ / ٨) لابن التركماني .
ولكن قال الدارقطني في « العلل » (ج ١ / ق ١١٣ / ١) :
« ولا يثبت هذا القول » .

يعنى لا يثبت ذكر والد المسور في الإسناد .

● ورواه إسحاق بن الفرات ، عن المفضل ، عن يونس بن يزيد ، عن
الزهري ، عن سعد بن إبراهيم ، عن المسور بن محزمة^(١) ، عن عبد الرحمن
ابن عوف به .

أخرجه الدارقطني (١٨٣ / ٣) وقال :
« هذا وهم من وجوه عدة » .

وقال في « العلل » :

« ولا يصحُّ هذا القول » .

« وفي هذا ردُّ علي ابن القطان في إثبات الانقطاع بين يونس وسعد بن إبراهيم
بمثل هذا السند .

وقال الدارقطني في « العلل » :

« وقال ابن هبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن المسور بن محزمة ، عن النبي ﷺ =

(١) كذا وقع في « سنن الدارقطني » والصواب : « المسور بن إبراهيم » .

= ، ولا يصحُّ هذا ، وهو مضطربٌ غيرُ ثابت « اهـ .
وقال البيهقيُّ :

« فإن كان سعد هذا ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، فلا نعرف بالتواريخ له أختاً معروفاً بالرواية يقال له المسور . ولا يثبتُ للمسور الذي ينسب إليه سعد بن محمد بن المسور بن إبراهيم سماعٌ من جدِّه عبد الرحمن بن عوف رضی الله عنه ، ولا رؤية ، فهو منقطعٌ » .
فتعقبه ابن التركاني بقوله :

« قلتُ : في كتاب ابن أبي حاتم : مسور بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أخو سعد وصالح ابني إبراهيم روى عن عبد الرحمن بن عوف مرسلًا ، روى عنه أخوه سعد بن إبراهيم . سمعتُ أبي يقول ذلك » . وذكر ذلك صاحب الكمال فظهر بهذا أن سعدًا هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، وأنه لا وجه لترديد البيهقي » . اهـ .

قلتُ : وكلامُ ابن التركاني - رحمه الله - متجّه ، لكن لي نظرٌ وذلك أن البيهقي قال : « لا نعرف له أختاً معروفاً بالرواية » ، وهذا القول حقٌّ ، فإن المسور ، وإن كان أختاً لسعد بن إبراهيم لكنه غير معروف بالرواية كما يُعلم من قول الدارقطني : « مجهول » وكذا قول ابن القطان . وقد ترجم له ابن أبي حاتم (٤ / ١ / ٢٩٨) فلم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً . فهو مجهولُ الحال . وحاصل القول أن هذا الحديث لا يصحُّ للاضطراب في سنده ، ثم للانقطاع الذي فيه . والله أعلم .

١٥٨ - « سئل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى
﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ ، قَالَ : إِضَاعَةُ الْوَقْتِ » .

١٥٨ - ضَعِيفٌ .

أخرجه البزار (ج ١ / رقم ٣٩٢) وابن أبي حاتم في « العلل » (١ / ١٨٧ / ٥٣٦) ، وابن جرير في « تفسيره » (٣٠ / ٣١١) ، والعقيلي في « الضعفاء » (٣ / ٣٧٧) ، والدولابي في « الكنى » (٢ / ٥٨) ، والبيهقي (٢ / ٢١٤ ، ٢١٥) والطبراني في « الأوسط » - كما في « المجمع » (٧ / ١٤٣) - ، والبغوي في « شرح السنة » (٢ / ٢٤٦) من طرق عن عكرمة بن إبراهيم ، ثنا عبد الملك ابن عمير ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه سعد بن أبي وقاص فذكره .
قال البزار :

« لا نعلم أحداً أسنده إلا عكرمة ، وهو لين الحديث ، وقد رواه الثقات
الحفاظ عن عبد الملك عن مصعب بن سعد ، عن أبيه موقوفاً » . وقال أبو
زرعة : « هذا خطأ والصحيح موقوف » .

قال العقيلي :

« الموقوف أولى » .

قُلْتُ : وهذا حديث ضعيف ، وله علتان .

الأولى : ضعف عكرمة بن إبراهيم .

ضعفه النسائي ، وابن حبان .

وقال ابن معين وأبو داود :

« ليس بشيء » .

وقال العقيلي :

« في حفظه اضطراب » .

العلة الثانية : أن عكرمة بن إبراهيم خولف فيه .

= فقد أخرجه ابن جرير (٣٠ / ٣١١) ، وأبو يعلى في « مسنده » (ج ٢ / رقم ٧٠٤ ، ٧٠٥) والعقيلي ، والبيهقي (٢ / ٢١٤) من طريق عاصم بن بهدلة ، عن مصعب بن سعد ، قال : قلت لأبي : يا أبتاه ! رأيت قوله : ﴿ الذين هم عن صلاتهم ساهون ﴾ أسهؤ أحدنا في صلاته ، حديث نفسه !!؟ قال سعد : أو ليس كلنا يفعل ذلك !!؟ ولكن الساهى عن صلاته الذى يصلها لغير وقتها ، فذلك الساهى عنها .

قُلْتُ : وسنده حسن كما قال الهيثمي (١ / ٣٢٥) .

وقد رواه مع عاصم بن بهدلة جماعة منهم طلحة بن مصرف ، وسماك بن حرب ، وموسى الجهني . كل هؤلاء رووه عن مصعب بن سعد موقوفاً فروايتهم أرجح بغير شك .

فالصواب أن الحديث موقوف .

وهو الذى صوّبه الدارقطني في « العلل » (ج ١ / ق ١١٦ / ١) . والله أعلم .

١٥٩ - « لَا يُؤَلَّنَ أَحَدُكُمْ فِي الْجُحْرِ » . قِيلَ لِقَتَادَةَ : مَا تَكْرَهُ مِنْ
الْبَوْلِ فِي الْجُحْرِ ؟ قَالَ : يُقَالُ إِنَّهَا مَسَاكِنُ الْجِنِّ .

١٥٩ - ضَعِيفٌ .

أخرجه أبو داود (١ / ٥١ - عون) ، والنسائي (١ / ٣٣ - ٣٤) ، وأحمد
(٥ / ٨٢) ، وابنُ الجارود في « المتقى » (٣٤) ، والحاكم (١ / ١٨٦) ،
والبيهقي (١ / ٩٩) ، والبعثي في « شرح السنة » (١ / ٣٨٥) من طريق معاذ
ابن هشام ، عن أبيه ، عن قتادة ، عن عبد الله بن سرجس ، مرفوعاً فذكره .
قال الحاكم :

« هذا حديث صحيحٌ على شرط الشيخين » ووافقه الذهبي !!
قُلْتُ : لا ، فقد ذكر ابنُ أبي حاتم عن أحمد بن حنبل ، قال : « ما أعلم
قتادة روى عن أحدٍ من الصحابة غير أنسٍ . قيل : فابن سرجس ؟ فكأنه
لم يره سماعاً » .

وخالف في ذلك أبو زرعة ، وأبو حاتم - كما في « المراسيل » (ص -
١٧٥) .

قال أبو حاتم :

« لم يلق أحداً من الصحابة ، غير أنس ، وابن سرجس » .
وأفاد الحافظ في « التلخيص » (١ / ١١٦) أنه صحح سماع قتادة من ابن
سرجس : عليُّ بن المديني ، وابن خزيمة ، وابن السكن . وهو اختيار الحافظ
العراقي - كما في « زهر الربى » (١ / ٣٣) - ، أما الحاكم ، فقد اختلف رأيه .
فقال في « علوم الحديث » (ص - ١١١) :

« لم يسمع من صحابيٍّ غير أنس » .

ثم قال في « المستدرک » عقب تخريجه لهذا الحديث :

« ولعل متوهمًا يتوهم أن قتادة لم يذكر سماعاً من عبد الله بن سرجس وليس
هذا بمستبعد [الأصل : بمستبعد] ، فقد سمع قتادة من جماعة من الصحابة
لم يسمع منهم عاصم بن سليمان الأحول ، وقد احتج مسلم بحديث عاصم ، =

.....

= عن عبد الله بن سرجس . وهو من ساكنى البصرة « اهـ .
قُلْتُ : الذى يظهر أن قتادة سمع من ابن سرجس فى الجملة ، فقد كانا
متعاصرين كما يفهم من كلام أبى حاتم السابق . ولكن قتادة مدلسٌ كما قال
غير واحد ، حتى قال ابن جرير فى مواضع من « تهذيب الآثار » أنه مشهور
بالتدليس عندهم .

وقد تقرر فى الأصول أن المدلس إذا عنعن عن شيخ له ، لا يرتاب أحدٌ
فى أنه يروى عنه ، فإنه لا يقبل منه ، لاحتمال أنه دلسه عنه ، فكيف إذا كان
فى سماعه من شيخه اختلافٌ !!؟

١٦٠ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمَسُّحُ أَعْلَى الْحُفِّ
وَأَسْفَلَهُ » .

١٦٠ - مُنْكَرٌ .

أخرجه أبو داود (١ / ٢٨٠ - ٢٨١ عون) ، والترمذى (٩٧) ، وابنُ ماجة (٥٥٠) ، وأحمد (٤ / ٢٥١) ، وابنُ الجارود في « المتقى » (٨٤) ، والدارقطنى (١ / ١٩٥) ، والبيهقى (١ / ٢٩٠) من طريق الوليد بن مسلم ، عن ثور بن يزيد ، عن رجاء بن حيوة ، عن كاتب المغيرة ، عن المغيرة بن شعبة ... فذكره .

قال الترمذى :

« هذا حديثٌ معلولٌ » .

قُلْتُ : قد ذكروا له عللاً أربعة :

- الأولى : أن ثور بن يزيد ، لم يسمعه من رجاء بن حيوة .
- الثانية : أنه مرسلٌ .
- الثالثة : أن الوليد بن مسلم مدلسٌ وقد عنعنه .
- الرابعة : أن كاتب المغيرة مجهولٌ لا يُعرف ..
- فأما العلةُ الأولى :

فأجاب عنها ابنُ القيم في « تهذيب سنن أبى داود » ، وابنُ التركمانى في « الجواهر النقى » ، وحاصل جوابهما أن الدارقطنى أخرج في « سننه » من طريق داود بن رشيد ، حدثنا الوليد بن مسلم ، عن ثور بن يزيد ، حدثنا رجاء بن حيوة ... فصرح ثور بالتحديث عن رجاء ، فزالت العلةُ . وتابعهما الشيخُ أبو الأشبال - رحم الله الجميع - في « شرح الترمذى » (١ / ١٦٤) .
قُلْتُ : وفيما ذهبوا إليه نظرٌ .

فقد رواه البيهقى (١ / ٢٩٠ - ٢٩١) عن أحمد بن عبيد الصفار ، وهذا في « مسنده » ، من طريق أحمد بن يحيى الحُلوانى ، عن داود بن رشيد ، =

= فقال : « عن رجاء » ، ولم يقل « حدثنا رجاء » .
قال الحافظ في « التلخيص » (١ / ١٦٠) :
« فهذا اختلافٌ على داود ، يمنع القول بصحة وصله ، مع ما تقدّم في كلام الأئمة » اهـ .
يؤيده :

أن عبد الله بن المبارك خالف الوليد بن مسلم في وصله .
فأخرجه عبد الله بن أحمد في « كتاب العلل » ، وابن حزم في « المحلى »
(٢ / ١١٤) من طريق عبد الرحمن بن مهدى ، عن ابن المبارك ، عن ثور
ابن يزيد ، قال : حَدَّثْتُ عن رجاء بن حيوة ، عن كاتب المغيرة ، عن النبي
ﷺ مرسلًا ، ليس فيه « المغيرة » .
هكذا روى ابن المبارك ، وهو ثقةٌ إمامٌ حجةٌ ، لا يرتاب أحدٌ في تقديمه
على الوليد بن مسلم .

وحاول الشيخ أبو الأشبال - رحمه الله - أن يتقصى من ذلك ، فقال في
« شرح الترمذى » :

« الوليد بن مسلم كان ثقة ، حافظًا ، مُتَقَنَّأ ، فإن خالفه ابن المبارك فإنما زاد
أحدهما على الآخر ، وزيادة الثقة مقبولة » اهـ .

قُلْتُ : هذا ليس من باب زيادة الثقة على الآخر ، بل من باب المخالفة . أما
في الإسناد :

فقد تفرد الوليد بوصله ، كما حكاه الترمذى وغيره .
فإن قلت : بل تابعه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى ، عن ثور مثله .
قلنا : ما أوهن ما تعلقت به . فإن إبراهيم متروك ، وقد كذبه بعض الأئمة .
ومما يُتَعَجَّب منه حقًا أن أبا الأشبال - رحمه الله - يعتد بمثل هذه =

= المتابعة ، فيقول :

« إبراهيم بن أبي يحيى ضعفه عامة المحدثين ، لأنه كان من أهل الأهواء ، بل رماه بعضهم بالكذب . لكن تلميذه الشافعي أعرف به !! . وفي « التهذيب » : قيل للربيع : ما حمل الشافعي أن يروى عنه ؟؟ قال : كان يقول : لأن يخر إبراهيم من بُعد ، أحب إليه من أن يكذب ، وكان ثقة في الحديث » .
قُلْتُ : هذا رأى الشيخ رحمه الله في إبراهيم ! ، وهو رأى غريب لا يجري على أصول المحدثين .

ومن المعلوم : أن الجرح مقدم على التعديل إن كان مفسراً ، والجرح بالكذب من أعظم دوافع ترك الرواية عن المجروح . وإبراهيم هذا ، كذبه يحيى القطان ، وابن معين . وتركه النسائي وغيره .

ثم إنه مدني . وقد سئل عنه مالك : أكان ثقة ؟؟
قال : لا ، ولا ثقة في دينه !!

وكثيراً ما ينازع الشيخ خصومه في مثل هذا ، فيقول : « مالك هو الحجة على أهل المدينة » .

وقد جئناك بقول مالك . ونزيد أيضاً :

قال بشر بن المفضل : « سألت فقهاء المدينة عنه ، فكلهم يقولون : كذاب ، أو نحو هذا » .

ولا يُعقل أن يُقدم قول الشافعي - رحمه الله على قول أهل الاختصاص ، لا سيما إن اتفقوا ، واجتماع المحدثين على الشيء يكون حجة ، كما قال أبو حاتم - رحمه الله تعالى - .

فإن قيل : ما الحامل للشافعي على الرواية عنه !؟ .

أجاب ابن حبان في « المجروحين » (١ / ١٠٧) بقوله :

« وأما الشافعي فإنه كان يجالسُه في حديثه ، ويحفظُ عنه حفظ الصبي ، =

.....
= والحفظ في الصغر ، كالنقش في الحجر . فلما دخل مصر في آخر عمره ، فأخذ يصنف الكتب المبسوطة ، احتاج إلى الأخبار ، ولم تكن معه كتبه ، فأكثر ما أودع الكتب من حفظه ، فمن أجله ما روى عنه ، وربما كنى عنه ولا يُسميه في كتبه . اهـ .

وبالجملّة :

فإن متابعة إبراهيم للوليد بن مسلم ساقطة لا يُفرح بها .
فإن قلت : قد تابعها محمد بن عيسى بن سميع ، عن ثور . بمثل حديث الوليد .

ذكره الدارقطني في « العلل » .

قُلْتُ : أما محمد بن عيسى فصدوق ، ولكن في حفظه مقال .
قال ابن حبان :

« مستقيم الحديث . إذا بين السماع في خبره » .
فيستفاد من قوله أنه كان مُدلساً . وقد جزم بذلك الحافظ في « التقريب » . وقد رواه بالنعنة .

هذا ما يتعلق بالإسناد ، وابن المبارك يترجح عليهم .
فإن قلت :

قد رواه ابن المبارك موصولاً كما رواه الوليد بن مسلم . فهذا إن لم يكن فيه ترجيحٌ لرواية الوليد ، فليس أقل من أن يكون اختلافاً على ابن المبارك ، تضعفُ به مخالفتُهُ .

قُلْتُ : هذا آخر سهمٍ في جمعيتكم ، وما أصبتم الرمية !!
فقد قال الأثرم :

« كان أحمد يُضعفُ هذا الحديث ويقول : ذكرته لعبد الرحمن بن مهدي ، فقال : عن ابن المبارك ، عن ثور ، حُدِّثُ عن رجاء ، عن كاتب المغيرة . ولم يذكر « المغيرة » . قال أحمد : وكان حدثني به نعيم بن حماد ، حدثني =

.....

= به عن ابن المبارك كما حدثني الوليد بن مسلم به عن ثور .
فقلتُ له : إنما يقول هذا الوليدُ . فأما ابنُ المبارك فيقولُ : « حُدِّثْتُ عن رجاء » ولا يذكر « المغيرة » . فقال لي نُعيم : هذا حديثي الذي أسألُ عنه !! فأخرج إلى كتابه القديم بخطِّ عتيق ، فإذا فيه ملحَق بين السطرين بخطِّ ليس بالقديم : « عن المغيرة » . فأوقفتهُ عليه ، وأخبرتهُ أن هذه زيادة في الإسناد لا أصل لها . فجعل يقول للناس بعدُ ، وأنا أسمع : اضربوا على هذا الحديث . اهـ .

ذكره الحافظُ في « التلخيص » (١ / ١٥٩) .

أما من ناحية المتن :

فقد تضافرت الأحاديث الصحيحة على ذكر المسح على ظاهر الحُفِّ ، وليس على باطنه .

ومما يُشعر أن المسح على باطن الحُفِّ لم يكن معروفًا ، قولُ علي بن أبي طالب رضي الله عنه :

« لو كان الدين بالرأى ، لكان باطنُ الحُفِّ أولى بالمسح من أعلاه ، وقد رأيتُ رسول الله ﷺ يمسحُ على ظاهر خفيه » .

أخرجه أبو داود (١٦٢) ، والدارقطني (١ / ١٩٩) ، والبيهقي (١ / ٢٩٢) ، وابنُ حزم في « المحلى » (٢ / ١١١) ، وابنُ الجزري في « مناقب علي » (ق ٣٣ / ١) من طريق عبد خير ، عن علي .

وسندهُ صحيحٌ ...

قال ابن القيم :

« والأحاديث الصحيحة كلها تُخالِفُه » .

يعنى حديث مسح باطن الحُفِّ .

وقد قال البخاري في « التاريخ الأوسط » :

« ثنا محمد بن الصباح ، ثنا ابنُ أبي الزناد ، عن أبيه ، عن عروة بن الزبير ، =

.....
= عن المغيرة : رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمسحُ على خفيه ، ظاهرهما .
قال البخاريُّ :

« وهذا أصحُّ من حديث رجاء ، عن كاتب المغيرة » . اهـ .
وقال ابنُ أبي حاتم في « العلل » (١ / ٥٤ / ١٣٥) :
« سمعتُ أبا يقول في حديث الوليد ، عن ثور بن يزيد ، عن رجاء بن حيوة ،
عن كاتب المغيرة ، عن المغيرة فذكره .

فقال : « ليس بمحفوظٍ ، وسائر الأحاديث عن المغيرة أصحُّ » .
قُلْتُ : فظهر من كلام هذين الإمامين أن زيادة : « باطن الخُفِّ » منكراً ؛
لمخالفتها للأحاديث الصحيحة عن المغيرة ، وغيره في الاقتصار على ظاهر الخُفِّ
فحسب . والله أعلم .

● أما العلةُ الثانيةُ :

فقد ذكروا أنه مرسلٌ . يعني أن كاتب المغيرة يرويه عن النبي ﷺ ، ولم
يدركه . وقد تقدم شيءٌ من هذا في كلام الإمام أحمد مع نعيم بن حماد .

وهذا ما رجحه البخاريُّ ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم .
فأما البخاريُّ ، فنقل ذلك الترمذي عنه ، وعن أبي زرعة ، فقال : « سألتُ
أبا زرعة ومحمد بن إسماعيل عن هذا الحديث ، فقالا : ليس بصحيح ؛ لأن ابن
المبارك روى هذا عن ثور ، عن رجاء بن حيوة ، قال : حدثت عن كاتب المغيرة
مرسلٌ عن النبي ﷺ ولم يذكر فيه المغيرة » . اهـ .

وفي « علل الحديث » (١ / ٣٨ / ٧٨) لابن أبي حاتم أنه سأل أباه وأبا
زرعة عن هذا الحديث فقالا : « هذا أشبهُ » .

يعني عدم ذكر « المغيرة » .

● أما العلةُ الثالثةُ :

= وهى أن الوليد بن مسلم عنن الحديث .

.....

= قُلْتُ : نعم ، صرّح الوليد بالتحديث عن ثور عند أحمد وأبي داود ، ولكنه - أعنى الوليد - كان يدلّسُ تدليسُ التسوية ، وهذا يقتضيه أن يُصرّح في كل طبقات السند ، ولم يفعل .

وقد قال الحافظُ في « الفتح » (٢ / ٣١٨) في تخرّيج حديث :
« وأخرجه أيضاً من رواية الوليد بن مسلم وصرّح بالتحديث في جميع الإسناد » .

فبقيت العلة .

• أمّا العلةُ الرابعة :

فهى جهالة كاتب المغيرة .

ذكر ذلك ابنُ حزمٍ في « المحلى » (٢ / ١١٤) ، وقوله مردودٌ ؛ لأن كاتب المغيرة اسمه « ورّاد » وهو مشهور ، وله أحاديثُ اتفق البخاريُّ ومسلم على ثلاثيّة منها من روايته عن المغيرة .

وجملة القول :

أن هذا الحديثُ ضَعُفه جهابذة الحديث ونقادُهُ مثل البخاريِّ وأبو حاتم ، وأحمد ، وأبو زرعة ، وأبو داود ، والترمذيّ ، وغيرهم . فمن الناسُ بعدهم !!؟

١٦١ - « أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ ، أَوْ تُكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً ، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا ، أَوْ تَطْرُدَ عَنْهُ جُوعًا . وَلَآنَ أَمْشِي مَعَ أَخٍ فِي حَاجَةٍ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ - يَعْنِي مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ - شَهْرًا . وَمَنْ كَفَّ غَضَبَهُ ، سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ ، وَلَوْ شَاءَ أَنْ يُمَضِّيَهُ أَمْضَاهُ ، مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ رَجَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَمَنْ مَشَى مَعَ أَخِيهِ فِي حَاجَةٍ حَتَّى يَتَهَيَّأَ لَهُ ، أَثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمَهُ يَوْمَ تَرْوُلِ الْأَقْدَامِ » .

١٦١ - ضَعِيفٌ ، وَفِي مَتْنِهِ نَكَارَةٌ .

أخرجه الطبراني في « الكبير » (ج ١٢ / رقم ١٣٦٤٦) وفي « الأوسط » - كما في « المجمع » (٨ / ١٩٤) - ، وفي « الصغير » (٢ / ٣٥) ، والشجري في « الآمال » (٢ / ١٧٧) وابن حبان في « المجروحين » (١ / ٣٦٠) مختصراً من طريق عبد الرحمن بن قيس الضبيّ ، ثنا سكين بن سراج ، ثنا عمرو ابن دينار ، عن ابن عمر ، أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ! أيّ الناس أحبُّ إلى الله تعالى ؟ وأيّ الأعمال أحبُّ إلى الله تعالى ؟! قال ... فذكره .

قال الطبراني :

« لم يروه عن عمرو بن دينار ، إلا سكين بن سراج ، ويقال : ابن أبي سراج البصرى ، تفرد به عبد الرحمن بن قيس » .

قُلْتُ : وهذا سندٌ واهٍ جداً .

أما عبد الرحمن بن قيس كذّبه ابنُ مهدي . وقال صالح بن محمد :

« كان يضع الحديث » . وتركه أحمد والنسائي .

وسكين بن سراج ، قال فيه ابنُ حبان :

« يروى الموضوعات عن الأثبات ، والملزقات عن الثقات » . وقال الهيثمي :

« ضعيفٌ » !!

.....
= ولكن له طريق آخر .
أخرجه ابنُ أبي الدنيا في « قضاء الحوائج » (٣٦) من طريق بكر بن
خُنيس ، عن عبد الله بن دينار ، عن بعض أصحاب النبي ﷺ فذكره وفيه
زيادة :

« وإن سوء الخلق يُفسد العمل ، كما يفسد الخل العسل » .
قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ .

وبكر بن خُنيس ضعفه النسائيُّ ، وعمرو بن علي ، ويعقوب بن شيبة وقال
ابنُ معين في رواية :
« ليس بشيءٍ » .

وتركه الدارقطنيُّ ، وابن خراش ، وأحمد بن صالح المصري .
ولكن قال أبو حاتم :

« لا يبلغ به الترك » .

كما في « الجرح والتعديل » (١ / ١ / ٣٨٤) .
وقال الحافظ :

« صدوق له أغلاط » .

وهذا تسامحٌ منه . لا سيما وقد قال في « الفتح » (٩ / ٢٤٣) :
« ضعيفٌ » .

وهو الصواب .

ثم بعد كتابة ما تقدم بزمانٍ ، رأيتُ هذا الحديث في « الصحيحة » (٩٠٦)
لشيخنا حافظ الوقت ناصر الدين الألباني . فرأيتُه خرج من الطريقتين
المذكورين ، وقال عن الطريق الثاني :

« لكن جاء بإسنادٍ خيرٍ من هذا فذكره ثم قال : وهذا إسنادٌ حسنٌ ،
فإن بكر بن خُنيس صدوق له أغلاط كما قال الحافظ . وعبد الله بن دينار =

= ثقة من رجال الشيخين ، فثبت الحديث والحمد لله تعالى .
قُلْتُ : كذا قال شيخنا حفظه الله تعالى !
والصواب أن الإسناد وإن كان خيراً من الأول . فهو ضعيف ؛ لما ذكرته
من حال بكر بن خنيس . وقد قدمت ما في قول الحافظ وأنه تسامح فيه .
لا سيما وقد ضعف شيخنا بكر بن خنيس في بعض تحقیقاته وانظر مثلاً
« الصحيحه » (رقم ٤٩١) و « الضعيفه » (رقم ١١ ، ٨٢١ ، ١٢٩١) .
فلو جعلنا هذا الإسناد أصلاً - وهو ضعيف - والتمسنا له الشواهد المجدية
لكان حسناً ، أما وشاهده ساقط فإن الحديث يظل ضعيفاً .
وعليه فهذا الحديث يجب أن يكون من جملة الكتاب الآخر للشيخ ، وهو
« الضعيفه » . والله أعلم .

١٦٢ - « لَمَّا أتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا عَلَاطِبٍ فِي مَرَضِهِ ، قَالَ لَهُ : يَا عَمَّ ! قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، كَلِمَةً أُسْتَجَلُّ بِهَا لَكَ الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . قَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ! وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تُكُونَ سُبَّةً عَلَيَّ وَعَلَى أَهْلِي مِنْ بَعْدِي ، يَرُونَ أَنِّي قُلْتُهَا جَزَعًا مِنَ الْمَوْتِ ، لَقُلْتُهَا ، لَا أَقُولُهَا إِلَّا لِأَسْرِكَ بِهَا !! فَلَمَّا ثَقُلَ أَبُو طَالِبٍ رَوَى يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ ، فَأَصْعَى إِلَيْهِ الْعَبَّاسُ فَسَمِعَ قَوْلَهُ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : قَدْ قَالَ وَاللَّهِ الْكَلِمَةَ الَّتِي سَأَلْتَهُ عَنْهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَمْ أَسْمَعْ » .

١٦٢ - بَاطِلٌ بِهَذَا السِّيَاقِ .

أخرجه ابن إسحق في « السيرة » قال : حدثني العباس بن عبد الله بن معبد ، عن بعض أهله ، عن ابن عباس ... فذكره . ومن طريقه أخرجه البيهقي في « الدلائل » (٢ / ٣٤٦) .

قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ لأجل الذي لم يُسم ، أما الحديث فهو باطل بهذا التمام . فإن أبا طالبٍ مات كافرًا بنص الأحاديث الصحيحة كما يأتي إن شاء الله تعالى .

[ثم رأيتُ الحافظ ابن كثير قال في « السيرة النبوية » (٢ / ١٢٥) : « إن في السند مبهمةً لا يُعرف حاله ، وهو قوله : « عن بعض أهله » وهذا إبهام في الاسم والحال ، ومثله يتوقف فيه لو انفرد » . اهـ وقال البيهقي : « هذا إسنادٌ منقطعٌ ، ولم يكن أسلم العباس في ذلك الوقت » اهـ .

وقد رواه سعيد بن جبير ، عن ابن عباس فلم يذكر هذه الزيادة الباطلة . أخرجه النسائي في « التفسير » - كما في « أطراف المزي » (٤ / ٤٥٦) ، والترمذي (٣٢٣٢) ، وابن جرير في « تفسيره » (٢٣ / ٧٩) ، والحاكم (٢ / ٤٣٢) ، والبيهقي في « الدلائل » (٢ / ٣٤٥) وفي « السنن » (٩ / ١٨٨) من طريق سفيان ، عن الأعمش ، ثنا يحيى بن عمار ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : مرض أبو طالب ، فجاءته قريش ، وجاءه النبي ﷺ ، وعند أبي طالب مجلس رجل ، فقام أبو جهل كى يمنعه ، وشكوه إلى أبي طالب . =

= فقال : يا ابن أخي ما تريد من قومك !!؟ قال : إني أريد منهم كلمة واحدة تدين لهم بها العرب ، وتؤدى إليهم العجمُ الجزية . قال : كلمةً واحدةً !!؟ قال : كلمةً واحدةً . قال : « يا عم ! يقولوا : لا إله إلا الله » . فقالوا : إلهًا واحدًا ، !!؟ ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة ، إن هذا إلا اختلاق . قال : فنزل فيهم القرآن : ﴿ ص والقرآن ذى الذكر * بل الذين كفروا في عزةٍ وشقاق ... ﴾ إلى قوله : ﴿ ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة إن هذا إلا اختلاق ﴾ .
قال الترمذى :

« هذا حديث حسن » .

وفى « تحفة الأشراف » :

« حسنٌ صحيحٌ » .

وقد اختلف عن الأعمش في شيخه .

فرواه أبو أسامة ، عن الأعمش ، عن عباد بن جعفر ، عن سعيد بن جبير ،

عن ابن عباس به .

أخرجه أحمد (١ / ٣٦٢) ، وابن جرير (٢٣ / ٧٩) .

قُلْتُ : وهو اختلافٌ تنوعٌ . ويحيى بن عمارة مجهول . لم يرو عنه غير

الأعمش ، وذكره ابن حبان في « الثقات » وقد توبع وقال عبدُ بنُ حميد -

كما عند الترمذى - : « يحيى بن عباد » .

وجزم البخارى ويعقوب بن شيبه ، وابنُ حبان بأنه « يحيى بن عمارة » .

وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » ووافقه الذهبي !! وليس كما قالوا ، لما تقدم من حال يحيى

ابن عمارة ، وإن كان الحديث صحيحًا . والله أعلم .

فنبت من هذا الحديث أن أبا طالب لم يقل الشهادة ، ويؤيده أن ابن جرير

زاد في روايته :

= « فلما خرجوا دعا رسول الله ﷺ عمه إلى قول : « لا إله إلا الله » فأبى ، وقال : بل على دين الأشياخ ! ونزلت ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾ . أخرجه في « تفسيره » (٢٣ / ٨٠ - ٨١) بسندٍ معضيلٍ أو مرسلٍ ، وله شواهد تؤيده كما يأتي .

وأما الأحاديث التي ثبت فيها أن أبا طالب مات كافرًا فكثيرة منها :
١ - عن العباس بن عبد المطلب أنه قال : يا رسول الله ! هل نفعت أبا طالب بشيء ، فإنه كان يحوطك ويغضب لك ، قال : « نعم ، هو في ضحضاحٍ من نارٍ ، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار » .
أخرجه البخاري (٧ / ١٩٣ - فتح) ، ومسلم (٣٥٧) ، وأحمد (١ / ٢٠٦ ، ٢٠٧ ، ٢١٠) ، والبيهقي في « الدلائل » (٢ / ٣٤٦) .

وهذه الرواية تبين بطلان ما نسب إلى العباس من أنه سمع أبا طالب يقول كلمة التوحيد . فلو كان سمع لما سأل النبي ﷺ هذا السؤال . وهذا واضح جدًا .

٢ - عن المسيب بن حزن ، قال :
« لما حضرت أبا طالب الوفاة ، دخل عليه النبي ﷺ وعنده أبو جهل ، وعبد الله بن أبي أمية . فقال النبي ﷺ : أي عم ! قل لا إله إلا الله ، أحاجُّ لك بها عند الله . فقال أبو جهل ، وعبد الله بن أبي أمية : يا أبا طالب ! أترغبُ عن ملة عبد المطلب !!؟ فقال النبي ﷺ : « لأستغفرن لك ما لم أنه عنك » فنزلت ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قَرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ (١) التوبة . =

(١) [قال الحافظ في « الإصابة » (٧ / ٢٣٨) : « فهذا هو الصحيح يردُّ الرواية التي ذكرها ابن إسحق ، إذ لو كان قال كلمة التوحيد ، ما نهى الله نبيه عن الاستغفار له »] اهـ .

= أخرجه البخاري (٨ / ٣٤١ ، ٥٠٦ - فتح) ، ومسلم (٢٤ / ٣٩ - ٤٠) ، وأبو عوانة (١ / ١٤ - ١٥) ، والنسائي في «المتنبى» (٤ / ٩٠ - ٩١) ، وفي «التفسير» - كما في «الأطراف» (٨ / ٣٨٧) - ، وأحمد (٥ / ٤٣٣) ، وابن حبان (ج ٢ / رقم ٩٧٨) ، والطحاوي في «المشكل» (٣ / ١٨٧) ، وابن جرير في «تفسيره» (١١ / ٣٠ - ٣١ و ٢٠ / ٥٩) ، وابن مندة في «الإيمان» (٣٧) ، والبيهقي في «الدلائل» (٢ / ٣٤٢ - ٣٤٣) ، والبعثي في «شرح السنة» (٥ / ٥٥ - ٥٦) من طرق عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبيه المسيب بن حزن به . وقد رواه عن الزهري جماعة منهم معمر بن راشد ، وشعيب بن أبي حمزة ، ويونس بن يزيد في آخرين . وخالفهم سفيان بن حسين ، فرواه عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة به أخرجه الحاكم (٢ / ٣٣٥ - ٣٣٦) وقال : «صحيح الإسناد.» ووافقه الذهبي !!

وسفيان بن حسين ثقة إلا في الزهري ، وقد خالف أصحاب الزهري الأثبات فجعله من «مسند أبي هريرة» بينما هو من «مسند المسيب بن حزن» .

٣ - عن أبي سعيد الخدري قال :
«ذكر عند رسول الله ﷺ عمه أبو طالب ، فقال : لعله تنفه شفاعتي يوم القيامة ، فيجل في ضحضاح من نار ، يبلغ كعبيه ، يغلى منه دماغه» .
أخرجه البخاري (٧ / ١٩٣ - ١١ / ٤١٧ فتح) ، ومسلم (٣٦٠) ، وأحمد (٣ / ٩ ، ٥٠ ، ٥٥) ، وأبو يعلى في «مسنده» (ج ٢ / رقم ١٣٦٠) ، وابن حبان (ج ٨ / رقم ٦٢٣٨) ، والبيهقي في «الدلائل» (٢ / ٣٤٧) من طريق يزيد بن الهاد ، عن عبد الله بن خياب ، عن أبي سعيد الخدري به .

٤ - عن أبي هريرة ، قال :
«لما حضرت وفاة أبي طالب ، أتاه النبي ﷺ ، فقال : يا عمه ، قل =

= لا إله إلا الله أشهد لك بها يوم القيامة . فقال : لولا أن تعيرني قريش ، يقولون : ما حملة عليها إلا جزعُهُ من الموت لأقررتُ عينك بها . فأنزل الله عز وجل على نبيه ﷺ : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ القصص / ٥٦ .

أخرجه مسلم (٢٥ / ٤١ - ٤٢) وأبو عوانة (١ / ١٥) ، والترمذي (٣١٨٨) ، وأحمد (٢ / ٤٣٤) ، وابن حبان (ج ٨ / رقم ٦٢٣٧) ، وابن جرير في « تفسيره » (٢٠ / ٥٨) ، وابن مندة في « الإيمان » (٣٨ ، ٣٩) والبيهقي في « الدلائل » (٢ / ٣٤٤ ، ٣٤٥) من طريق يزيد بن كيسان ، قال : حدثني أبو حازم ، عن أبي هريرة ... فذكره .

[وعزاه ابن كثير في « السيرة » (٢ / ١٢٧) للنسائي ، وهو وهم ، ونسبه في « تحفة الأشراف » المسلم والترمذي فقط .

قال الترمذي :

« حديث حسنٌ غريبٌ ، لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن كيسان » .

وقال ابن مندة :

« هذا حديث ثابتٌ صحيحٌ ، أخرجه الجماعة إلا البخاري ، لم يخرج في كتابه عن يزيد بن كيسان ، استغناءً بغيره » . اهـ .

قُلْتُ : وليس مقصود ابن مندة بـ « الجماعة » أصحاب الكتب الستة كما هو معروف لدى المتأخرين .

٥ - عن علي بن أبي طالب ، رضي الله عنه قال :

« لما مات أبو طالب ، أتيتُ النبي ﷺ ، فقُلْتُ : يا رسول الله ! إن عمك الشيخ الضال قد مات . فقال : اذهب فواره . فقُلْتُ : إنه مات مشركاً . فقال : اذهب فواره ، ولا تحدثن شيئاً حتى تأتيني . قال : فواريتُهُ ، ثم أتيتُهُ ، فأمرني فاغتسلتُ ، ثم دعا لي بدعواتٍ ، ما يسرني أن لي بهن ما على =

= الأرض من شيءٍ .

أخرجه أبو داود (٩/ ٣٢ - ٣٣ عون) ، والنسائي (١/ ١١٠ و ٧٩/ ٤ - ٨٠) ، وفي « الخصائص » (رقم ١٤٣ - بتحقيقى) ، وأحمد (١/ ٩٧ ، ١٣١) ، والطيالسي (١٢٠ ، ١٢٢) ، وابن أبي شيبة (٣/ ٢٦٩) ، وابن الجارود في « المنتقى » (٥٥٠) ، وأبو يعلى في « مسنده » (١/ ٣٣٤ - ٣٣٥) ، وابن خزيمة كما في « الإصابة » (٧/ ١١٤) - ، والبيهقي في « السنن » (١/ ٣٠٤) ، وفي « الدلائل » (٢/ ٣٤٨ ، ٣٤٩) ، والدارقطني في « العلل » (ج ١/ ق ١٣٩ / ٢) ، والخطيب في « التلخيص » (٢/ ٦٣٢) من طرق عن أبي إسحق ، قال : ناجية بن كعب ، يُحدِّث عن عليّ ... فذكره .

قُلْتُ : وهو حديثٌ صحيحٌ . وقد أعلَّه بعضهم بعدةٍ عللي لا تثبتُ على النقد ، أجبْتُ عنها تفصيلاً في « جُنة المرتاب ، بنقد المغنى عن الحفظ والكتاب » (باب رقم ٢٥) .

وهذا الحديث صريح الدلالة في أن أبا طالبٍ مات كافراً .

٦ - حديث أنسٍ رضى الله في ذكر إسلام أبي قحافة ؛ قال : « فلماً مدَّ يده بياعه ، بكى أبو بكر . فقال النبي ﷺ : ما يبكيك ؟ قال : لأن تكون يدُ عمك مكان يده ، ويُسلمُ ، ويقرُّ الله عينك أحبُّ إليَّ من أن يكون . » أخرجه أبو يعلى في « مسنده ، وعمر بن شبة في « كتاب مكة » ، وأبو بشر سمويه في « فوائده » من طريق محمد بن سلمة ، عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أنس به .

قال الحافظ في « الإصابة » (٧/ ٢٣٨) :

= « سندُه صحيحٌ » .

= قُلْتُ : ومن هذا الوجه أخرجه :

أحمد (٣ / ١٦٠) ، والبزار (٣ / ٣٧٣ - ٣٧٤) ، وأبو يعلى (ج ٥ / رقم ٢٨٣١) ، وابن حبان (١٤٧٦) ، والحاكم (٣ / ٢٤٤ - ٢٤٥) فذكروا قصة إسلام أبي قحافة دون محل الشاهد .

قال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين » .

فقال الذهبي : (خ) يعنى على شرط البخارى .

قُلْتُ : وهو وهمٌ منهما ، فإن محمد بن سلمة هو ابن عبد الله الباهلي لم يخرج له البخارى شيئاً ، فالحديث على شرط مسلمٍ وحده . والله أعلم .

قال الحافظ في « الإصابة » (٧ / ٢٤٠) :

« وأما قول أبي بكرٍ ، فمراذهُ لأننا كنتُ أشدَّ فرحاً بإسلام أبي طالب منى بإسلام أبي - أى لو أسلم - . ويبين ذلك ما أخرجه أبو قره موسى بن طارق ، عن موسى بن عبيدة^(١) ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، قال : جاء أبو بكر بأبي قحافة يقوده يوم فتح مكة ، فقال رسول الله ﷺ : ألا تركت الشيخ حتى نأتيه ؟! قال أبو بكر : أردتُ أن يأجره الله ، والذي بعثك بالحق لأننا كنتُ أشدَّ فرحاً بإسلام أبي طالب - لو كان أسلم - منى بأبي » .

ثم قال الحافظ (٧ / ٢٤١) :

« ونحن نرجو أن يدخل عبدُ المطلب وآل بيته في جملة من يدخلها طائعاً فينحو ، لكن ورد في أبي طالب ما يدفع ذلك ... ثم ساق حديث العباس الفاتت وقال : فهذا شأن من مات على الكفر ، فلو كان مات على التوحيد لنجا من النار أصلاً ، والأحاديث الصحيحة ، والأخبار المتكاثرة طافحة بذلك .. » . اهـ .

(١) وموسى بن عبيدة هو الربذي وهو ضعيف .

= وقد استدَلَّ بعضُ الروافضِ لنجاةِ أبي طالبٍ بقولِ اللهِ عزَّ وجلَّ : ﴿ فالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ فقال : وقد عزَّره أبو طالبٍ بما اشتهر وعُلمَ ونايذ قريشاً وعاداهم بسببه مما لا يدفعه أحدٌ من نقلة الأخبار ، فيكون من المفلحين . اهـ .
قال الحافظ :

« وهذا مبلغهم من العلم !! ، وإنا نُسلمُ أنه نصره ، وبالغ في ذلك ، ولكنه لم يتبع النور الذي أنزل معه ، وهو الكتاب العزيز ، الداعي إلى التوحيد ، ولا يحصل الفلاح إلا بحصول ما رتب عليه من الصفات كلها . اهـ .
وصدق الحافظ رحمه الله ورضي عنه .

٧ - - حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال :

« سئل رسول الله ﷺ ، وقيل له : هل نفعت أبا طالبٍ ؟! قال : « أخرجته من النار إلى ضحضاح منها » .

أخرجه البزار (ج ٤ / رقم ٣٤٧٢) قال : حدثنا عمرو ، ثنا أبي ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن جابر ... فذكره .

قال الحافظ ابن كثير في « السيرة » (٢ / ١٢٨) :

« تفرد به البزار » .

وقال الحافظ الهيثمي في « المجمع » (١٠ / ٣٩٥) :

« فيه من لم أعرفه » .

قُلْتُ : كذا قال يرحمه الله تعالى . وهو يعني بذلك شيخ البزار وأباه .

وإلا فباق رجال السند لا يجهلهم الهيثمي .

وشيخ البزار هو عمر بن إسماعيل بن مجالد كما نصَّ على ذلك ابن كثير

رحمه الله .

ووقع في النسخة « عمرو بن إسماعيل » وهو خطأ ، صوابه ما أثبتته ولعله =

.....
= لذلك لم يعرفه الهيثمي والله أعلم .
وعمر هذا ، كذبه ابن معين ، وتركه النسائي والدارقطني واتهمه ابن عدي
بسرقه الحديث .

وأبوه خيرٌ منه ، فقد وثقه ابن معين وضعفه الدارقطني ، ولينه النسائي .
ولذلك قال أبو زرعة : « هو وسط » .
ومجالد فيه مقال .

فالسند واهٍ جدًا لأجل شيخ البزار .
والعمدة على الأحاديث السابقة ، وإنما ذكرتُ هذا تبيينًا . والله المستعان .
وقد رأيتُ بعضَ المحترقين من غلاة الشيعة ، وهو الشيخ محمد باقر المحمودي
جعل يدفع تهمة الكفر عن أبي طالب في تعليقه على « خصائص عليّ »
(ص ٢٦٦ - ٢٧٣) بأمرٍ تضحك منها الشكلى ، فيأتى بالروايات التى لا
تُحطّم لها ولا أزمّة ، فيعارض بها الروايات الصحيحة ، مما يدلُّ على أنه جاهل ،
وقد رأيتُ له كلامًا يُفسق فيه أبا بكر وعمر ، بل ويشتم منه تكفيرهما . ومع
ذلك ينادى بعض الغافلين بالتقريب بين أهل السنة والشيعة .

وقدرأيتُ كتابًا لبعض غلاة الروافض سَمَّاهُ : « أسنى المطالب في نجاة أبي طالب »
ملاءه بالحشو ، والبهت والافتراء على أهل السنة ، وردّه يحتاج إلى كتابٍ مستقل .
وحاصل الأمر أن الروايات الصحيحة نصت على كفر أبي طالب ، وعليه
أهل السنة .

وقد ترجم له ابن عساكر في « تاريخه » وصدر ترجمته بقوله : « قيل إنه
أسلم ، ولا يصحُّ إسلامه » .

وقال الحافظ ابن كثير في « السيرة » (٢ / ١٣٢) بعد أن تكلم على أن
أبا طالب مات كافرًا ، قال :

« ولولا ما نهانا الله عنه من الاستغفار للمشركين ، لاستغفرنا لأبى طالب
وترحمنا عليه » . اهـ .

١٦٣ - « صَلاةٌ بِسِوَاكِ ، خَيْرٌ مِنْ سَبْعِينَ صَلَاةً بِغَيْرِ سِوَاكِ » .

١٦٣ - باطل .

أخرجه أحمد (٢٧٢ / ٦) ، وابنُ خزيمة (٧١ / ١) ، والبزارُ (٢٤٤ / ١) ،
والحاكم (١٤٦ / ١) ، والبيهقيُّ (٤٠ / ١) من طريق محمد بن إسحاق ، قال :
وذكر محمد بن مسلم الزهريُّ ، عن عروة ، عن عائشة مرفوعًا به .
قال البزار :

« لا نعلمُ أحدًا رواه بهذا اللَّفظِ إلا ابنُ إسحاق » .

وقال ابنُ خزيمة :

« أنا استثيتُ صحةَ هذا الخبرِ ، لأنِّي أخافُ أن يكونَ محمد بنُ إسحاق لم
يسمع من محمد بن مسلم ، وإنما دلَّسهُ عنه »^(١) .

وقال البيهقيُّ :

« وهذا الحديثُ ، أحدٌ ما يخافُ أن يكونَ من تدليساتِ محمد بنِ إسحاق بن
يسار ، وأنه لم يسمعه من الزهريِّ » .

قُلْتُ : فعلةُ هذا الإسنادِ هي عننة ابنِ إسحاق .

أما الحاكمُ فقال :

« صحيحٌ على شرطِ مسلم » ووافقه الذهبيُّ !!

وليس كما قالوا ، بل هو وهمٌ عجيبٌ منهما لا سيما الذهبيُّ . فإن ابنِ إسحاق
لم يحتج به مسلم ، وقد نبه الذهبيُّ على هذا ، ثم نسي . فسبحان من لا يضلُّ
ولا ينسى .

قال النووي في « المجموع » (١ / ٣٣١) :

« وأما حديثُ عائشة ، فضعيفٌ ، رواه البيهقيُّ من طريقٍ وضعفها كلُّها =

(١) [وقد شكك الشيخ أحمد شاکر رحمه الله في ثبوت التدليس على ابن إسحاق ، بل نفاه نفياً يكاد
يكون صريحاً وقد ناقشته في « طرح الأكمة عن وجوه الإعواز في فقه السنة » وهو قيد الطبع] .

= وكذا ضعفه غيره . وذكره الحاكم في « المستدرک » وقال : هو صحيح على شرط مسلم ، وأنكروا ذلك على الحاكم ، وهو معروف عندهم بالتساهل في التصحيح . وسبب ضعفه أن مداره على ابن إسحق وهو مدلس ، ولم يذكر سماعه . والمدلس إذا لم يذكر سماعه لا يُحتج به بلا خلاف كما هو مقرر لأهل الفن . وقوله إنه ليس على شرط مسلم ليس كذلك ، فإن محمد بن إسحق لم يرو له مسلم شيئاً محتجاً به ، وإنما روى له متابعة . وقد عُلم من عادة مسلم وغيره من أهل الحديث أنهم يذكرون في المتابعات من لا يُحتج به للتقوية ، لا للاحتجاج . ويكون اعتمادهم على الإسناد الأول ، وذلك شيء مشهور عندهم . والبيهقي أتقن في هذا الفن من شيخه الحاكم ، وقد ضعفه . والله أعلم . اهـ .

وتعقبه في بعض ما قال ، صاحب « طرح الثريب » (٢ / ٦٥) فقال : « قوله : والمدلس إذا لم يذكر سماعه الخ قال : وقوله : بلا خلاف ليس بجيد ، بل فيه الخلاف في الاحتجاج بالمرسل ، وأولى بالصحة لاحتمال عدم سقوط أحد ، ومن صرح بجريان الخلاف فيه ابن الصلاح . وغيره . والله أعلم . وضعف يحيى بن معين أيضاً الحديث المذكور ، وقال : إنه باطل » . اهـ .

وقال ابن مفلح في « المبدع » (١ / ٩٩) :

« رواه الحاكم وصححه ، و قال : على شرط مسلم ، وهذا مما أنكر عليه ، وضعفه البيهقي بسبب أن ابن إسحق مدلس ولم يسمعه من الزهري » . اهـ .
أما الصنعاني فقال في « العدة » (١ / ٢٧٨) :

« وأخرجه الحاكم وقال : صحيح على شرط مسلم ، وتُعقب بأن مسلماً لم يخرج له - يعني ابن إسحق - إلا في المتابعات . قلت : على كل حال ، وإن خرج عن رتبة الصحيح فإنه حسن معمول به . ويشهد له حديث جابر =

.....
= مرفوعاً : « ركعتان بسواك » أخرجه أبو نعيم بإسنادٍ حسنٍ كما قال المنذرى . وأخرج أيضاً مثله موقوفاً على ابن عباس بإسنادٍ قال فيه الحافظ المنذرى : جيدٌ . اهـ .

قُلْتُ : وهذا التعقيب يُستغرب من الصنعاني ؛ لأنه لم يأت عليه بدليل سوى مجرد الدعوى . ومثله لا يقبل ، فلذلك لم يتعرض بالجواب عن العلة الحقيقية ، وهي عننة ابن إسحق . وإنما يُحسن حديث ابن إسحق إذا صرح بالتحديث ، وعليه استقر عمل كثيرٍ من الحفاظ ، والشواهد التي ذكرها أسانيدُها معلولة كما قال الحافظ ابن حجر في « التلخيص » (١ / ٦٧) . والمنذرى رحمه الله نَفَسُهُ رَخْوٌ في التصحيح كما علمته بأدلة كثيرة بعد مطالعته لكتابه « الترغيب والترهيب » .

وقال الشيخ عبد الرحمن البنا في « الفتح الرباني » (١ / ٢٩٤) بعد ذكر تصحيح الحاكم :

« وحديث عائشة لم يتعقبه الذهبي بشيء في تلخيصه على المستدرک ، فلو كان معلولاً لذكر علته !! » .

قُلْتُ : وهذا جوابٌ هزيلٌ ، وعذر الشيخ أنه لم يكن من أهل الفن ، وإلا فالذهبي وقع في كثير من الوهم في تلخيصه على المستدرک ، علمت ذلك بعد دراستي لكتاب المستدرک ، مما قوى عندي الرغبة في تتبع المواضع التي أخطأ فيها الحاكم ووافقها الذهبي ، فتجمع لدي حتى الآن أكثر من ألف موضع ، أودعتها في كتابي : « إتحاف الناظم بوهم الذهبي والحاكم » يسر الله إتمامه بخير . وله قصة ذكرتها في مقدمة الكتاب المشار إليه .

نعم ، توبع ابن إسحق .

تابعه معاوية بن يحيى ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة مرفوعاً :
« ركعتان بسواك ، أفضل من سبعين ركعةً بغير سواك » . =

.....
= أخرجه أبو يعلى (٢٥٢ - زوائده) ، وبحشل في « تاريخ واسط » (٢٠٠) ،
وابن حبان في « المجروحين » (٣ / ٥) ، والبزار (١ / ٢٤٥) ، وابن عدي في
« الكامل » (٦ / ٢٣٩٥) ، وابن الجوزي في « الواهيات » (١ / ٣٣٦) .
قال البزار :

« لا نعلم رواه إلا معاوية » .

قُلْتُ : و هو ابن يحيى الصدفي .

قال ابن معين :

« هالك ، ليس بشيء » .

وضَعفه أبو حاتم ، والنسائي ، والساجي وقال : « جدًّا » .

وقال أحمد :

« تركناه » .

وله طريق آخر عن عائشة .

أخرجه البيهقي (١ / ٤٠) من طريق محمد بن عمر ، ثنا عبد الله بن أبي
يحيى الأسلمي ، عن أبي الأسود ، عن عروة ، عن عائشة مرفوعًا : « الركعتان
بعد السواك ، أحبُّ إليَّ من سبعين ركعة قبل السواك » .

قال البيهقي :

« الواقدي ، لا يُحتجُّ به » .

قُلْتُ : لأنه متروك ، بل كذبه غير واحد .

قال الحافظ يردُّ على مُغلطاي :

« وقد تعصَّب مغلطاي للواقدي ، فنقل كلام من قواه ووثقه ، وسكت عن
ذكر من وهاه واتهمه ، وهم أكثر عددًا وأشدُّ إتقانًا ، وأقوى معرفةً به من
الأولين . ومن جملة ما قواه به : أن الشافعي روى عنه . وقد أسند البيهقي
عن الشافعي أنه كذبه . ولا يقال : فكيف روى عنه ؟! لأننا نقول : رواية =

= العدل ليست بمجرد ما توثيقاً ، فقد روى أبو حنيفة عن جابر الجعفي ،
وثبت عنه أنه قال : ما رأيتُ أكذب منه » . اهـ .
قُلْتُ : ومع وضوح كلام الحافظ وقوته ، فقد ردَّ عليه التهانوي الحنفى
في « قواعد » (٣٤٧ - ٣٥٠) فقال :

« هذا ، ولم يتعصب مغلطى للواقدي ، بل استعمل الإنصاف !! فإن
الصحيح في أمر الواقدي التوثيق !! . قال الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد
في « الإمام » : جمع شيخنا أبو الفتح الحافظ في أول كتابه : « المغازي
والسير » أقوال من ضعفه ، ومن وثقه ، ورجح توثيقه ، وذكر الأجوبة عما
قيل . وهذا يردُّ على النووي ، والذهبي قولهما : الواقدي ضعيف باتفاقهم ،
أو : استقر الإجماع على وهنه . وأين الإجماع من الاختلاف في ترجيح توثيقه
وتضعيفه ؟ ! » . اهـ .

وقال ابن الهمام - وهو من أكابر محققي الأحناف - :

« الواقدي حسن الحديث عندنا » .

قُلْتُ : وهو ذهولٌ من هؤلاء الفضلاء عن القاعدة المقررة عند العلماء ،
وهي أن الجرح مقدمٌ على التعديل إن كان مفسراً ، وجرح الواقدي مفسراً
وظاهر ، فقد كذبه أحمد بن حنبل ، والشافعي ، والنسائي ، وابن المديني ،
وأبو داود ، ومحمد بن بشار .

واتهمه أبو حاتم ، وابن راهويه ، بالوضع وكذا الساجي . وتركه أحمد ،
وابن المبارك ، وابن نمير ، وإسماعيل بن زكريا ، والبخاري ، وأبو زرعة ،
والعقيلي ، والدولابي وغيرهم .

وهذا هو الذي حدا بالنووي أن يقول :

« الواقدي ضعيف باتفاقهم » .

والمقصود من عبارته باتفاق النقاد العارفين ، لأن الذين وثقوه لا يرقون =

.....

= في النقد إلى مستوى الجارحين .
فمن قيل فيه هذا كيف يقال : الراجح فيه التوثيق !!؟ أو : هو حسنُ
الحديث عندنا !!

وهل هذا إلا قلبٌ للأصول ؟!
وقد قال الكوثري - وهو حنفى جلدٌ - في « مقالاته » (٤١ - ٤٤) بعد
ذكر حديث : « اتقوا خضراء الدّمن » قال :

« انفرد به من كذبه جمهرة أئمة النقد بخط عريض . فقال النسائي : الكذابون
المعروفون بالكذب على رسول الله ﷺ أربعة : الواقدي بالمدينة .. وقال
البخاري : قال أحمد : كذاب ثم قال : وجرح هؤلاء مفسرٌ ، لا يحتمل
أن يُحمل التكذيب في كلامهم على ما يحتمل الوهم كما ترى ، وإنما مدار الحكم
على الخبز بالوضع أو الضعف الشديد من حيث الصناعة الحديثية هو انفراد
الكذاب ، أو المتهم بالكذب ، أو الفاحش الخطأ ، لا النظر إلى ما في نفس
الأمر ، لأنه غيبٌ ، فالعمدة في هذا الباب هي علم أحوال الرجال . واحتمال
أن يصدق الكذاب في هذه الرواية مثلاً ، احتمالٌ لم ينشأ من دليل ، فيكون
وهماً منبوذاً .. » . اهـ .

قلت : وهذا تحقيقٌ حسنٌ ، ولكن الكوثري لم يثبت عليه ، فقد رأيتُه وثق
الواقدي في تعليقه على كتاب « شروط الأئمة » (ص ٣٧) !! وكان الكوثري
مشهوراً بذلك .

قال الذهبي في « السير » (٩ / ٤٦٩) :
« وقد تقرر أن الواقدي ضعيفٌ ، يُحتاج إليه في الغزوات والتاريخ ، ونوردُ
آثاره من غير احتجاج ، أمّا في الفرائض ، فلا ينبغي أن يُذكر . فهذه الكتب
الستة ، ومسنّد أحمد ، وعامة من جمع في الأحكام ، نراهم يترخصون في
إخراج أحاديث أناس ضعفاء ، بل ومتروكين ، ومع هذا لا يخرجون لمحمد =

.....
= ابن عمر شيئاً . مع أن وزنه عندي أنه مع ضعفه يكتب حديثه ويروى ،
لأنني لا أتهمه بالوضع . وقول من أهدره ، فيه مجازفة من بعض الوجوه ، كما
أنه لا عبرة بتوثيق من وثقه ، كيزيد ، وأبي عبيد ، والصاغاني ، والحري ،
ومعن ، وتام ، عشرة محدثين ، إذ قد انعقد الإجماع اليوم على أنه ليس بحجة ،
وأن حديثه في عداد الواهي ، رحمه الله . اهـ .

قُلْتُ : وقول الذهبي - رحمه الله - : « ... مع ضعفه يكتب حديثه
ويروى الخ » فيه نظر ، ولعل الدافع إلى هذا القول هو أن الواقدي كان
واسع العلم في المغازي كما صرح الذهبي في مطلع كلامه ، فيحتاج إليه . ولكن
كلام أئمة النقد لا يُساعد عليه . ثم كيف يكتب حديث الواقدي مع ضعفه
الشديد؟! والحاصل أنه لا يحتجُّ به إذا انفرد ، ولا يصلح أيضاً في الشواهد
ولا المتابعات . فعلى أي أساس يُكتب حديثه؟!

إلا أن يقال : يكتب حديثه على سبيل التعجب !!

وزعم الشيخ عبد الغني عبد الخالق في تعليقه على « مناقب الشافعي » لابن
أبي حاتم (٢ / ٢٢٠) : « أن الإجماع استقر على وهن الواقدي كما قال الذهبي ،
ولكن في غير السير والمغازي ، فهو فيها ثقة بالإجماع » !!
ولا أدري ما مستنده في دعواه؟ ولم أقف على كلام لأحد الأئمة أطلق
فيه دعوى الإجماع .

نعم قال الذهبي في « السير » (٩ / ٤٥٤ - ٤٥٥) :

« وجمع فأوعى ، وخلط الغث بالسمين ، والحرز بالدر الثمين ، فاطرحوه
لذلك ، ومع هذا فلا يستغنى عنه في المغازي ، وأيام الصحابة وأخبارهم » .
فكلام الذهبي هذا فسرره هو فيما نقلته عنه سابقاً وهو قوله : « نورد
آثاره من غير احتجاج » .

= وليس في هذا ما يفيد أنه ثقة في المغازي والسير .

= وحاصل البحث أن الواقدي متروكٌ مع سعة علمه كما قال الحافظ في «التقريب» .

وفي الباب عن ابن عمر ، رضى الله عنهما .
أخرجه بحشل في « تاريخ واسط » (٢٣٤) قال : ثنا الحسن بن راشد بن عبد ربه بن راشد ، قال : ثنا أبو راشد بن عبد ربه ، قال : ثنا نافع مولى ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« صلاة بسواك أفضل من سبعين صلاة بغير سواك » .
قُلْتُ : والحسن بن راشد ، وأبوه لم أقف على حالهما . ولا أدرى هل ذكرهما السلفى في سؤالاته لحميس الحوزى بشأن جماعة من أهل واسط أم لا ؟ فإن الكتاب ليس معى الآن . وعلى كل إن ثبتت ثقتهما فإن الحديث مرسل ضعيف . والله أعلم .

وفي الباب عن جماعة من الصحابة ، وأحاديثهم كلها معلولة ، وراجع لذلك : « التلخيص الحبير » (١ / ٦٧) للحافظ .

أما معنى الحديث فإنه باطل ، إذ كيف تترجح صلاة المتسوك على غير المتسوك بسبعين ضعفاً ، مع أن السواك لا يعدو عن كونه مستحباً !!
وقد طعن في الحديث ابن معين ، والبخاري ، وابن حبان ، والبيهقي ، والعراق ، وابن حجر .
والله أعلم .

١٦٤ - مُنْكَرٌ .

أخرجه ابنُ عدى في « الكامل » (١ / ١٩٠) ، وعنه ابنُ الجوزي في « الموضوعات » (٢ / ١٨٥) ، والقضاعي في « مسند الشهاب » (١١٧) ، عن الخرائطي ، وهذا في « المكارم » (٦٠) ، من طريق جحدر ، ثنا بقية ، ثنا الأوزاعي ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة مرفوعاً به .
قُلْتُ : وجحدر : هو أحمد بن عبد الرحمن الكفرتوثي ، وهو ضعيف يسرق الحديث كما قال ابنُ عدى .

وذكره ابنُ حبان في « الثقات » وقال :

« لم أر في حديثه ما في القلب منه إلا ما حدثناه زيد بن عبد العزيز »
فذكر هذا الحديث ثم قال : « هذا حديثٌ منكرٌ » .

قال الحافظ في « اللسان » (١ / ٢١١) :

« فكأنه ما عرفه ؛ لأنه سمَّاه عبد الله بن الحارث » .

[وقال الهيثمي في « المجمع » (٣ / ١٢٨) : « ولم أجد من ترجم جحدر ابن عبد الله » وقد أخطأ الهيثمي - رحمه الله - في نسبه ، فلذلك لم يجده .
والله أعلم] .

قال الذهبي في « الميزان » .

« وقد روى هذا عن بقية ، عن يوسف بن السفر ، عن الأوزاعي ، ويوسف ساقط . ورواه البائلتي - وهو واه - عن الأوزاعي » .

قال السيوطي في « اللآلئ » (٢ / ٩٦) :

« وقد توبع - يعني جحدر - فرواه أبو الشيخ عن أبي التحريش أحمد بن عيسى الكلابي ، حدثنا محمد بن عوف ، عن بقية .. » .

قُلْتُ : وأبو التحريش هذا لم أقف له على ترجمة . وأخاف أن يكون

=

مصحفاً .

= ثم رأيتُ الشيخ العلامة ذهبيَّ العصر الملعَميَّ البماني - رحمه الله - قال في تعليقه على « الفوائد المجموعة » (ص - ٨٠) :

« ولم أجد أبا الحريش ، ولا أدري أبلًا واسطيةً رواه أبو الشيخ عنه ، أم بواسطيةً . وقد يصح عن بقية : « عن الأوزاعيِّ » ، فإن بقية يدلُّ عن كلِّ أحدٍ . فأما : « بقية ، ثنا الأوزاعيِّ » فهيات . اهـ .

قُلْتُ : وحتى لو صرح بقية بالتحديث عن الأوزاعيِّ ، فإن تدليسهُ لم يرتفع ؛ لكونه كان يدلُّس تدليس التسوية كما حررتهُ في أول أحاديث الكتاب . ومدلس التسوية يجب أن يصرح في كلِّ طبقات السند إلا في صور ضيقة ، كأن يروى مدلسُ التسوية عن راوٍ له صحيفة ، مثل عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدِّه . فالمدلسُ بطبيعة الحال ليس مسؤولاً عن عنعنة شيخه ، فيكتفى أن يصرح بالتحديث عن شيخه فقط . والله أعلم .

وقد أسقط بقية رجلاً من الإسناد .

قال الدارقطنيُّ في « العلل » (ج ٥ / ق ٢٧ / ٢) :

« وخالفهما محمد بن مصفى ، فرواه عن بقية ، عن أبي الفيض ، عن الأوزاعيِّ ، عن ابن شهاب ، عن عروة قال : قال رسول الله ﷺ ولا يصحُّ هذا الحديث » . اهـ .

وله شاهدٌ من حديث أنس ، رضى الله عنه .

أخرجه ابنُ عدى (٦ / ٢٣٥٠) ومن طريقه ابنُ النجار في « ذيل تاريخ بغداد » قال : سمعتُ أبا جعفر ، شيخ سمعته ببغداد يعظ على رؤوس الناس يقول : ثنا محمد بن مسلمة ، ثنا موسى الطويل ، عن أنس مرفوعاً : « الجنة مأوى الأسخياء » ثلاثاً .

ثم قال :

= « وهذه الأحاديث كلها مناكير لموسى هذا » . اهـ .

.....

= وموسى هذا : هو ابن عبد الله الطويل متهم ، وقد روى عن أنس أشياء موضوعة كما قال ابن حبان .

ومن أبشع ما افتراه قوله : « رأيت عائشة بالبصرة على جميل أورك في هودج أخضر » !!

قال الذهبي :

« انظر إلى هذا الحيوان المتهم ! كيف يقول في حدود سنة مائتين أنه رأى عائشة !؟ فمن الذى يُصدقه !؟»

وله طريق آخر عن أنس ..

أخرجه الخطيب في « البخلاء » (ص - ٥١) من طريق الدينورى ، حدثنا محمد بن المغيرة الجرمي ، حدثنا إبراهيم بن بكر الشيباني ، حدثنا العلاء بن خالد القرشي ، حدثنا ثابت البناني ، عن أنس مرفوعاً به .
قُلْتُ : وهذا سندٌ تالفٌ .

والدينورى هو عبد الله بن محمد بن وهب الحافظ ، تركه الدارقطني وقال : « كان يضع الحديث » . وكذبه عمر بن سهل ، واتهمه ابن عقدة ، وإبراهيم ابن بكر . متروك كما قال الدارقطني وغيره .

وقال أحمد : « أحاديثه موضوعة » .

والعلاء بن خالد القرشي قواه ابن حبان وكذبه أبو سلمة التبوذكي .

١٦٥ - « مَا عَظَمْتَ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَى عَبْدٍ ، إِلَّا عَظَمْتَ مَوْؤَنَةَ النَّاسِ عَلَيْهِ ، فَمَنْ لَمْ يَحْتَمِلْ تِلْكَ الْمَوْؤَنَةَ ، فَقَدْ عَرَّضَ النَّعْمَةَ لِلزَّوَالِ » .

١٦٥ - ضَعِيفٌ ...

أخرجه ابنُ عدى في « الكامل » (١/ ١٧٨) وأبو يعلى - كما في « كشف الخفا » (٢/ ٢٦٦) - ، وابنُ حبان في « الضعفاء » (١/ ١٤٢) ، والخطيب في « التاريخ » (٥/ ١٨١ - ١٨٢) ، وابنُ الجوزي في « الواهيات » (٢/ ٥١٧ - ٥١٨) من طريق أحمد بن معدان ، عن ثور بن يزيد ، عن خالد ابن معدان ، عن معاذ بن جبل مرفوعاً فذكره .

قال ابنُ عدى :

« هذا الحديث يروى من وجوه ، وكلها غير محفوظة ، وأحمد بن معدان هذا ، لا أعرف له غير هذا الحديث » .

وقال ابنُ حبان :

« أحمد بن معدان شيخٌ ، يروى عن ثور بن يزيد الأوابد التي لا يجوز الاحتجاج بمن يروى مثلها ثم قال : وهذا مارواه عن ثور إلا واهيان ، ضعيفان : أحمد بن معدان ، وابنُ علاثة » .

قُلْتُ : وحديث ابن علاثة أخرجه ابن حبان أيضاً في ترجمته (٢/ ٢٨٠) قال : أخبرنا الحسن بن سفيان ، قال : حدثنا عمرو بن الحصين ، قال : حدثنا ابنُ علاثة به .

وهذا سندٌ ضعيفٌ جداً .

وعمر بن الحصين تركه الدارقطني ، وكذبه الخطيب . أما محمد بن علاثة فليس واهياً كما قال ابن حبان وإن تركه الدارقطني ، واتهمه الأزدي بالكذب .

وقد ردَّ الخطيب على الأزدي ، فقال :

« أفرط الأزدي ، وأحسبه رُفعت إليه روايات عمرو بن الحصين عنه فكذبوه =

.....

= لأجلها ، وإنما الآفة من ابن الحسين فإنه كذاب ، وأما ابن علانة فقد وصفه يحيى بن معين بالثقة ولم أحفظ لأحد من الأئمة خلاف ما وصفه به يحيى . اهـ .

قُلْتُ : بل قال فيه البخاري :

« في حفظه نظر » .

وقال أبو حاتم :

« يكتب حديثه ولا يُحتجُّ به » .

وحاصل البحث في ابن علانة أنه صدوق في حفظه ضعف .

فآفة الإسناد من جهة عمرو بن الحسين . ولذا قال أبو حاتم :

« حديثٌ باطلٌ » . نقله عنه العراقي في « المغني » (٣ / ٢٤٥) .

وله شاهدٌ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

أخرجه العقيلي في « الضعفاء » (ق ١١٩ / ٢) ، وعنه ابن الجوزي في

« الواهيات » (٢ / ٥١٨) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن عطية ، عن

ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس مرفوعاً :

« أيما عبدٍ أنعم الله عليه نعمة فأسبغها ، ثم جعل إليه شيئاً من حوائج الناس ،

فتبرم بها ، كان قد عرَّض تلك النعمة للزوال » .

قال العقيلي :

« عبد الرحمن بن عبد الله بن عطية ، عن ابن جريج ، مجهولٌ بنقل الحديث ،

ولا يتابع على هذا وفي هذا الباب أحاديث متقاربة في الضعف ، ليس

منها شيء يثبت » . اهـ .

قُلْتُ : وابن جريج مدلسٌ ، وقد عنعنهُ .

فقول المنذري في « الترغيب » (٣ / ٢٥١) ، والهيثمي في « المجمع » (٨ /

١٩٢) ، « إسنادهٌ جيدٌ » ليس بجيدٍ إلا أن يكون طريق الطبراني في =

.....

= « الأوسط » بخلاف هذا ، فإن كان كذلك ففي القلب شيء من حكمهما
لما عرفتُ عنهما من التساهل في النقد . والله أعلم .
وشاهدٌ آخر من حديث عائشة رضی الله عنها .

أخرجه ابنُ أبي الدنيا في « قضاء الحوائج » (ص - ٨٢) من طريق الحارث
ابن محمد التميمي ، ذكر عمرو بن الصلت خالي ، عن سعيد بن أبي سعيد ،
عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة مرفوعًا بلفظ حديث الباب .
قُلْتُ : والحارث : هو ابن أبي أسامة صاحب المسند ، وهو صدوق ، وعمرو
ابن الصلت ، لعله المترجم في « الجرح والتعديل » (٣ / ١ / ٢٤١) ولم يترجح
لدى . فإن يُكنُّه ، فهو صدوق ، وسعيد بن أبي سعيد : هو الزبيدي .

قال ابنُ عدى :

« أحاديثه ليست محفوظة » .

وقال الذهبي :

« لا يُعرف ، وأحاديثه ساقطة » .

وشاهدٌ آخر من حديث ابن عمر ، رضی الله عنهما .

أخرجه الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » ، وابنُ أبي الدنيا في « قضاء
الحوائج » (٧٤) من طريق محمد بن حسان السمتي ، نا أبو عثمان عبد الله
ابن زيد الكلبي ، ذكر الأوزاعي ، عن عبدة بن أبي لبابة ، عن ابن عمر
مرفوعًا : « إن لله قومًا يختصهم بالنعم لمنافع العباد ، وبقورها فيهم ما بذلوها ،
فإن منعوها نزعها منهم ، فحولها إلى غيرهم » .

قال المنذري :

« لو قيل بتحسين سنده لكان ممكنا !! »

قُلْتُ : لا ، ومحمد بن حسان قال أبو حاتم والدارقطني :

« ليس بالقوى » .

= وقال ابن معين :

« لا بأس به » .

وشيخه عبد الله بن زيد ضعفه الأزدي .

وكذا قال الهيثمي (١/ ١٩٥) .

فإن كان مقصد المنذري أنه حسن في الشواهد والمتابعات ، لعله يحتمل ،
ولكن أين الشواهد المجدية ، أو المتابعات القوية !!؟

وشاهدٌ رابعٌ ، عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه .

أخرجه الخرائطي في « المكارم » (٨٩) قال : حدثنا علي بن حرب الطائي ،
حدثنا حليس بن محمد ، حدثنا ابن جريج ، عن عطاء ، عن عمر بن الخطاب
رضى الله عنه مرفوعاً : « ما أنعم الله على عبدٍ نعمةً ، إلا كثرت مؤنة الناس
عليه ، فإن لم يتحمل مؤنهم ، عرض تلك النعمة لزوالها » .
قلتُ : وسندهُ ضعيفٌ جداً .

قال الحافظ العراقي في « المغنى » (٣/ ٢٤٥) :

« إسناده منقطعٌ ، وحليس بن محمد أحد المتروكين » .

١٦٦ - « لَا تَسْبُوا الْبَرَاغِيثَ ، فَنِعَمَ الدَّابَّةُ تُؤَفِّظُكُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ » قَالَ عَلِيٌّ : فِتْنَتَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ مَتَهَجِدِينَ .

١٦٦ - ضَعِيفٌ .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » - كما في « المجمع » (٧٨ / ٨) - ، والعقيلي في « الضعفاء » (ق ٨٠ / ١) ، ومن طريقه ابن الجوزي في « الواهيات » (٧١٣ / ٢) من طريق سعد بن طريف ، عن الأصبع بن نباتة ، عن علي بن أبي طالب ، قال : بينا نحن مع رسول الله ﷺ ، فأذتنا البراغيثُ ، فسببناها ! فقال رسول الله ﷺ : « لا تسبوا الحديث » .
قال العقيلي :

لا يثبت عن النبي ﷺ في البراغيث شيء .

قُلْتُ : وهذا السند ساقطٌ جداً .

وسعد بن طريف تالف ، وقد أجمعوا على ضعفه والإعراض عن حديثه . بل اتهمه ابن حبان بالوضع . والأصبع بن نباتة مثله أيضاً . قال ابن معين :

« ليس بثقة » .

وتركه النسائي وابن حبان .

بل كذبه أبو بكر بن عياش .

وله شاهدٌ من حديث أنس رضي الله عنه ، هو خيرٌ من الأول لكنه منكرٌ .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (١٢٣٧) ، والبخاري (٤٣٤ / ٢) ،

وأبو يعلى في « مسنده » (ج ٥ / رقم ٢٩٥٩) ، والطبراني في « الأوسط » -

كما في « المجمع » (٧٧ / ٨) - ، والحكيم الترمذي في « نوادر الأصول » (٧٠ /

٢) ، والعقيلي في « الضعفاء » (ق ٨٧ / ٢) ، وابن عدي في « الكامل » (٣ /

١٢٥٧ - ١٢٥٨) ، وابن حبان في « المجروحين » (٣٥٠ / ١) ، والسلمي =

= في «طبقات الصوفية» (ص - ١٨١) من طريق سويد بن إبراهيم بن إبراهيم أبي حاتم ،
عن قتادة ، عن أنس أن رجلاً سبَّ برغوثاً عند النبي ﷺ فقال : « لا تسبهُ
فإنه أيقظ نبياً من الأنبياء للصلاة » .

قال العقيلي :

« لا يصحُّ في البراغيث عن النبي ﷺ شيء » .

قُلْتُ : وسند هذا الحديث ضعيف .

وعلمته سويد بن إبراهيم .

قال الساجي :

« حدث عن قتادة بحديثٍ منكرٍ » .

فلعله يعنى هذا .

وقال ابنُ عدى :

« حديثه في قتادة ليس بذاك » .

وقال ابنُ معين والبخاري :

« لا بأس به » .

وقال أبو زرعة :

« ليس بقوى » ، وحديثه حديث أهل الصدق » .

وأسرف فيه ابنُ حبان كما قال الذهبي (٢ / ٢٤٧) .

قُلْتُ : فحاصل الكلام فيه أنه صدوق ، في حديثه عن قتادة ضعف ، وهذا

الحديث من روايته عن قتادة .

ولكنه توبع .

قال ابنُ عدى :

« وقد حدَّث به عن قتادة ، عن أنس - كما حدَّث سويد : سعيد بنُ بشير »

=

وكذا قال البخاري .

.....
= ولكن سعيد بن بشر ضعيف في قتادة خاصة .

قال محمد بن عبد الله بن نمير ، والساجي :

« حدث عن قتادة بمناكير » .

وقال البزار وابن عدي :

« لا بأس به » .

وقال أبو حاتم وأبو زرعة :

« محله الصدق عندنا » .

فحالُه مثل حال سويد بن إبراهيم ، وكلاهما يروى عن قتادة المناكير .

وخلاصة البحث أن الحديث ضعيف . والله أعلم .

١٦٧ - « نَجَاءُ أَوَّلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالْيَقِينِ وَالزُّهْدِ ، وَيَهْلِكُ آخِرُهَا بِالْبُحْلِ وَالْأَمَلِ » .

١٦٧ - ضَعِيفٌ .

أخرجه ابنُ أُمي الدنيا في « اليقين » (ق ١ / ٢) ، وابن شاهين في « الترغيب » (ق ١٨ / ٢) ، وابنُ لال - كما في « الفيض » (٦ / ٢٨٢) - من طريق سلمة بن شبيب ، ثنا مروان بن محمد ، عن ابن هليعة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدّه مرفوعًا به .

قال المناوي في « الفيض » :

« قال العلاءي : هو من حديث ابن هليعة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدّه . وابنُ هليعة لا يُحتج به » .

قُلْتُ : وابنُ هليعة مع كون حديثه هنا من رواية مروان بن محمد عنه ، وليس من القدماء ، فإنه رواه بالنعنة ، وكان يدلّسُ .

قال عبد الرحمن بن مهدي :

« كتب إلى ابن هليعة كتابًا فيه حديث عمرو بن شعيب ، فقرأته على ابن المبارك ، فأخرجه إلى ابن المبارك من كتابه عن ابن هليعة قال : أخبرني إسحق ابن أبي فروة ، عن عمرو بن شعيب » . اهـ .

قُلْتُ : فأسقط ابن هليعة ابن أبي فروة ، وهو متروك ، ورواه عن عمرو بن

شعيب .

١٦٨ - « مَا أَحَافَ عَلَى أُمَّتِي إِلَّا ضَعْفُ الْيَقِينِ » .

١٦٨ - ضَعِيفٌ .

أخرجه البخاري في « الكبير » (٣ / ١ / ٢٦٤) ، والطبراني في « الأوسط » - كما في « المجمع » (١ / ١٠٧) - ، وابن أبي الدنيا في « اليقين » (ق ٢ / ١) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ، من طريق عبد الله بن وهب ، عن سعيد بن أبي أيوب ، عن عبد الرحمن بن بزرج ، أنه سمع أبا هريرة ... فذكره مرفوعاً .

قال الهيثمي :

« رجاله ثقات » !!

قُلْتُ : كيف ؟! وعبد الرحمن بن بزرج ترجمه البخاري ، وكذا ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٢ / ٢ / ٢١٦) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . فهو مجهول الحال . والله أعلم .

١٦٩ - « مَنْ أَهْدَيْتَ لَهُ هَدِيَّةً وَمَعَهُ قَوْمٌ جُلُوسٌ ، فَهَمَّ شُرَكَاءُوهُ فِيهَا » .

١٦٩ - مُنْكَرٌ .

أخرجه العقيلي في « الضعفاء » (ق ١٣٠ / ١) ، وابن الجوزي في « الموضوعات » (٣ / ٩٢) من طريق عبد السلام بن عبد القدوس ، قال : حدثني ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس مرفوعاً به .
قُلْتُ : وسندهُ ضعيفٌ ، وله علتان :
• الأولى : عنعنة ابن جريج .
• الثانية : ضعف عبد السلام هذا .
قال العقيلي :

« لا يُتابع على شيءٍ من حديثه ، وليس ممن يُقيم الحديث » .
وقال ابن حبان (٢ / ١٥٠) :
« شيخٌ يروى الموضوعات » .

ولكن تابعه مندل بن علي^(١) ، لكنه خالفه في إسناده .
أخرجه عبد بن حميد - كما في « الفتح » (٥ / ٢٢٧) - ، وأبو نعيم في « الحلية » (٣ / ٣٥١ - ٣٥٢) ، وابن الجوزي (٣ / ٩٢) ، والحافظ في « التعليق » (٣ / ٣٦٢ - ٣٦٣) من طريق مندل بن علي ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس مرفوعاً .
فصار شيخ ابن جريج : « عمرو بن دينار » بدلاً من « عطاء » .
قال أبو نعيم :

« غريب من حديث عمرو ، تفرد به مندل عن ابن جريج » .
قُلْتُ : ومندل ضعفه أحمد وابن معين والنسائي وغيرهم .
وقال الحافظ في « التعليق » :
« ضعيفٌ جداً » .

(١) [وقع في « الحلية » : « هذيل بن علي » ! وهو تصحيفٌ ظاهر] .

= [وقال في « التقریب » و « الفتح » : « ضعيف »] .
وقال البخاری في « الصحيح » (۵ / ۲۲۷) :
« لا یصح » .

وكذا قال العقيلي .

وقد رواه محمد بن مسلم الطائفي ، عن عمرو بن دينار ، واختلف عليه فيه . فرواه محمد بن أبي السري ، وأبو الأزهر ، عن عبد الرزاق ، عن الطائفي به مرفوعاً . وخالفهما أحمد بن يوسف السلمي ، عن عبد الرزاق به موقوفاً .
قال الحافظ :

« وهو أصح » يعني الموقوف .

وهذه الصحة نسبية ، يعني بالنظر إلى المرفوع ، وإلا فمحمد بن مسلم الطائفي ضعفه أحمد ومشاؤه غيره . وحاصل الكلام فيه أنه كان يخطئ إذا حدث من حفظه . ثم اضطرابه في الرفع والوقف يوجب عدم قبول روايته . والله أعلم .

وله شاهد من حديث عائشة ، رضی الله عنها .

أخرجه العقيلي (ق ۲۲۵ / ۱) ، وابن الجوزي في « الموضوعات » (۳ / ۹۲ - ۹۳) من طريق وضاح بن خيثمة ، قال : حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : أهدى لرسول الله ﷺ هدية ، وعنده أربعة نفر من الصحابة ، فقال رسول الله ﷺ : « أنتم شركائي فيها ، إن الهدية إذا أهديت للرجل وعنده جلساؤه ، فهم شركاؤه فيها » .
قال العقيلي :

« وضاح لا يتابع على حديثه هذا ، ولا یصح في هذا المتن حديث » .

وفي « الفتح » (۵ / ۲۲۷ - ۲۲۸) :

« قال ابن بطلال : لو صحَّ حديثُ ابن عباسٍ لحُمِلَ على النَّدبِ فيما خَفَّ =

.....

= من الهدايا ، وما جرت العادةُ بترك المشاحة فيه .
قُلْتُ : وقد عرفت أنه لم يصحَّ شيء من هذه الأحاديث مرفوعًا . وأما
موقوفًا فأطلاق الحافظ الصحة عليه ، هو بالنسبة إلى المرفوع وهذا لا يخرجهُ
عن حيز الضعف ، ولذلك قال البخاريّ عن الموقوف :
« لا يصحُّ » .

قال الحافظ في « الفتح » ، و « التعلیق » والسياق له :
« وللمتن شاهدٌ من حديث الحسن بن علي^(١) رويناه بإسناد ضعيف في
« مسند إسحق بن راهويه » وفي « الغيلانيات » .

(١) [وقع في « التعلیق » : « الحسن بن علي »] .

١٧٠ - « مَنْ شَابَ فِي الْإِسْلَامِ شَيْبَةً ، لَا يَنْتِفِهَا ، وَلَا يُعَيِّرُهَا ، كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

١٧٠ - مُنْكَرٌ بِهَذَا اللَّفْظِ .

أخرجه ابنُ عدى في « الكامل » (٦ / ٢١٦٧) من طريق محمد بن عبد الملك الأنصاري ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعًا .. فذكره .
قُلْتُ : وسنُّه ضعيفٌ جدًّا .

ومحمد بن عبد الملك تركه النسائي وقال :
« لا يكتب حديثه » .

وقال مرة ، هو ومسلم والشافعي :
« منكر الحديث » .

والحديث بهذا السياق منكرٌ ، وإنما الصحيح منه :

« لا تنتفوا الشيب ، فإنه نور المسلم ، ومن شاب في الإسلام شيبة كتب الله له بها حسنة ، وكفر عنه بها خطيئة ، ورفعها بها درجة » .

أخرجه أبو داود (٤ / ٨٥ - عون) والنسائي (٨ / ١٣٦) ، والترمذي (٨ / ١٠٨ - تحفة) ، وابن ماجه (٢ / ٤٠٢ - ٤٠٣) ، وأحمد (٢ / ١٧٩ - ٢٠٦ ، ٢٠٧ ، ٢١٢) ، وعبد الرزاق (٢٠١٨٦) ، وابن سعد في « الطبقات » (١ / ٤٤١) ، وابن حبان - كما في « نيل الأوطار » (١ / ١٣٩) - ، وابن عدى (٣ / ١٠٦١) ، والبيهقي في « الشعب » (٢ / ١٥٧ / ١) ، وفي « السنن » (٧ / ٣١١) ، والخطيب في « التاريخ » (٤ / ٥٧) ، وكذا في « السابق واللاحق » (ص - ١٢٥) ، والبغوي في « شرح السنة » (١٢ / ٩٥) من طرق عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدّه مرفوعًا به .

قال الترمذي :

« حديث حسن » .

وقد رواه عن عمرو بن شعيب جماعة منهم :

.....

« محمد بن إسحق ، وابنُ عجلان ، وعمارة بن غزية ، وليث بن أبي سليم ،
وعبد الرحمن بن الحارث ، وعبد الحميد بن جعفر الأنصاري ، وغيرهم » .
أما قوله : « ولا يغيرها » فهي منكرة ، فقد ثبت الأمر بتغيير الشيب في
غير ما حديث ، من ذلك :

١ - حديث أبي هريرة مرفوعًا : « إن اليهود والنصارى لا يصبغون ،
فخالقوهم » .

أخرجه البخاري (٤٩٦ / ٦) و ٣٥٤ / ١٠ - فتح) ، ومسلم (٢١٠٣) ،
وأبو داود (٤٢٠٣) ، والنسائي (١٣٧ / ٨) ، وابنُ ماجة (٣٦٢١) ، وأحمد
(٢ / ٢٤٠ ، ٢٦٠ ، ٣٠٩ ، ٤٠١) ، وعبد الرزاق (٢٠١٧٥) والبخاري
في « شرح السنة » (٨٨ / ١٢ - ٨٩) من طريق ابن شهاب ، عن أبي سلمة ،
(وسليمان بن يسار) ، عن أبي هريرة .

ورواه محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعًا : « غيروا
الشيب ، ولا تشبهوا باليهود والنصارى » .

أخرجه أحمد (٢ / ٢٦١) ، (٤٩٩) ، وابنُ سعد (١ / ٤٣٩) ، وأبو يعلى
في « مسنده » ، ومن طريقه البخاري (٨٩ / ١٢) وتابعه عمر بن أبي سلمة ،
عن أبيه به .

أخرجه الترمذي (١٧٥٢) وقال : « حسنٌ صحيحٌ » .

٢ - حديث أبي ذر ، رضى الله عنه مرفوعًا :

« إن أحسن ما غيرتم به الشيب ، الحناء والكتّم » .

أخرجه أبو داود (٤٢٠٥) ، والنسائي (٨ / ١٣٩) ، والترمذي (١٧٥٣)
وابن ماجة (٣٦٢٢) ، وأحمد (٥ / ١٤٧ ، ١٥٠ ، ١٥٤ ، ١٥٦ ، ١٦٩) ،
وابنُ سعد (١ / ٤٣٩) وعبد الرزاق (٢٠١٧٤) ، وابن حبان (١٤٧٥) ،
والطبراني في « الكبير » (ج ٢ / رقم ١٦٣٨) والخطيب (٨ / ٣٤ - ٣٥) من طريق =

.....

= عبد الله بن بريدة ، عن أبي الأسود ، عن أبي ذر مرفوعاً .
قال الترمذى :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » .

فالأحاديث المصرحة بتغيير الشيب تدلُّ على أن هذه الكلمة منكورة .
نعم ، أخرج الخطيب في « الموضح » (٢ / ٣١٦) من طريق الطيالسي ،
وهذا في « مسنده » (١١٥٢) حدثنا عبد الجليل بن عطية ، عن شهر بن
حوشب ، عن عمرو بن عبسة ، مرفوعاً : « من شاب في الإسلام شيبة ،
كانت له نوراً يوم القيامة ، ما لم يخضبها أو ينتفها » .
قلت لشهر : إنهم يصفرون ويخضبون بالحناء ؛ قال : أجل ، قال : كأنه
يعنى السواد .

قُلْتُ : وسنُدُّه ضعيفٌ ، لأجل شهر بن حوشب .

وقد رواه شرحبيل بن السمط ، عن عمرو بن عبسة مرفوعاً فلم يذكر
ما ذكره شهر بن حوشب .

أخرجه النسائيُّ (٦ / ٢٦) ، والترمذى (١٦٣٥) ، وأحمد (٤ / ٣٨٦) من
طريق بقرية بن الوليد ، حدثني صفوان ، حدثني سليم بن عامر ، عن
شرحبيل :

قال الترمذى :

« حسنٌ صحيحٌ غريبٌ » .

قُلْتُ : وبقرية بن الوليد صرَّح بالتحديث عند أحمد .

١٧١ - « الصَّلَاةُ عِمَادُ الدِّينِ ، مَنْ أَقَامَهَا فَقَدْ أَقَامَ الدِّينَ ، وَمَنْ هَدَمَهَا فَقَدْ هَدَمَ الدِّينَ » .

١٧١ - لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ بِهَذَا التَّمَامِ .

وهو مشهور على ألسنة الناس بهذا السياق ، ويلهج به الواعظون ووقفت على أوله : « الصلاة عماد الدين » .

أخرجه البيهقي في « الشعب » بسندٍ ضعيفٍ من حديث عكرمة ، عن عمر مرفوعًا ، ونقل عن شيخه الحاكم أنه قال : « عكرمة لم يسمع من عمر » كذا في « المقاصد » (٦٣٢) .

وقال ابن الصلاح في « مشكل الوسيط » :

« غير معروف » .

وقال النووي في « التنقيح » :

« منكرٌ باطلٌ » .

فتعقبه الحافظ في « التلخيص » (١ / ١٧٣) :

« قلت : ليس كذلك ، بل رواه أبو نعيم شيخ البخاري في « كتاب الصلاة » عن حبيب بن سليم ، عن بلال بن يحيى ، قال : جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ ، فسأله ، فقال : « الصلاة عمود الدين » ، وهو مرسلٌ رجاله ثقات » .

قُلْتُ : كذا قال ! وفيه تسامحٌ ؛ لأن حبيب بن سليم ترجمه البخاري في « الكبير » (١ / ٢ / ٣١٩) ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (١ / ٢ / ١٠٢) ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلًا فهو مجهولُ الحال ، وإن وثقه ابن حبان . وقد قال الحافظ نفسه في « التقريب » ، « مقبولٌ » يعنى عند المتابعة ، وإلا فلينُ الحديث .

وحسن له الترمذي (٩٨٦) حديثًا ضعيفًا في كراهية النعي من كتاب الجنائز .

ويؤدى معناه ما أخرجه الترمذي (٢٦١٦) ، وابن ماجة (٣٩٧٣) ، =

.....

= وأحمد (٥ / ٢٣١ ، ٢٣٧) من حديث معاذ بن جبل الطويل ، وفيه :
« ... فقال رسول الله ﷺ : ألا أخبرك برأس الأمر كله وعموده ، وذروة
سنامه ؟ قلت : بلى يا رسول الله ! قال : رأس الأمر الإسلام ، وعموده
الصلاة ، وذروة سنامه الجهاد ... » .

قال الترمذي :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ ! »

قُلْتُ : وهو حديثٌ حسنٌ كما حققته في « تخریج كتاب الصمت » لابن
أبي الدنيا رقم (٦) .

١٧٢ - « إِذَا قُلْتَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، فَقَدْ شَكَرْتَ اللَّهَ ، فَرَادَكَ » .

١٧٢ - ضَعِيفٌ جَدًّا .

أخرجه ابنُ جرير في « تفسيره » (٣٨ / ١) قال : حدثني سعيد بن عمرو السكوني ، حدثنا بقية بن الوليد ، حدثني عيسى بن إبراهيم ، عن موسى بن أبي حبيب ، عن الحكم بن عمير ، وكانت له صحبة ، مرفوعًا به .
قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ جدًّا ، وله عللٌ :

- الأولى : عن بقية بن الوليد .
 - الثانية : عيسى بن إبراهيم : هو ابن طهمان تركه النساءُ وأبو حاتم .
- وقال البخاري :

« منكر الحديث » .

- الثالثة : ضعف موسى بن أبي حبيب فقد ضعفه أبو حاتم .

- الرابعة : قال الذهبي (٢٠٢ / ٤) :

« وله - يعني لموسى هذا - عن الحكم بن عمير ، رجلٌ قيل له صحبةٌ ؛ والذي أرى أنه لم يلقه ، وموسى مع ضعفه متأخرٌ عن لقي صحابى كبير ، وإنما أعرف له رواية عن علي بن الحسين » . اهـ .

وهذا الحديث أورده ابن كثير في « تفسيره » (٣٨ / ١) وسكت عنه !!

١٧٣ - ضَعِيفٌ ...

أخرجه النسائي في « النعوت » - من « الكبرى » عن يونس بن عبيد ، وأحمد (٤٣٥ / ٣) عن عوف ، والحاكم (٦١٤ / ٣) عن عبد الله بن أبي بكر المزني ، ثلاثهم عن الحسن البصري ، عن الأسود بن سريع قال : « يا رسول الله ! ألا أنشدك محمد حدث بها ربي تبارك وتعالى ؟ فقال : إن ربك تبارك وتعالى يحب الحمد . ولم يسترده على ذلك » .

قال الحاكم :

« صحيح الإسناد » ووافقه الذهبي !!

قُلْتُ : لا ،

فقد قال علي بن المديني ، وابن مندة :

« لا يصحُّ سماع الحسن من الأسود » .

قال ابن المديني :

« الأسود بن سريع قتل أيام الجمل ، وإنما قدم الحسن البصرة بعد ذلك » .

ذكره يعقوب بن سفيان في « المعرفة » (٥٤ / ٢) .

وقال الحافظ في « التهذيب » (٣٣٩ / ١) بعد ذكر أشياء عن الأسود :

« وكل هذا يدلُّ على أن الحسن وأقرانه لم يلحقوه » .

ولكن قال البخاري في « التاريخ الكبير » (١ / ١ / ٤٤٥) :

« وقال لنا مسلم ، حدثنا السري بن يحيى ، حدثنا الحسن ، حدثنا الأسود

أنه غزا مع النبي ﷺ أربع غزوات » .

قُلْتُ : وهذا سندٌ صحيح ، يثبت سماع الحسن من الأسود في الجملة .

ولكن الحسن مدلسٌ ، فنحتاج إلى تصريحه بالسماع وهذه هي العلة .

ولم يتفرد به الحسن ، بل تابعه عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن الأسود

ابن سريع التميمي قال : قدمت على نبي الله ﷺ ، فقلت : يا نبي الله قد =

.....

= قُلْتُ شعراً ، أثبت فيه على الله تبارك وتعالى ، ومدحتك . فقال : أما ما أثبت على الله تعالى فهاته ، وما مدحتني به فدعه . فجعلت أنشدُهُ : فدخل رجل طوالاً أقنى . فقال لي : « أمسك » . فلما خرج قال : « هات » فجعلت أنشدُهُ ، فلم ألبث أن عاد ! فقال لي : « أمسك » فلما خرج قال : هات . فقلتُ : من هذا يانبي الله الذي إذا دخل ، قلت : أمسك ، وإذا خرج قلت : هات ؟! قال : « هذا عمرُ بن الخطاب ، وليس من الباطل في شيء » .

أخرجه الحاكم (٣ / ٦١٥) من طريق معمر بن بكار السَّعْدِي ، ثنا إبراهيم ابن سعد ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن أبي بكره به .

وقال :

« هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد » !!

فردّه الذهبيُّ :

« قلت : معمر له مناكير » .

قُلْتُ : ومعمر بن بكار ذكره العقيليُّ في « الضعفاء » (٤ / ٢٠٧) وقال :

« في حديثه وهم ، ولا يتابع على أكثره » .

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه .

« مجهول » .

ذكره في « الجرح » (٤ / ٢ / ٦٩) في ترجمة هشام بن أبي هشام الخنفي .

ولكنه توبع .

أخرجه البخاريُّ في « الأدب » (٣٤٢) قال : حدثنا حجاج ، قال حدثنا

حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن عبد الرحمن بن أبي بكره ، عن الأسود

فساقه بنحوه .

قُلْتُ : وسنْدُهُ ضعيفٌ .

وعلي بن زيد : هو ابن جُدعان ضعّفه أحمد وابن معين والنسائي وابن سعد =

= وآخرون .
ثُمَّ عِلَّةٌ أُخْرَى .
قال ابن مندة :

« عبد الرحمن بن أبي بكرة لا يصحُّ سماعُهُ من الأسود » .
قُلْتُ : ولم يذكر ابنُ مندة دليلاً سائغاً على النفي .
فإن الأسود بن سريع أول من قصَّ بالبصرة ، وتوفى في أيام الجمل سنة
(٤٢هـ) كما ذكره جماعة منهم أحمد وابن معين والبخاري . وعبد الرحمن بن
أبي بكرة بصريٌّ أيضاً ، بل قال ابنُ سعد :

« هو أول مولودٍ ولد بالبصرة » ولد سنة (١٤) ومات سنة (٩٦هـ) فقد أدرك الأسود
طويلاً ، ولا يُعرف بتدليس . فالجمهور على أن الرواية متصلة . إلا إن ثبت أن هناك
دليلاً صريحاً بالنفي . فعندئذٍ نقدم الدليل الخاص على القاعدة العامة . والله أعلم .
ثم إنى أرى أن في المتن نكارة ، وهي أمر النبي ﷺ الأسود بالإمساك
عن إنشاد الشعر عند دخول عمر معللاً ذلك بأنه رجل لا يجب الباطل !
فالنبي ﷺ أولى بهجر الباطل ، فإن هذا الشعر لا يخلو أن يكون حقاً
أو باطلاً . والنبي ﷺ لا يقر الباطل ، فضلاً عن أن يستزيد منه . وليس
الشعر كله باطلاً ، وقد صحَّ عن النبي ﷺ أنه قال :

« إن من الشعر حكمة » .

أخرجه البخاري (١٠ / ٥٣٧ - فتح) ، وابن ماجة (٣٧٥٥) ، وأحمد
(٥ / ١٢٥) والطيالسي (٥٥٦) وغيرهم عن أبي بن كعب .
وفي الباب عن ابن عباس .

أخرجه أبو داود (٥٠١١) ، والبخاري في « الأدب » (٨٧٢) ، وابن
ماجة (٣٧٥٦) ، وأحمد (١ / ٢٦٩ ، ٢٧٣ ، ٣٠٣ ، ٣٠٩ ، ٣١٣ ،
٣٢٧ ، ٣٣٢) وابن حبان (٢٠٠٩) .

وفي الباب عن ابن مسعود وبريدة وغيرهما .

١٧٤ - « لَقَدْ مَرَّ بِالصَّخْرَةِ مِنَ الرُّوحَاءِ سَبْعُونَ نَبِيًّا خُفَاءً ، عَلَيْهِمُ
الْعِبَاءَةُ ، يُؤْمُونَ بَيَّتَ اللَّهُ الْعَتِيقَ . مِنْهُمْ مُوسَى ، نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ . »

١٧٤ - ضَعِيفٌ جِدًّا .

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » (٥٤٨ - زوائده) قال : حدثنا محمد بن
عبد الله بن غنيم ، حدثنا يونس بن بكير ، عن سعيد بن مسرة ، عن أنس
ابن مالك مرفوعًا فذكره .

قال الهيثمي في « المجمع » (٣ / ٢٢٠) :

« فيه سعيد بن مسرة ، وهو ضعيفٌ !! »

قُلْتُ : كذا قال !! ولو أضاف « جدًّا » لأصاب ؛ لأن سعيد بن مسرة
كذبه يحيى القطان .

وقال البخاري :

« منكر الحديث » .

وهو جرحٌ شديدٌ عنده .

وقال الحاكم :

« روى عن أنس موضوعات » .

وسبقه ابن حبان (٣١٦ / ١) إلى ذلك .

وقال ابن عدي :

« مظلّم الأمر » .

وله شاهدٌ من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه .

أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (١ / ٢٥٩ - ٢٦٠) من طريق إبراهيم بن

إسماعيل بن مجمع ، عن صالح بن كيسان ، عن يزيد الرقاشي ، عن أبيه ، عن
أبي موسى الأشعري فذكره مرفوعًا حتى قوله : « عليهم العباءة » .

قُلْتُ : وسنّده واهٍ .

= إبراهيم بن إسماعيل ضعيفٌ كثير الوهم .

.....

= ويزيد الرقاشى ضعّفه الأكثرون .
وتركه أحمد والنسائى والحاكم أبو أحمد ..
وأبوه أبان بن عبد الله ضعّفه ابن معين والدارقطنى .
وقال ابنُ عدى :
« حدّث عنه ابنه بأحاديث مخارجها مظلمة » .
وليس له عند ولده عنه غير هذا الحديث الواحد .

١٧٥ - « قَرَأَ أَنَسٌ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَصْوَبُ قِيلًا ﴾ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : إِنَّمَا نَقَرُوهَا : ﴿ وَأَقْوَمُ قِيلًا ﴾ فَقَالَ :
إِنَّ أَقْوَمَ ، وَأَصْوَبَ ، وَأَهْيَأَ ، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ وَاحِدٌ . »

١٧٥ - بَاطِلٌ ..

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » - كما في « ابن كثير » (٣٨٠ / ٤) - ، وابن
جزير (٨٢ / ٢٩) ، والبزار - كما في « المجمع » (١٥٦ / ٧) - ، والخطيب في
« التاريخ » (٤ / ٩) ، ومحمد بن نصر ، وابن الأنباري في « المصاحف » -
كما في « الدر المنثور » (٢٧٨ / ٦) من طريق الأعمش ، عن أنس ، .. فذكره .
قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ ؛ لأن الأعمش لم يسمع من أنس .

قال ابن معين :

« كل ما روى الأعمش عن أنس ، فهو مرسل . »

وكذا قال علي بن المديني وابن المنادي وغيرهما .

ثم إن معنى هذا الحديث باطلٌ جداً ؛ لأنه يحيل لفظ القرآن . ولابن
الأنباري كلامٌ شريفٌ جليلٌ حول هذا الحديث ، نقله عنه القرطبي في
« تفسيره » (٤١ / ١٩ - ٤٢) قال :

« وقد ترامى ببعض هؤلاء الزائغين إلى أن قال : من قرأ بحرفٍ يوافق معنى القرآن
فهو مصيب ، إذا لم يخالف معنًى ، ولم يأت بغير ما أراد الله وقصد له ، واحتجوا
بقول أنس هذا ، وهو قولٌ لا يعرج عليه ، ولا يلتفت إلى قائله ؛ لأنه لو قرأ بالفاظ
تخالف ألفاظ القرآن ، إذا قاربت معانيها ، واشتملت على عامتها ، لجاز أن يقرأ في
موضع : « الحمد لله رب العالمين » الشكر للباري ملك المخلوقين !! ويتسع الأمر
في هذا حتى يبطل لفظ جميع القرآن ، ويكون التالي له مفترياً على الله عز وجل ،
كاذباً على رسوله ﷺ ثم قال : والحديث الذي جعلوه قاعدتهم في الضلال
حديثٌ لا يصحُّ عن أحدٍ من أهل العلم ؛ لأنه منبني على رواية الأعمش عن أنس ، فهو
مقطوع ليس بمتصل ، فيؤخذ به من قبل أن الأعمش رأى أنسا ولم يسمع منه . اهـ . =

.....

= قُلْتُ : وقوله : « فهو مقطوع » يعنى منقطع ، والتعبير عن المنقطع بـ
« المقطوع » وقع فى كلام الشافعى رحمه الله ، وذلك قبل استقرار علوم
الاصطلاح . واستخدمه الدارقطنى أيضاً .

١٧٦ - « قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ : أَنَا أَهْلٌ أَنْ أَتَّقَى ، فَلَا يُشْرِكْ بِي غَيْرِي ، وَأَنَا أَهْلٌ لِمَنْ أَتَّقَى أَنْ يُشْرِكْ بِي غَيْرِي أَنْ أَغْفِرَ لَهُ » .

١٧٦ - ضَعِيفٌ .

أخرجه النسائي - كما في « ابن كثير » (٤ / ٣٩١) - ، والترمذي (٣٣٢٨) ، وابن ماجة (٤٢٩٩) ، والدارمي (٢ / ٣٠٢ - ٣٠٣) ، وأحمد (٣ / ١٤٢ ، ٢٤٣) ، والطبراني في « الأوسط » ، وابن عدي في « الكامل » ، والعقيلي في « الضعفاء » (٢ / ١٥٤) ، وأبو يعلى في « مسنده » - ، كما في « ابن كثير » ، والحاكم (٢ / ٥٠٨) ، والبغوي في « تفسيره » (٤ / ٤٢٠) من طريق سهيل بن أبي حزم القطعي ، عن ثابت ، عن أنس ، أن رسول الله ﷺ قال في هذه الآية : ﴿ هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ ﴾ المدثر / ٥٦ ، فقال : قال ربكم عز وجل الحديث .
قال الحاكم :

« هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد » ووافقه الذهبي !!

قُلْتُ : وهذا من العجائب ، لا سيما من الذهبي لأنه أورد هذا الحديث تبعاً للعقيلي في ترجمة سهيل بن أبي حزم ، وفيه قول العقيلي : « لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به »^(١) .

وسهيل هذا ضعفه ابن معين في رواية ، وقال البخاري ، وأبو حاتم والنسائي : « ليس بالقوي » ، ولذا قال الترمذي : هذا حديثٌ غريبٌ وسهيل ليس بالقوي في الحديث وقد تفرد سهيل بهذا الحديث عن ثابت .
وعزاه الحافظ في « الكافي الشاف » (١٨٠) للحكيم الترمذي في السابع والسبعين بعد المائة من « نواذر الأصول » .

(١) هذه عبارة العقيلي في « الضعفاء » ، وفي « الميزان » : « لم يتابع عليه » .

١٧٧ - « مَمَحَقَ الْإِسْلَامَ مَحَقَ الشُّحِّ شَيْءٌ » .

١٧٧ - ضَعِيفٌ جَدًّا .

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » - كما في « المطالب العالية » (٣ / ١٨١) -
ثم رأيتُه في « زوائده » (رقم ٤٧) ، والطبراني في « الأوسط » - كما في
« المجمع » (١٠ / ٢٤٢) - ، من طريق عمرو بن الحصين ، حدثنا علي بن أبي
سارة ، عن أنس مرفوعًا به .

قال الهيثمي :

« فيه عمرو بن الحصين وهو مجمعٌ على ضعفه » .

قُلْتُ : وعلى بن أبي سارة ضعفه أبو حاتم .

وقال البخاري :

« في حديثه نظرٌ » .

وقال أبو داود :

« تركوا حديثه » .

١٧٨ - « مَا مِنْ ذِي غِنَى إِلَّا يَسُرُّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّ مَا أُوتِيَ مِنَ الدُّنْيَا
يَكُونُ قُوْتًا » .

١٧٨ - مَوْضُوعٌ .

أخرجه ابن ماجة (٤١٤٠) ، وأحمد (٣/ ١١٧ ، ١٦٧) وعبد بن حميد
في «المسند» ، وأبو يعلى في «مسنده» (ج ٦/ رقم ٣٧١٣) ، وأبو نعيم
في «الحلية» (١٠/ ٦٩ - ٧٠) ، وابن الجوزي في «الموضوعات» من طريق
ابن حبان ، وهذا في «الضعفاء» (٣/ ٥٦) عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن
أبي داود نفيح بن الحارث ، عن أنس مرفوعًا .

قُلْتُ : وهذا سندٌ تالفٌ .

نفيح بن الحارث كذبه ابن معين واتهمه بوضع الحديث .
وكذا كذبه الساجي .

وتركه الدولابي والدارقطني .

قال ابن عبد البر :

« أجمعوا على ضعفه وكذبه بعضهم ، وأجمعوا على ترك الرواية عنه » .
قال المدارسى - رحمه الله - في «ذيل القول المسدد» (ص ٦١) بعد ذكر
الحديث :

« أبو داود رماه بعضهم بالوضع ، وبعضهم بأنه متروك ، وبعضهم بأنه ليس
بشيء ، وبعضهم بأنه ضعيف . وذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال في
«كتاب الضعفاء» : يروى عن الثقات الموضوعات ، فلا يحكم على حديثه
بالوضع نظرًا لذلك » . اهـ .

قُلْتُ : وهذا جوابٌ في غاية الضعف ؛ لأنه مبنيٌّ على لا شيء فقد ظن
الشيخ - رحمه الله - أن ذكر ابن حبان له في «الثقات» ينفعه ! وما هو
بنافعه أبدًا ؛ لأن ابن حبان ترجم في «الثقات» لـ «نفيح بن الحارث» وترجم
في «المجروحين» لـ «أبي داود النخعي نفيح بن الحارث» فكأنه جعله اثنين . =

= قال الحافظ :

« هو وهمّ منه بلا ريب ، وهو هو » .
فظهر أن ذكر ابن حبان له في « الثقات » وهمّ منه ، فلا يجوز أن يتعلق
به أحد .

وإذا كذب بعض الأئمة راويًا ، وتركه آخرون ، وضعفه بعضهم فيؤخذ
بالجرح المفسر ، ولاشك أن الاتهام بالكذب يُعدّ من الجرح المفسر الذي يجب
الاعتداد به .

قال السيوطي في « اللآلئ » (٢ / ٣١٣) :

« وله شاهد عن ابن مسعود » .

أخرجه الخطيب في « تاريخه » من طريق ابن قانع ، حدثنا عمر بن إبراهيم
الحافظ ، حدثنا أحمد بن إبراهيم القطيعي ، حدثنا عباد بن العوام ، حدثنا
سفيان بن حسين ، عن يسار ، عن أبي وائل ، عن عبد الله مرفوعًا : « ما
من أحدٍ إلا وهو يتمنى يوم القيامة أنه كان يأكل في الدنيا قوتًا » .

١٧٩ - « أَبَدِ الْمَوَدَّةَ لِمَنْ وَادَّكَ تَكُنْ أَثْبَتَ » .

١٧٩ - ضَعِيفٌ .

أخرجه الطبراني في « معجمه » ، وابن أبي الدنيا في « كتاب الإخوان » (ق ١ / ٥) ، من طريق محمد بن جعفر ، عن أبي محمد الأنصاري ، عن يزيد ابن أبي يزيد ، عن أبي حميد الساعدي مرفوعًا فذكره .
قال الهيثمي (١٠ / ٢٨٢) :

« فيه من لم أعرفهم » .

قُلْتُ: لعله يقصد محمد بن جعفر وشيخه ، فلم أقف لهما على ترجمة .
وعزاه في « كشف الخفا » (١ / ٢٤) للحارث بن أبي أسامة في « مسنده » ، وأبي الشيخ في « الثواب » .

ويغنى عنه قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلْيُعَلِّمُهُ أَنَّهُ يَحِبُّهُ » .

أخرجه أبو داود (٥١٢٤) ، والنسائي في « اليوم والليلة » (٢٠٦) ،
والترمذي (٧ / ٧١ - تحفة) ، والبخاري في « الأدب » (٥٤٢) ، وأحمد (٤ /
١٣٠) ، وابن أبي الدنيا في « كتاب الإخوان » (ق ١ / ٥) ، وابن حبان
(٢٥١٤) ، وابن السنني في « اليوم والليلة » ، والحاكم (٤ / ١٧١) ، وأبو
نعيم في « الحلية » (٦ / ٩٩) والخطيب في « التاريخ » (٤ / ٥٩)
من طريق يحيى القطان ، ثنا ثور بن يزيد ، ثنا حبيب بن عبيد ، عن المقدم
ابن معدى كرب مرفوعًا به .

قال الترمذي :

.....

= « حديث حسن صحيح غريب » .

وقال أبو نعيم :

« غريب من حديث ثور ، لم نكتبه إلا من حديث يحيى عنه » .

قُلْتُ : وهذا سند حسن ، وثور بن يزيد ثقة ، لكنهم نقموا عليه رأيه

في القدر ، وهذا لا يضر روايته ما دام صادقاً حافظاً . والله أعلم .

١٨٠ - « إِذَا سَبَقَتْ لِلْعَبْدِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى مَنْزِلَةٌ لَمْ يَنْلُفْهَا بِعَمَلِهِ ، ابْتِلَاهُ اللَّهُ فِي جَسَدِهِ ، وَفِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ ، ثُمَّ صَبَّرَهُ عَلَى ذَلِكَ ، حَتَّى يَنَالَ الْمَنْزِلَةَ الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

١٨٠ - ضَعِيفٌ .

أخرجه أبو داود - من رواية ابن داسة عنه كما في « الجامع الصغير » ، وكذا البخاري في « الكبير » ، وأحمد (٢٧٢ / ٥) ، وأبو يعلى (ج ٢ / رقم ٩٢٣) ، والطبراني في « المعجم الكبير » - كما في « المجمع » (٢ / ٢٩٢) - ، والدُّولابي في « الكنى » (١ / ٢٧) ، وابن أبي الدنيا ، والبيهقي - كما في « الدر المنثور » (٢ / ٢٢٨) ، والبعثي في « الكنى » - كما في « الإصابة » (٧ / ١٠٤) - ، من طريق أبي المليلح الرقي ، عن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن جدّه . وكانت له صحبةً أنه خرج زائراً لبعض إخوانه ، فلم ينته إليه حتى بلغه أنه مريضٌ . فلما دخل عليه قال : أتيتك زائراً ، أو أتيتك عائداً ، أو مُبشراً . قال : وكيف جمعت هذا كله ؟! قال : خرجتُ وأنا أريد زيارتك ، فلم أصل إليك حتى بلغني شكائك ، فكانت عيادة !! وأبشرك بشيءٍ سمعته من رسول الله ﷺ قال : إذا سبقت للعبد الحديث .

قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ .

قال الهيثمي :

« محمد بن خالد وأبوه ، لم أعرفهما » .

١٨١ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُقْصَرَ الرَّؤْيَا عَلَى النِّسَاءِ » .

١٨١ - مُنْكَرٌ جِدًّا .

أخرجه العقيلي في « الضعفاء » (ق ١٢٦ / ٢) ، ومن طريقه ابن الجوزي في « الموضوعات » (٣ / ٧٠) من طريق عبد الملك بن مهران ، عن عبد الوارث ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة فذكرته .
قال العقيلي :

« عبد الملك بن مهران صاحب مناكير ، غلب على حديثه الوهم ، لا يُقيم شيئاً من الحديث . وهذا الحديث ليس له أصل ، ولا يُعرف من وجه يصحُّ » .
اه .

وقد ثبت أن النبي ﷺ قال لعائشة :

« أُرَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ : إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ ، فَيَقُولُ : هَذِهِ امْرَأَتُكَ ، فَأَكْشِفُهَا فَإِذَا هِيَ أَنْتَ ، فَأَقُولُ : إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمْضِيهِ » .

أخرجه البخاري (١٢ / ٣٩٩ ، ٤٠٠) ، ومسلم (١٥ / ٢٠٢ -
نووى) ، وأحمد (٦ / ٤١ ، ١٢٨ ، ١٦١) .
فهذا يدل على نكارة حديث الباب .

١٨٢ - « يَشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ : الْأَنْبِيَاءُ ، ثُمَّ الْعُلَمَاءُ ، ثُمَّ الشُّهَدَاءُ » .

١٨٢ - مَوْضُوعٌ .

أخرجه ابن ماجة (٤٣١٣) ، والعقيلي (ق ١٦٨ / ١) وابن عبد البر في « الجامع » (١ / ٣٠) ، في « الشريعة » (٣٥٠) من طريق عنيسة بن عبد الرحمن ، عن علاق بن أبي مسلم ، عن أبان بن عثمان ، عن عثمان بن عفان مرفوعاً .

قال العقيلي :

« عنيسة بن عبد الرحمن لا يتابع عليه » .

قُلْتُ : لأنه هالك .

وقد اتهمه أبو حاتم بوضع الحديث .

وقال البخاري :

« تركوه » .

وقال مرة :

« ذاهب الحديث » .

وعلاق بن أبي مسلم مجهول .

وقال الأزدي :

« ذاهب الحديث » .

فردّه الذهبي بقوله :

« ما لينه القدماء » .

وبه اقتصر البوصيري في إعلال الحديث كما في « الزوائد » وهو قصور ظاهر .

قال الحافظ العراقي في « المغنى » (١ / ٦) :

« إسناده ضعيف !! »

ولا يخفى ما فيه .

١٨٣ - « إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ ، نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ ، كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ ، جَوَادٌ يُحِبُّ الْجُودَ » .

١٨٣ - ضَعِيفٌ .

أخرجه الترمذى (٢٧٩٩) ، وابنُ عدى (٨٧٨ / ٣) ، والخطيب في « الجامع » (ق ٨٦ / ٢) من طريق خالد بن إلياس ، عن مهاجر بن مسمار ، حدثني عامر بن سعد ، عن أبيه مرفوعًا ... فذكره .

زاد ابنُ عدى :

« فنظفوا بيوتكم ، ولا تشبهوا بيهود التي تجمع الأكباء^(١) في دورها » .

وهي للترمذى بدون قوله :

« التي تجمع ... الخ » .

قال الترمذى :

« هذا حديثٌ غريبٌ ، وخالد بن إلياس يُضعفُ » .

قُلْتُ : تركه أحمد ، وقال البخارى :

« منكرُ الحديث » .

ويشهد لأوله قوله ﷺ :

« إن الله طيب لا يقبل إلا طيبًا » .

أخرجه الشيخان وغيرهما .

(١) يعنى الكناسة .

١٨٤ - « مَنْ قَرَضَ نَيْتَ شِعْرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ تِلْكَ اللَّيْلَةَ » .

١٨٤ - مُنْكَرٌ .

أخرجه أحمد (٤ / ١٢٥) ، والبخاري (٢ / ٤٥٣ - ٤٥٤) ، والعقيلي في «الضعفاء» (ق ١٦٤ / ٢) ، والطبراني في «الكبير» - كما في «المجمع» (١ / ٣١٥) - ، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٢٦١) من طريق قرعة بن سويد ، عن عاصم بن مخلد ، عن أبي الأشعث الصنعاني ، عن شداد بن أوس مرفوعاً فذكره .

قال البزار :

« لا نعلمه يروى إلا من هذا الوجه ، وعاصم لا نعلم روى عنه إلا قرعة .
وقرعة ليس به بأس ، ولكن ليس بالقوى ، وقد حدث عنه أهل العلم » .

وقال العقيلي :

« عاصم بن مخلد لا يتابع عليه ، ولا يعرف إلا به » .

قُلْتُ : وهذا سَنَدٌ ضَعِيفٌ ، وفيه عِلَّتَانِ :

● الأولى : ضعف قرعة بن سويد .

ضعفه ابن معين في رواية ، وأبو داود ، والعباس العنبري ، والنسائي .

وقال أحمد :

« مضطرب الحديث ، هو شبه المتروك » .

وقال أبو حاتم والبخاري :

« ليس بذاك القوى » زاد أبو حاتم :

« محله الصدق ، وليس بالمتين يكتب حديثه ولا يحتج به » .

وقال العجلي :

« لا بأس به ، وفيه ضعف » .

قال الحافظ في «القول المُسَدَّد» (ص - ٣٠) :

.....

= « فالحاصل من كلام هؤلاء الأئمة فيه ، أن حديثه في مرتبة الحُسن » !
مع أنه صرّح في « التّريب » بأنّه : « ضعيفٌ » وهو الصواب ، ولا ينفي
هذا أن يتقوى حديثه في المتابعات والشواهد .
ولم أقف له على شيء من ذلك .

● الثانية : عاصم بن مخلد لا يُعرف كما قال الذهبي ، فقد تفرد عنه قرعة
المذكور .

ولكنه توبع .

تابعه عبد القدوس بن حبيب ، عن أبي الأشعث به .
أخرجه البغوي أبو القاسم في « الجعديات » قال : حدثني علي بن الجعد ،
ثنا عبد القدوس به .

قال الحافظ في « القول » :

« ولكن عبد القدوس ضعيفٌ جدًّا ، كذّبه ابنُ المبارك ، فكأن العقيلي لم يعتد
بمتابعته » .

وقد سلك الحافظ طريقًا آخر فقال :

« وعاصم ما هو من المجهولين ، بل ذكره ابنُ حبان في الثقات » !!
قُلْتُ : وهذا جوابٌ غريبٌ صدوره من مثل الحافظ ، فإن تحقيقاته طافحةٌ
بأن ذكر ابن حبان للرجل في « الثقات » لا يخرجُه عن حدِّ الجهالة .

وقد قال الذهبي في ترجمة عمارة بن حديد من « الميزان » (١٧٥ / ٣) :
« وعمارة مجهولٌ كما قال الرازيان ، ولا يُفرح بذكر ابن حبان له في
« الثقات » ، فإن قاعدته معروفةٌ من الاحتجاج بمن لا يُعرف » . اهـ .

وللحافظ نفسه تحقيق في ردِّ مذهب ابن حبان تجده في مقدمته على « لسان
الميزان » .

= وقد اختلف على أبي الأشعث في إسناده .

.....
= فرواه موسى بن أيوب ، عن الوليد بن مسلم ، عن الوليد بن سليمان ،
عنه ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً به .

ذكره ابن أبي حاتم في « العلل » (٢ / ٢٦٣ / ٢٢٨٥) ونقل قول أبيه :
« هذا خطأ ، الناس يروون هذا الحديث ولا يرفعونه ، يقولون : عبد الله بن
عمرو ، فقط . قلت : الغلط ممن هو ؟ قال : من موسى ، لا أدرى من أين
جاء به مرفوعاً ؟ ! » . اهـ .

قُلْتُ : والوليّد بن مسلم كان يدلّسُ تدليس التّسوية ، ولم يصرح
بتحديثٍ .

أما متن الحديث ففيه نكارة من جهة أن قرض الشعر مباح ، فكيف يعاقبُ
فاعله بأن لا تقبل له صلاة .

قال الحافظ يرد على ابن الجوزي :

« فلو علّل بهذا لكان أليق » .

وعلى كل حال ، فليس في الحديث ما يقتضى أن يكون موضوعاً كما فعل
ابن الجوزي رحمه الله تعالى .

١٨٥ - « أَقْلُوا الدُّخُولَ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

١٨٥ - ضَعِيفٌ جَدًّا ...

أخرجه العقيلي في « الضعفاء » (ق ١٦٣ / ١ - ٢) ، وابنُ عدى في « الكامل » (٥ / ١٧٣١) من طريق عمار بن زري ، قال : حدثنا بشر بن منصور ، عن شعيب بن الحبحاب ، عن أبي العالية ، عن مطرف بن عبد الله ابن الشخير ، عن أبيه فذكره مرفوعًا .

وأخرجه الحاكم (٤ / ٣١٢) وقال :

« صحيح الإسناد » ووافقه الذهبي !!

قُلْتُ : ولكن الإسناد ساقطٌ من نسخة المستدرک ، وإن كنتُ أرجحُ أنه عين الإسناد المتقدم ، بدليل قول العقيلي : « عمار بن زري ، لا يعرف الحديث إلا به » .

وقد وهم الحاكم والذهبي في تصحيحه ، لا سيما الأخير ، فإنه أورد الحديث في « الميزان » تبعًا للعقيلي وابن عدى : وقال : « وقد سمع من عمار ابن زري ، عبدان الأهوازي وتركه ورماه بالكذب » .

قال العقيلي :

« الغالبُ على حديثه الوهم » .

وقال ابنُ عدى :

« هذا غيرُ محفوظٍ بهذا الإسناد » .

١٨٦ - « مَنْ مَاتَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ ، لَمْ يَغْرِضْهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَمْ يُحَاسِبْهُ » .

١٨٦ - بَاطِلٌ .

أخرجه العقيلي (ق ١٧٣ / ٢) ، وابنُ عدي (٥ / ١٩٩٢) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٨ / ٢١٥ - ٢١٦) ، والخطيب في « التاريخ » (٢ / ١٧٠ و ٥ / ٣٦٩) من طريق عائذ بن نُسَير ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن عائشة مرفوعاً .

قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ .

وعائذ بن نُسَير ضعيفٌ كثير الوهم .

وقد اختلف عليه في إسناده .

فأخرجه العقيلي من طريق مندل بن علي ، عنه ، عن محمد البصري ، عن عطاء ، مرسلًا ، ثم قال : « هذا أولى » .

أما معناه فباطلٌ ، كما يُعرف بأقل تدبر .

وقد تكلم على هذا الحديث الشيخ العلامة ذهبي في العصر العلمي اليماني رحمه الله تعالى في تعليقه على « الفوائد المجموعة » (١١٠ - ١١١) للشوكاني . فانظره لزامًا .

١٨٧ - « ثَلَاثَةٌ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ : الْقُرْآنُ يُحَاجُّ الْعِبَادَ ، وَالرَّحْمُ يُنَادِي : صِلْ مَنْ وَصَلَنِي ، وَاقْطَعْ مَنْ قَطَعَنِي ، وَالْأَمَانَةُ » .

١٨٧ - ضَعِيفٌ .

أخرجه العقيلي في « الضعفاء » (ق ١٨٥ / ٢) ، ومحمد بن نصر ، والحكيم الترمذي في « نواتره » - كما في « الجامع الصغير » - والبغوي في « شرح السنة » (١٣ / ٢٢ - ٢٣) من طريق كثير بن عبد الله اليشكري ، حدثني الحسن بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبيه .. فذكره مرفوعاً .
قال العقيلي :

« الرواية في الرحم والأمانة من غير هذا الوجه بأسانيد جياد ، بألفاظٍ مختلفة .
وأما القرآن فليس بمحفوظٍ » . اهـ .

قُلْتُ : وآفة هذا الإسناد ، كثير بن عبد الله .

قال العقيلي :

« لا يصحُّ إسناده » .

واعتمده الذهبي في « الميزان » .

لكنه قال في « المغني » (٥٠٨٥) :

« كثير بن عبد الله اليشكري ، عن الحسن . لم يضعفه أحدٌ ، بل ذكره العقيلي في حديثٍ استنكره » . اهـ .

ولم أرَ أحدًا عدَّله . فقد ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح » (٣ / ٢ / ٥٤)

ولم يحك فيه جرحاً ولا تعديلاً . فهو مجهول الحال . والله أعلم .

وما أشار إليه العقيلي بخصوص الرحم والأمانة ، فقد ثبت الحديث في ذلك

عند مسلمٍ وغيره .

١٨٨ - « كُنْ مُؤَدِّنًا » . قَالَ : مَا أَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ . قَالَ : « فَكُنْ
إِمَامًا » . قَالَ : لَا أَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ . قَالَ : « فَقُمْ بِإِزَاءِ الْإِمَامِ » .

١٨٨ - مُنْكَرٌ .

أخرجه البخاري في « الكبير » (١ / ١ / ٣٧) ، والعقيلي في « الضعفاء »
(ق ١ / ١٨٧) ، والطبراني في « الأوسط » - كما في « المجمع » (١ / ٣٢٧) ،
و « الترغيب » (١ / ١١١) - ، من طريق محمد بن إسماعيل الضبي ، عن أبي
المعلّى العطار ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أن رجلاً أتى النبي ﷺ ،
فقال : يا رسول الله ! علمني عملاً أدخل به الجنة . فقال : كن مؤدِّنًا
الحديث » .

قال العقيلي :

« محمد بن إسماعيل لا يتابع عليه ، ولا يعرف إلا به » .

قُلْتُ : قال فيه البخاري :

« منكر الحديث » .

وهي جرحٌ شديدٌ عنده .

قال الذهبي في « الميزان » (١ / ٦ ، ٢٠٢) :

« قال البخاري : من قلت فيه هذه العبارة ، فلا تحل الرواية عنه » .

١٨٩ - « مَنْ سَرَّ مُؤْمِنًا ، فَإِنَّمَا يَسِرُّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، وَمَنْ عَظَّمَ مُؤْمِنًا ،
فَإِنَّمَا يُعَظِّمُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، وَمَنْ أَكْرَمَ مُؤْمِنًا ، فَإِنَّمَا يُكْرِمُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ » .

١٨٩ - مَوْضُوعٌ .

أخرجه العقيلي (ق ١٨٨ / ٢) ، وابنُ حبان في « المجروحين » (٢ / ٢٨٤) ،
وأبو نعيم في « الحلية » (٣ / ٥٦ - ٥٧) من طريق محمد بن إسحق العكاشي ،
عن الأوزاعي ، عن هارون بن رثاب ، عن قبيصة بن ذؤيب ، عن أبي بكر
الصديق رضی الله عنه مرفوعًا .

قال العقيلي :

« باطلٌ ، لا أصل له » .

وقال أبو نعيم :

« غريبٌ من حديث الأوزاعي ، عن هارون ، لم نكتبه إلا من حديث
العكاشي » .

قُلْتُ : وهو كذابٌ كما قال ابنُ معين .

وقال الدارقطني :

« يضع الحديث » .

وسبقه إليه ابنُ حبان .

وللحديث شواهد من حديث جابر ، وأبي الدرداء ، وغيرهما لا يصحُّ منها

شيء .

وانظر « تنزيه الشريعة » (٢ / ١٤٣) ، و « المغني » (٢ / ١١) للعراقي ،

و « المصنوع » (١٨٥) وغيرها .

١٩٠ - « إِنَّ لِلَّهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ ثَلَاثِمِائَةٍ وَسِتُّونَ نَظْرَةً ، لَا يَنْظُرُ فِيهَا إِلَى صَاحِبِ الشَّاةِ - يَعْنِي الشِّطْرُنَجِ » .

١٩٠ - ضَعِيفٌ جِدًّا .

أخرجه ابنُ حبان في « المجروحين » (٢ / ٢٩٧) ، ومن طريقه ابنُ الجوزي في « الواهيات » (٢ / ٧٨٣) عن محمد بن الحجاج المصنّف ، قال : ثنا خدام ابن يحيى ، عن مكحول ، عن وائلة بن الأسقع مرفوعًا به .
قُلْتُ : وهذا سنَدٌ واهٍ .

ومحمد بن الحجاج تركه ابن حنبل والنسائي .

وقال ابن معين :

« ليس بثقة » .

وقال ابن حبان :

« منكر الحديث جدًّا ، يروى عن شعبة أشياء كأنه شعبة آخر ! ، لا تحل الرواية عنه » .

وقال البخاري :

« سكتوا عنه » .

وهو جرحٌ شديدٌ عنده .

وخدام بن يحيى لم أقف عليه .

وله شاهدٌ من حديث أبي هريرة رضِيَ اللهُ عنه .

علَّقَه ابنُ حبان في « المجروحين » (٣ / ٢٦) ، ووصله العقيليُّ (ق ٢١٨ / ١)

من طريق مطهر بن الهيثم ، حدثنا شبل البصرى ، عن عبد الرحمن بن يعمر ،

عن أبي هريرة ، قال : مرَّ رسولُ اللهِ ﷺ على قوم يلعبون الشطرنج . فقال :

ما هذه الكوبة ؟! ألم أنه عنها ؟ لعن اللهُ من يلعبُ بها .

قال العقيليُّ :

« مطهر بن الهيثم ، عن شبل ، لا يصحُّ حديثه ، وهما مجهولان » .

وقال ابنُ الجوزي :

« هذا حديثٌ لا أصل له » .

١٩١ - « مَنْ سَلَّمَ عَلَى قَوْمٍ ، فَقَدْ فَضَّلَهُمْ بِعَشْرِ حَسَنَاتٍ ، وَإِنْ رَدُّوا عَلَيْهِ » .

١٩١ - ضَعِيفٌ .

أخرجه العقيلي (ق ٢١٨ / ٢) ، وابنُ عدى في « الكامل » (٦ / ٢٠٣٥) ، (٢٤٣٩) من طريق مرجى بن وداع ، عن غالب القطان ، قال : كنا في حلقة فجاء أعرابيٌّ ، فقال : حدثني أبي عن جدى .. فذكره مرفوعًا .
قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ ؛ لجهالة الأعرابي وأبيه وجدّه .
وقال ابن عدى :

« غالب بن خطاف ، الضعف على أحاديثه بينٌ » .
فتعقبه الذهبيُّ :

« لعل الذى ضعفه ابنُ عدى غالبٌ آخرٌ » .
وقول الذهبيُّ متجّهٌ ، لا سيما وقد قال ابن معين :
« غالب بن خطاف ثقة » .

أما ما رواه ابن عدى ، عن عثمان الدارمي ، عن ابن معين قال : « لا أعرفه » .

فهو معارض برواية التوثيق . ولعل يحيى قال هذا القول قديمًا ، ثم وقف على روايته فوثقه . والله أعلم .
وأعلَّ العقيليُّ الحديث بـ « مرجى بن وداع » وساق فيه تضعيف ابن معين .

ولكن قال أبو حاتم :
« لا بأس به » .
ورضيه غيره .

فأفة الحديث هي الجهالة كما قدمت . والله أعلم .

١٩٢ - « غَطَّرَ أَسْكَ ، وَإِنْ لَمْ تَجِدْ إِلَّا خَيْطًا » .

١٩٢ - ضَعِيفٌ .

أخرجه العقيليُّ (ق ١٢٧ / ١) من طريق عبد الحميد بن يحيى ، عن عبد الله بن زيد ، عن زيد بن ثابت مرفوعًا .

قال العقيليُّ :

« عبد الحميد بن يحيى مجهولٌ بالنقل ، ولا يتابع عليه ، ولا يُعرف من غير هذا اللَّفْظِ بغير هذا الإسناد من وجه يثبتُ » .

١٩٣ - « مَنْ أَحْيَا سُنَّتِي ، فَقَدْ أَحْبَبَنِي ، وَمَنْ أَحْبَبَنِي كَانَ مَعِيَ فِي
الْجَنَّةِ » .

١٩٣ - مُنْكَرٌ .

أخرجه العقيلي (١ / ١٦٦) ، من طريق نعيم بن حماد ، حدثنا بقرية ، عن
عياض بن سعيد المازني ، قال : حدثني سعيد بن خالد بن أنس بن مالك ،
عن أنس مرفوعاً .

قُلْتُ : وهذا سندٌ واهٍ .

نعيم بن حماد فيه مقال .

وبقرية بن الوليد يدلُّسُ التسوية ، ولم يصرح بالتحديث . وعياض بن سعيد
مجهول بالنقل كما قال العقيليُّ والذهبيُّ . وخالد بن أنس ، قال الذهبيُّ :
« لا يُعرف ، وحديثه - يعني هذا - منكرٌ جدًّا » .

وأخرجه العقيليُّ (٢ / ٥٩) في ترجمة خالد بن أنس وقال :

« وفي هذا الباب أسانيدٌ لينة من غير هذا الوجه » .

وللحديث وجه آخر عن أنس .

أخرجه الترمذي (٢٦٧٨) ، مختصراً ، والطبراني في « الصغير » (٢ /
٣٢ - ٣٣) مطوّلاً من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري ، عن أبيه عبد
الله بن المثني ، عن علي بن زيد بن جدعان ، عن سعيد بن المسيب ، عن
أنس ... فساق حديثاً طويلاً يوصيه فيه النبي ﷺ بوصايا منها : « يا بني
إن قدرت أن تصبح وتُمسى ، وليس في قلبك غشٌّ لأحدٍ فافعل ، يا بني وذلك
من سنتي ، ومن أحيا سنتي فقد أحبني ، ومن أحبني كان معي في
الجنة... الخ » .

قال الترمذي :

« حسنٌ غريبٌ !! »

وحقه أن يقال فيه : « غريب » والمتن فيه نكارة في مواقع منه وعلى بن =

.....

= زيد ضعيف ؛ لسوء حفظه .

قال الترمذى :

« وذاكرتُ بالحديث محمد بن إسماعيل - يعنى البخارى - فلم يعرفه » .

١٩٤ - « إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ شَيْخًا، وَشَيْخُ الْجِهَادِ : الرَّبَاطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

١٩٤ - مُنْكَرٌ .

أَخْرَجَهُ الْعَقِيلِيُّ (٢ / ٨٠) مِنْ طَرِيقِ سَلِيمَانَ بْنِ الْحِجَّاجِ الطَّائِفِيِّ ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ مَرْفُوعًا .

قَالَ الْعَقِيلِيُّ :

« سَلِيمَانُ بْنُ الْحِجَّاجِ الْغَالِبُ عَلَى حَدِيثِهِ الْوَهْمُ ، وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا أَصْلَ لَهُ » .
وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » (٢ / ١٩٩) فِي حُكْمِهِ عَلَى الْحَدِيثِ ، وَلَكِنَّهُ قَالَ : « سَلِيمَانُ بْنُ حِجَّاجٍ لَا يَعْرِفُ ، عِدَادُهُ فِي أَهْلِ الطَّائِفِ » .

١٩٥ - « إسماعُ الأصمُّ صدقة » .

١٩٥ - مُنكَرٌ .

أخرجه الخطيب في « الجامع » (١ / ٩٧) من طريق أحمد بن عبد الصمد ،
نا إسماعيل بن قيس بن سعد ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد مرفوعًا .
قُلْتُ : وسنُّهُ ضعيفٌ .

وإسماعيل بن قيس ، قال فيه البخاري :

« منكر الحديث » .

وهو جرحٌ شديدٌ عنده كما تقدم غير مرة . والله أعلم .

١٩٦ - « لَوْ يُرْبَى أَحَدُكُمْ بَعْدَ سَنَةِ سِتِّينَ وَمِائَةَ جَرَوْا كَلْبٌ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يُرْبَى وَلَدًا لِصَلْبِهِ » .

١٩٦ - بَاطِلٌ .

أخرجه ابن حبان في « المجروحين » (١ / ٢٤٩) من طريق الحكم بن مصعب ، عن محمد بن عليّ ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن ابن عباس مرفوعاً به . قال ابن حبان :

« لا أصل له والحكم ينفرد بأشياء لا ينكر نفى صحتها من عنى بهذا الشأن ، لا يحلُّ الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار » . اهـ .

فمما يتعجب منه أن ابن حبان ذكره في « الثقات » !!

وانظر « الموضوعات » (٢ / ٢٧٩) ، « تنزيه الشريعة » (٢ / ٢١١) ،

و « الفوائد المجموعة » (١٣٤) ، و « مجمع الزوائد » (٤ / ٢٥٧) .

١٩٧ - « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ الْوَلَدُ غَيْظًا ، وَالْمَطَرُ قَيْظًا ،
وَتَفِيضَ اللَّتَامُ قَيْظًا ، وَيَفِيضَ الْكِرَامُ غَيْظًا ، وَيَجْتَرِي الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ ،
وَاللَّيْمُ عَلَى الْكَرِيمِ » .

١٩٧ - ضَعِيفٌ .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » من حديث ابن مسعود .

قال الهيثمي في « المجمع » (٧ / ٣٢٥) :

« فيه جماعة لم أعرفهم » .

وقال الحافظ العراقي في « المغني » (٢ / ١٩٦) :

« رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث عائشة ، والطبراني من حديث

ابن مسعود وإسنادهما ضعيف » .

١٩٨ - « الْفُقَرَاءُ مَنَادِيْلُ الْأَغْنِيَاءِ ، يَمَسْحُونَ بِهِمْ ذُنُوبَهُمْ » .

١٩٨ - مَوْضُوعٌ .

أخرجه العقيلي (١ / ١٦٥) من طريق العلاء بن زيد ، قال : حدثنا أنس ابن مالك مرفوعاً به .

قُلْتُ : والعلاء هذا ، كان يضع الحديث كما قال ابنُ المديني . وتركه أبو حاتم والدارقطني .

وقال البخاري والعقيلي :

« منكر الحديث » .

١٩٩ - مَوْضُوعٌ .

أخرجه ابن الجوزي في « الموضوعات » (٣ / ١٩٧ - ١٩٨) من طريق محمد بن يونس الكديمي ، حدثنا عون بن عمارة ، ثنا عبد الله بن المثني بن ثمامة بن عبد الله بن أنس ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن أبي قتادة مرفوعًا به . قال ابن الجوزي :

« هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ ، وعون وابن المثني ضعيفان ، غير أن المتهم به الكديمي . قال ابن حبان : كان يضع الحديث على الثقات » . فتعقبه السيوطي في « الآليء » (٢ / ٣٩٤) :

« هو برىء منه » يعني الكديمي .

قُلْتُ : وهو كما قال .

فقد تابعه الحسن بن علي الخلال ، ثنا عون بن عمارة به .

أخرجه ابن ماجة (٤٠٥٧) ، والعقيلي في « الضعفاء » (٢ / ١٦٣) ، والدارقطني في « العلل » (ج ١ / ق ٤٦٧ / ٢) .

وتابعه إبراهيم بن عبد الله بن سليمان السعدي ، ثنا عون به .

أخرجه الحاكم (٤ / ٤٢٨) وقال :

« صحيح على شرط الشيخين » !!

فتعقبه الذهبي بقوله :

« أحسبه موضوعًا ، وعون ضعّفوه » .

وقال العقيلي :

« هذا الحديث لا يعرف إلا بعون ، وقد يروى هذا عن ابن سيرين قوله » .

قُلْتُ : وعبد الله بن المثني ضعفه ابن معين ، وغيره . ومشاه آخرون .

قال الأزدي :

« من مناكيره روايته عن أنس عن أبي قتادة : « الآيات بعد المائتين » وقال =

.....

= الحافظ ابن كثير في « النهاية » (١ / ١١) :

« لا يصح » .

وقد استدلل الإمام البخاري رحمه الله على بطلانه بأن شواهد الحال تكذبه ،
فقال :

« قد مضى مائتان ولم يأت من الآيات شيء » .

نقله الذهبي والمزي في ترجمة عون هذا .

وبالجملة فالحديث موضوع كما قال ابن الجوزي .

٢٠٠ - « إِذَا كَانَ سَنَةٌ سِتِّينَ وَمِائَةً كَانَ الْغُرَبَاءُ فِي الدُّنْيَا أَرْبَعَةً : قُرَّانٌ فِي جَوْفِ ظَالِمٍ ، وَمُصْحَفٌ فِي بَيْتِ قَدْرِيٍّ لَا يَقْرَأُ فِيهِ ، وَمَسْجِدٌ فِي نَادِيٍّ لَا يُصَلُّونَ فِيهِ ، وَرَجُلٌ صَالِحٌ بَيْنَ قَوْمٍ سَوَاءٍ » .

٢٠٠ - مَوْضُوعٌ .

أخرجه ابن حبان في « المجروحين » (١٢٨ / ٣) ومن طريقه ابن الجوزي في « الموضوعات » (١٩٤ / ٣) من طريق يحيى بن عبد الله البابلتي ، حدثنا الأوزاعي ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً به .
قال ابن حبان :

« هذا بلاشك معمولٌ » .

يعنى موضوع وآفته البابلتي . فإنه ساقط الاحتجاج إذا تفرد .

وقال الدارقطني :

« البليةُ في هذا الحديث عن الراوى عن البابلتي ، لا منه » .

رقم الإيداع ٨٧٤٨ / ١٩٨٨

مطالع الزهاء - المنصورة

شارع الإمام محمد عبده المواجه لكلية الآداب

ت : ٣٤٢٧٢١ - ص.ب : ٢٣٠

تلکس : DWFA UN ٢٤٠٠٤